

جامعة 8 ماي 1945

قالمة

كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الإقتصادية



مذكرة تخرج مقدمة لإستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية

تخصص: إقتصاد نقدي وبنكي

تحت عنوان:

التقييم المالي والإقتصادي لمشاريع الإستثمار بين

البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية

دراسة مقارنة بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية-قالمة- ومصرف السلام

-عناية-

إشراف الأستاذ:

د/فلقول عبد القادر

من إعداد الطالبتين:

مرشلة فاطمة الزهراء

نسيب مروة

السنة الجامعية: 2020-2021

جامعة 8 ماي 1945

قائمة

كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الإقتصادية



مذكرة تخرج مقدمة لإستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية

تخصص: إقتصاد نقدي وبنكي

تحت عنوان:

التقييم المالي والإقتصادي لمشاريع الإستثمار بين

البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية

دراسة مقارنة بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية-قائمة- ومصرف السلام

-عناية-

إشراف الأستاذ:

د/فلقول عبد القادر

من إعداد الطالبتين:

مرشلة فاطمة الزهراء

نسيب مروة

السنة الجامعية: 2020-2021

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ يرفع الله الذين آمنوا منكم و
الذين أوتوا العلم درجات والله
بما تعملون خبير ﴾

صدق الله العظيم (سورة المجادلة آية 11)

شكر وحرقات

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم...

"من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين

الشكر والثناء لله عز وجل على نعمة الصبر والقدره على إنجاز هذا العمل، فله الحمد على هذه
الزعم

بعد شكر الله سبحانه وتعالى على توفيقه لنا لإتمام هذا البحث المتواضع نتقدم بجزيل الشكر إلى
الوالدين الكريمين الذين أمانونا وشجعونا على الإستمرار في مسيرة العلم والنجاح

كما نتوجه بجزيل الشكر والتقدير إلى الأستاذ الدكتور المشرف "عبد القادر فلفول" على كل
ما قدمه لنا من توجيهات ومعلومات قيّمة وكان لنا سندا وعمونا في إتمام هذا العمل، وإلى كل
أساتذة قسم العلوم الإقتصادية

ونخص بهذا الشكر السيدة مديرة بنك الفلاحة والتنمية الريفية "عاشوري نسرين" والسيد مدير
مصرف السلام "باباس" على كل ما قدموه لنا من معلومات وإرشادات في مجال بحثنا..

"لما جزيل الشكر"

فاطمة الزهراء، مروة

إهداء

الحمد لله الذي وفقني لهذا ولم أكن لأصل إليه لولا فضل الله عليّ والحمد لله

أهدي ثمار جهدي إلى أسباب وأسرار النجاح والصلاح والفلاح...

إلى من تعهداني بصغري.. تربية وتعلّما وأوصاني ربي بالدعاء ... لقوله صلى الله عليه وآله وسلم

« سيد الأبرار يوم القيامة رجل برّ والديه بعد موتهما »

إلى من لا يمكن للكلمات أن توفي حقهما أرجو رضاها عني دائما، والديّ الكريمين..

إلى من سهرت وربت ورعت، إلى التي رضعت منها الحنان وطيبة القلب..

«لـك أنت أـمي، أـدامك الله عليّ نوراً وأـدام صـحتك وعافيتك»

إلى من تعب حتى ذاق الصعب ليحقق لي كل النجاح، إلى من شجعني بكل عزم وفخر وكان له الفضل في كل ما أنا عليه...

«إليك أنت أبي الغالي، حفظك الله ورعاك»

إلى من قاسموني حنان أـمي وأبي ومصدر إفتخاري وإعتزازي..

إخوتي "هشام، خالد" وأخواتي "أمنة، خولة والشيماء" وخاصة إلى أبنائهم "كرم الإسلام، هداية، أسينات، جاد ولقمان"

إلى من كانت عوناً لي في مشواري الدراسي، صديقتي ورفيقة دربي "مروة"

إلى كل من سعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي..

فاطمة الزهراء





إهداء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، أهدي هذا العمل إلى:
سبب وجودي في الحياة وكان سندا وتاجا أرفع به رأسي، إلى من أحمل إسمه بكل فخر، إلى من علمني
معنى الكفاح وأوصلني إلى ما أنا عليه..

" أبي الغالي، أدامه الله لي".

إلى من حملتني وهنا على وهن، إلى من غمرتني بحبها وحنانها، إلى من أنارت دربي بصلواتها، إلى من
ربتني على حب العلم، إلى من كانت رمزا للعطاء، إلى أغلى ما في هذا الوجود

"أمي الغالية، أدامها الله لي".

إلى من جمعني بهم دفء العائلة، إلى الذين أموت في حبهم، ولا أتصور حياتي من دونهم، رمز
سعادتي....

إلى إخوتي "أسماء، رحمة، شمس الدين، صفاء".

إلى من ملأ بيتنا سعادة وفرح "محمد جواد، جنى "

إلى كل أقاربي خاصة زوجة خالي "تسرين عاشوري" التي أعانتني في هذا العمل، وإلى كل الأصدقاء
والأحباء دون استثناء.

وإلى من كانت عوناً لي ونور لطريق، صديقتي ورفيقتي "فاطمة الزهراء مرشلة".

وإلى أستاذي "الدكتور عبد القادر فلفول" الذي كان لي نعم العون، الذي لا تكفي كل الحروف لإيفائه
حقه على المجهودات والتوجيهات التي قدمها لنا، التي لا تقدر بثمن، فله كل الاحترام والتقدير، وإلى كل
أساتذة العلوم الاقتصادية.

مرورة
مرارة



فهرس المحتويات

الصفحة	المحتوى
	الآية القرآنية
	شكرو عرفان
	الإهداء
II-I	فهرس المحتويات
III	فهرس الجداول
III	فهرس الأشكال
IV	فهرس الملاحق
IV	قائمة الإختصارات
أو	المقدمة العامة
36-8	الفصل الأول: الإطار العام للبنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.
8	تمهيد الفصل الأول
9	المبحث الأول: ماهية البنوك التقليدية.
9	المطلب الأول: نشأة وتعريف البنوك التقليدية.
11	المطلب الثاني: خصائص وأهداف البنوك التقليدية
13	المطلب الثالث: وظائف وأنواع البنوك التقليدية
19	المبحث الثاني: مفاهيم أساسية حول البنوك الإسلامية
19	المطلب الأول: نشأة وتعريف البنوك الإسلامية
20	المطلب الثاني: خصائص وأهداف البنوك الإسلامية
22	المطلب الثالث: وظائف وأنواع البنوك الإسلامية
26	المبحث الثالث: صيغ التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية
26	المطلب الأول: صيغ التمويل في البنوك التقليدية
31	المطلب الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية
36	خلاصة الفصل الأول
67-38	الفصل الثاني: التقييم المالي ودراسات الجدوى الإقتصادية للمشاريع الإستثمارية
38	تمهيد الفصل الثاني
39	المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول المشاريع الإستثمارية
39	المطلب الأول: مفهوم المشروع الإستثماري وخصائصه
40	المطلب الثاني: أهداف وأنواع المشروع الإستثماري
43	المطلب الثالث: دورة (مراحل) المشروع الإستثماري
44	المبحث الثاني: مفاهيم حول دراسات الجدوى الإقتصادية للمشاريع الإستثمارية
45	المطلب الأول: ماهية دراسات الجدوى الإقتصادية
46	المطلب الثاني: أهمية وأهداف دراسات الجدوى الإقتصادية
48	المطلب الثالث: مراحل دراسات الجدوى

52	المبحث الثالث: ماهية التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية
52	المطلب الأول: مفهوم وعناصر التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية
53	المطلب الثاني: معايير التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية
67	خلاصة الفصل الثاني
92-69	الفصل الثالث: دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية-قالمة- ومصرف السلام-عنابة-.
69	تمهيد الفصل الثالث
70	المبحث الأول: التعريف بالبنكين محل الدراسة
70	المطلب الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة قالمة-
72	المطلب الثاني: تقديم مصرف السلام –فرع عنابة-
74	المبحث الثاني: دراسة حالة التقييم المالي لمشروع إستثماري في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة قالمة-
74	المطلب الأول: تقديم المشروع المقترح للتمويل
75	المطلب الثاني: المعطيات والتقديرات الخاصة بالمشروع
77	المطلب الثالث: المعايير المطبقة للحكم على المشروع وإتخاذ القرار الإستثماري
81	المبحث الثالث: دراسة حالة التقييم المالي لمشروع إستثماري في مصرف السلام-فرع عنابة-
81	المطلب الأول: التعريف بالمشروع الإستثماري
82	المطلب الثاني: الشروط والإجراءات المتبعة في دراسة ملف طلب التمويل
85	المطلب الثالث: التقييم المالي والإقتصادي وإتخاذ قرار التمويل
92	خلاصة الفصل الثالث
94	الخاتمة العامة
99	قائمة المراجع
108	الملاحق
/	الملخص

أولاً: فهرس الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	طريقة التمويل	76
02	التدفقات النقدية للمشروع الإستثماري	77
03	القيمة الحالية للتدفقات النقدية للمشروع عند معدل خصم 10%	78
04	التدفقات النقدية السنوية المجمعة	80
05	ملخص نتائج التقييم المالي للمشروع	81
06	التدفقات النقدية للمشروع الإستثماري (مصرف السلام)	86
07	القيمة الحالية للتدفقات النقدية للمشروع عند معدل خصم 10% (مصرف السلام)	87
08	القيمة الحالية للتدفقات النقدية للمشروع الإستثماري عند معدل خصم 30% (مصرف السلام)	88
09	التدفقات النقدية السنوية المجمعة (مصرف السلام)	90
10	ملخص نتائج التقييم المالي للمشروع (مصرف السلام)	91

ثانياً: فهرس الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	المنحنى البياني لتحليل نقطة التعادل	62
02	حالة تساوي توقع صافي القيمة الحالية لكلا المشروعين	64
03	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية-وكالة قائمة-	71
04	الهيكل التنظيمي لمصرف السلام-فرع عنابة-	73

ثالثا: فهرس الملاحق

الرقم	عنوان الملحق	الصفحة
01	Bureau d'études et conseils agricole etude technico-economique projet: ARBORICULTURE FRUITIERE+ DEVELOPPEMENT IRRIGATION AGRICOLE. Oued zenati-guelma-2014.	108
02	إتفاقية القرض	113
03	Crédit –ETTAHADI-	115
04	إتفاقية التمويل بصيغة المشاركة	116
05	إتفاقية التمويل المصرفي في مصرف السلام	117
06	Bureau d'études et conseils agricole etude technico-economique projet: creation d' un verger de vignoble <raisins de table> et developpement irrigaation agricole. Oued zenati-guelma-2014.	126

رابعا: قائمة الإختصارات

المصطلح بالعربية	المصطلح باللغة الفرنسية	المصطلح بالإختصار
القيمة الحالية الصافية	Valeur actuel Nette	VAN
معدل العائد الداخلي	taux rentabilité interne	TIR
فترة الإسترداد	Délais de récupération	DRC
دليل الربحية	Indice de profitabilité	IP
بنك الفلاحة والتنمية الريفية	LA Banque De l'agriculture et développement rural	BADR
مصرف السلام	Salam-banque	SALAM

المقدمة العامة

تعتبر أنظمة التمويل الشريان الأساسي للإقتصاديات المعاصرة، وتمثل البنوك أبرز مكونات أنظمة التمويل، فهي تعتبر من المحركات الأساسية للإقتصاد من خلال توفير سلة من الخدمات التمويلية بما يتوافق مع إحتياجات أصحاب العجز وطالبي التمويل بمختلف أشكاله، كما أنها تعمل في الإتجاه المعاكس على جمع الأموال من أصحاب الفوائض المالية الراغبين في توظيفها في شكل ودائع ومدخرات، وبالتالي فالبنوك تعتبر وسيطا مهما بين طرفي العملية فهي تعمل على تعبئة الموارد المالية من جهة وتوفير مصادر التمويل من جهة أخرى.

فالبنوك التقليدية إعتبرت من المكونات الرئيسية للأنظمة المصرفية المعاصرة، حيث إحتلت مكانة كبيرة وأدت دورا هاما في الحياة الإقتصادية منذ ظهورها إلى غاية يومنا هذا، وذلك من خلال ما تقدمه من خدمات ومصادر تمويل عديدة لعملائها، ناهيك عن الدور الفعال الذي تؤديه في تزويد الأفراد والمنشآت بالإحتياجات التمويلية عن طريق منح قروض مختلفة من حيث الحجم والأجل والهدف، وبإعتبار الوساطة المالية من المهام الرئيسية للبنوك، فهي تحقق من خلال هذا النشاط مداخيل تحفزها على الإستمرار والتنافس في تقديم الأفضل لعملائها وتحقيق الأرباح من خلال الفوائد التي تتحصل عليها من المقترضين.

من منظور آخر، فإن هذا النوع من النشاط البنكي الذي يعتمد بالدرجة الأولى على الفرق بين أسعار الفائدة الممنوحة للمودعين وتلك المفروضة على المقترضين تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية وأهدافها ومقاصدها خاصة التعامل بالفائدة وغيرها من المصادر الربوية من المنظور الإسلامي.

هذا التعارض أدى إلى ضرورة إبتكار وإيجاد أساليب وتقنيات تمويل تتماشى مع أحكام ومقاصد الشريعة الإسلامية للإستفادة من النشاط البنكي في توفير مصادر التمويل اللازمة والضرورية لأي نشاط إقتصادي إستثماري أو تجاري، فظهرت البنوك الإسلامية كمنافس للبنوك التقليدية، فهي مؤسسات مصرفية تقوم بجميع أعمالها في إطار الشريعة الإسلامية، إذ لا تتعامل بالإئتمان إلا في صيغ البيوع الشرعية التي تمارسها، حيث تقدم التمويل وفقا لصيغ مشروعة كالمضاربة والمرابحة والمشاركة في الربح والخسارة وغيرها من الصيغ، فهي بذلك تساهم في تمويل المشاريع الاستثمارية ومختلف إحتياجات التمويل التجارية والإستهلاكية في حدود الشريعة الإسلامية، والمصارف الإسلامية بإعتبارها مصارف متعددة الوظائف فهي تعرف إنتشارا واسعا ومتزايدا عبر مختلف دول العالم الإسلامية وغير الإسلامية نظرا لكونها تساهم بفعالية أكبر في مسيرة التنمية الإقتصادية والإجتماعية.

ونظرا لكون الإستثمار من الفعاليات الإقتصادية والمؤشرات الهامة في الإقتصاديات المعاصرة التي تساهم في تحريك وإستغلال الموارد وتحقيق القيمة المضافة وخلق الثروة، فقد أصبحت الأنشطة الاستثمارية من بين أهم المجالات التي تعمل البنوك على تمويلها وإنجاحها، وذلك بإعتبار تمويل المشاريع الاستثمارية من الوظائف المهمة سواء في البنوك التقليدية أو البنوك الإسلامية، وهو ما أدى إلى زيادة المنافسة بين البنوك بمختلف أشكالها وسعيها لإبتكار وتطوير منتجات وخدمات مالية تتوافق مع رغبات وإحتياجات المستثمرين أصحاب المشاريع في حالة تقدمهم لطلب التمويل.

فالمشاريع الاستثمارية قد تتمثل في خلق نشاطا جديد بالكامل من خلال إقامة تجميع وتوظيف عناصر إنتاج لم تكن موجودة، أو إضافات رأسمالية لمشروع قائم كالتوسيع أو تنويع النشاط، كما قد تتمثل في تجديد وإستبدال بعض الأصول والموجودات أو أساليب الإنتاج وغيرها.



في هذا الإطار فإن عملية التقييم المالي ودراسة الجدوى الإقتصادية للمشاريع الإستثمارية تعتبر مرحلة أساسية من مراحل عملية إتخاذ القرار الإستثماري كونها أداة هامة للحكم على جدوى المشروع الإستثماري سواء بإنشائه أو رفضه، فمن خلال هذه الدراسات يتم تحديد والمفاضلة بين مصادر وحجم الأموال المطلوبة لإنشاء المشروع ومعرفة العوائد المنتظر تحقيقها ومختلف المتغيرات المتعلقة بالمشروع.

ويتم القيام بدراسة الجدوى وتقييم المشروع الإستثماري من طرف صاحب المشروع بهدف تقدير حجم الإيرادات والأرباح الممكن تحقيقها، وبالتالي تقدير مدى ربحية المشروع وقابليته للإستمرار، كما أن هناك أطراف أخرى قد تهتم بدراسة جدوى المشروع وتقييمه المالي والإقتصادي، على غرار البنك التي تعتبر من الأطراف الرئيسية المعنية بالمشروع في حالة إعتماده على التمويل البنكي، حيث تفوك هذه الأخيرة بدراسة المشروع وتقييمه بغرض معرفة وتحديد مستويات الإيرادات والأرباح المحتملة وبالتالي فهي تسعى من خلال ذلك الى معرفة مدى قدرة صاحب المشروع على تسديد القرض والفوائد المترتبة عنه، وبالتالي فقد أصبحت هذه الدراسات من الوسائل الرئيسية التي تعتمدها البنوك في إتخاذ القرار بشأن منح التمويل للمشاريع المقترحة بالقبول أو الرفض.

➤ الإشكالية:

بناء على ما سبق، ويهدف التعرف على الجوانب المختلفة للتقييم المالي والإقتصادي للمشاريع الإستثمارية لدى البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية والأساليب المتبعة في كل منها، فد تمحورت إشكالية هذه الدراسة حول التساؤل الرئيسي التالي:

كيف تتم عمليات التقييم المالي والإقتصادي للمشاريع الإستثمارية في كل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية؟ وللإحاطة أكثر بمختلف جوانب الموضوع وبغية الإجابة عن هذا التساؤل بشيء من التفصيل نقوم بطرح التساؤلات الفرعية التالية:

- 1- ما الذي يميز البنوك الإسلامية عن غيرها من البنوك التقليدية؟.
- 2- هل تتبع البنوك الإسلامية صيغ التمويل نفسها التي تتبعها البنوك التقليدية؟.
- 3- ماهي الأساليب التي تستخدمها البنوك في عملية التقييم المالي والإقتصادي للمشاريع الإستثمارية؟
- 4- ما هي الإختلافات الموجودة بين أساليب التقييم في كل من البنوك الإسلامية والتقليدية؟

➤ الفرضيات:

وكإجابة أولية مؤقتة لهذه التساؤلات نطرح هذه الفرضيات:

- 1- تعتبر البنوك الإسلامية مؤسسة مالية حديثة تتميز عن البنوك التقليدية بكونها تراعي أحكام ومقاصد الشريعة الإسلامية.
- 2- تعد وظيفة التمويل من أهم الوظائف التي تمارسها البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية رغم إختلاف أساليب وآليات التمويل المعتمدة في كل منها.
- 3- تعتبر صيغ التمويل التي تمنحها كل من البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية ضرورية لتمويل المشاريع الإستثمارية.



4- رغم اختلاف المبادئ والأسس المعتمدة في النشاط البنكي التقليدي والإسلامي يمكن الإعتماد على نفس المعايير والمؤشرات المستخدمة في التقييم المالي والإقتصادي للمشاريع.

➤ أهمية الدراسة:

تستمد هذه الدراسة أهميتها من أهمية موضوعها، فالمشاريع الإستثمارية تعتبر المحرك الأساسي للدورة الإقتصادية، كما أن التمويل البنكي يعتبر محددًا رئيسيًا من محددات الإستثمار وإنشاء المشاريع، وبالتالي فإن اتخاذ القرار الإستثماري والتمويلي بالإعتماد على مخرجات دراسات الجدوى والتقييم المالي والإستثماري تعتبر الحلقة الرئيسية في عملية الإستثمار والتمويل، وهذا ما يضفي الأهمية على تحليل ودراسة الأساليب المستخدمة في هذا المجال من طرف كل من البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وإدراك مدى فعالية كل منها والتقارب أو الإختلاف الموجود بينها.

➤ أهداف الدراسة:

نسعى من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف تتمثل في:

- التعرف على البنوك التقليدية وصيغ التمويل فيها.
- التعرف على البنوك الإسلامية وأهم وظائفها، وإبراز طرق وصيغ التمويل التي تتيحها.
- التعريف بأساليب دراسات الجدوى والتقييم المالي والاقتصادي التي تقام لأجل اتخاذ القرار بشأن المشاريع الإستثمارية.
- توضيح الأساليب المستخدمة في دراسة الجدوى الاقتصادية والتقييم المالي لربحية المشاريع المقترحة للتمويل لدى كل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، ومحاولة استخلاص أوجه التقارب والإختلاف الموجود بينها.
- الإطلاع ميدانيا على كيفية التقييم المالي والإقتصادي ودوره في اتخاذ قرارات تمويل المشاريع الإستثمارية طالبة التمويل لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية ومصرف السلام وذلك على سبيل المقارنة.

➤ أسباب إختيار موضوع الدراسة:

تتمثل أهم الأسباب التي جعلتنا نختار موضوع الدراسة فيما يلي:

- الرغبة في التعرف على جانب من جوانب نشاط البنوك الإسلامية وأهم ميزاتها والفرق بينها وبين البنوك التقليدية، وتبسيط الضوء على كل طرق وأساليب التمويل في كل منها.
- الرغبة في التعرف والإطلاع ميدانيا على أساليب التقييم المالي والإقتصادي للمشاريع المستخدمة في كل من بنك "BADR" و" SALAM" وهل يتم إستخدام نفس المعايير أم أن البنوك الإسلامية تختلف عن البنوك التقليدية في هذا الجانب.
- تطابق الموضوع مع التخصص العلمي الذي ندرسه وهو ما يمكن أن يضيف قيمة علمية لنا نستفيد منها مستقبلا، إضافة إلى ميولنا الشخصي للموضوع.

➤ منهج الدراسة.

تم الإعتماد في دراسة الموضوع على المنهج الوصفي من خلال إستعراض الإطار المفاهيمي لكل من البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، وكذلك التطرق إلى الإطار المفاهيمي للمشاريع الاستثمارية والتقييم المالي ودراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع الاستثمارية، في الجانب النظري، أما الجانب التطبيقي فقد اتبعنا منهج دراسة مقارنة بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك السلام، وذلك من خلال الدراسة الميدانية لأحد المشاريع المقترحة للحصول على التمويل في كل من البنكين "BADR" و" SALAM".

➤ الدراسات السابقة:

1-دراسة تمجددين نور الدين بعنوان "دور وأهمية دراسات الجدوى في تقييم وتمويل مشروعات القطاع الخاص" (2018-2019).

ساهمت هذه الدراسة في تغطية واقع وأهمية دراسات الجدوى الإقتصادية والمالية في تقييم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، حيث هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على معايير التقييم المالي المعتمدة في الجزائر، ولتحقيق أهداف هذه الدراسة إستعان الباحث بأداة إستبائية، حيث يتمثل مجتمع الدراسة في جميع المشروعات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع الخاص والتي تنشط في منطقة الجنوب الشرقي، وعليه تم تشكيل عينة عشوائية مكونة من 201 مشروع شملت خمس ولايات في المنطقة المدروسة وهي: ورقلة، بسكرة، غرداية، الأغواط، الوادي.

حيث أظهرت نتائج الدراسة أن أغلب المشروعات هي مشروعات مصغرة أي أكثر من 50%. وأن مستوى الإقبال والإدراك بأهمية دراسات الجدوى من قبل القائمين على المشروعات الصغيرة والمتوسطة محل الدراسة ظهر بدرجة محايد.

2-دراسة بن مسعود نصر الدين بعنوان "دراسة وتقييم المشاريع الإستثمارية" (2009-2010).

تناولت هذه الدراسة أهم الطرق الممكن الإعتماد عليها في عملية تقييم المشاريع المقترحة، فمنها طرق تطبق في حالة اليقين والتأكد وهنا تستخدم المعطيات الرياضية الثابتة، وطرق أخرى تركز على التنبؤات والتقديرات والإحتمالات لأن المحيط الإقتصادي يتسم بتغيرات مستمرة غير ثابتة.

ومن بين النتائج التي توصلت إليها الدراسة ما يلي:

- دور المعلومات المتحصل عليها للقيام بعملية تقييم المشاريع وعليه النقص أو الخطأ في تلك المعلومات قد يؤثر على نتيجة القرار، ومن أهم هذه المعلومات التدفقات النقدية المستخدمة في معرفة منافع وتكاليف المشروع.
- إختيار المشروع الأفضل في الحقيقة لا يتم على أساس هدف واحد وإنما يتم إختياره على أساس عدة أهداف ولذا من الأنسب اللجوء إلى طرق تشمل عدة جوانب.
- عملية تقييم المشاريع لا تعتمد على طريقة واحدة وإنما تتطلب التكامل بين عدة طرق تختلف حسب الظروف الإقتصادية.

3-دراسة مطهري كمال بعنوان "دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة" (2011-2012).

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز الاختلاف في أساليب التمويل المقدمة لفائدة هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى البنوك التجارية والبنوك الإسلامية، لكن الملفت للإنتباه هو أن العمليات البنكية متشابهة سواء تعلق الأمر بالملفات الخاصة بالقروض والتمويل وطرق حسابات جداول إهلاك القروض وطريقة سداد التمويل، وحتى تكاليف التمويل متماثلة في حالة تساوي نسبة هامش الربح في البنوك الإسلامية ومعدل الفائدة في البنوك التقليدية.

ولقد توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- التمويل هو المشكلة الأهم التي تواجه إنشاء وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في غياب سوق مالي فعال ومنتظم يساعد على التمويل عن طريق الأسهم أو السندات.
- معاملة بنك الجزائر لبنك البركة الجزائري الإسلامي بنفس القوانين المطبقة على باقي البنوك التقليدية الربوية في الجزائر، مما يجعل صيغ التمويل التي تتبعها البنوك الإسلامية أقرب في التطبيق العملي من الصيغ المتبعة لدى البنوك التجارية التي تتعامل بالفائدة.

➤ هيكل الدراسة:

تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول، فصلين في الجانب النظري وفصل في الجانب التطبيقي تسبقهم مقدمة عامة تحتوي على إشكالية البحث، أسئلة فرعية لتوضيح الإشكالية، فرضيات، أهمية البحث، وأهدافه، أسباب اختيار الموضوع، الدراسات السابقة، المنهج المتبع وهيكل الدراسة.

وقد تناولنا في الفصل الأول الإطار العام للبنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، والذي تم التطرق فيه إلى أهم النقاط المتعلقة بالبنوك التقليدية في المبحث الأول بتحديد ماهية البنوك التقليدية، وأما المبحث الثاني تم التطرق إلى البنوك الإسلامية بتحديد المفاهيم الأساسية لها، وتناولنا في المبحث الثالث إلى دور البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية في التمويل.

أما في الفصل الثاني فقد تناولنا التقييم المالي ودراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع الاستثمارية حيث تم التطرق فيه إلى مفاهيم الأساسية حول المشاريع الاستثمارية في المبحث الأول، أما المبحث الثاني فقد حددنا مفاهيم عامة حول دراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع الاستثمارية، وتناولنا في المبحث الثالث إلى ماهية التقييم المالي للمشاريع الاستثمارية.

أما الفصل الثالث فهو يشمل الجانب التطبيقي وقد تضمن دراسة مقارنة بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية ومصرف السلام ، وتم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث حيث يحتوي المبحث الأول على الاطار العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية -قائمة- ومصرف السلام -عناية-، والمبحث الثاني تم التطرق إلى المعايير المستخدمة في التقييم المالي للمشاريع الاستثمارية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وذلك من خلال دراسة أحد المشاريع المقترحة للحصول على التمويل من البنك، أما المبحث الثالث تم التطرق إلى المعايير المستخدمة في بنك السلام -عناية- من خلال دراسة أحد المشاريع المقترحة للحصول على التمويل من البنك.



وتلهم خاتمة عامة تحتوي على نتائج إختبار الفرضيات، نتائج الدراسة.

➤ صعوبات الدراسة.

واجهنا صعوبات في الجانب الميداني من الدراسة تتمثل في عدم الحصول على المعلومات الكافية من مصرف السلام – فرع عنابة.-

➤ حدود الدراسة.

- ❖ الحدود الزمنية: تم إجراء الدراسة في فترة التريص المفروضة من إدارة القسم.
- ❖ الحدود المكانية: بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة قالمة- ومصرف السلام –فرع عنابة.-

المفصل الأول: الإطار العام

للبنوك التقليدية

والبنوك الإسلامية

تمهيد:

تعتبر البنوك بمختلف أشكالها، إحدى أهم أدوات النظام الإقتصادي، ولقد تطور النظام البنكي بشكل واضح في العقود الأخيرة، ولعل أهم صور هذا التطور هو ظهور نوع جديد من البنوك سميت بالبنوك الإسلامية، والتي أصبحت ضرورية بإعتبار المجتمع الإسلامي يرفض التعامل في البنوك الأخرى التي سميت بالبنوك التقليدية نظرا لتعارضها مع بعض قيم المجتمع المسلم، ومن بين أهم وظائف البنوك تمويل المشاريع الإستثمارية والأفراد والوحدات الإقتصادية، بإعتبار التمويل له دور أساسي في دفع عملية الإستثمار وبالتالي تحقيق النمو والتنمية الإقتصادية.

ونظرا لكون دراستنا هذه عبارة عن مقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية، إرتأينا في هذا الفصل عرض المفاهيم الأساسية المتعلقة بهاذين النوعين من البنوك والتعرف على أساليب وصيغ التمويل التي تمنحها، حيث تطرقنا لمجموعة من العناصر المتسلسلة ضمن ثلاث مباحث رئيسية كما يلي:

- ✓ المبحث الأول: ماهية البنوك التقليدية.
- ✓ المبحث الثاني: مفاهيم أساسية حول البنوك الإسلامية.
- ✓ المبحث الثالث: صيغ التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.

المبحث الأول: ماهية البنوك التقليدية

تعتبر البنوك التقليدية من أهم المؤسسات التي تؤدي دورا هاما في تحقيق التنمية، وذلك من خلال ماتقوم به من أعمال وما تؤديه من وظائف وخدمات، حيث تتميز بخصائص ومميزات تساعد على أداء وظائفها وتحقيق الأهداف المرجوة من ذلك، وتتنوع البنوك التقليدية حسب مهامها إلى عدة أنواع.

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنوك التقليدية.

لقد عرفت البنوك منذ القدم، وشهدت عدة تطورات، حيث يتميز القطاع المصرفي على وجه العموم بأجهزته المختلفة بأسلوب وخصائص تساعد على أداء دوره الريادي، وقد عرفت البنوك بعدة تعاريف، التي سنتطرق إليها في هذا المطلب.

أولا: نشأة البنوك التقليدية.

لقد بدأت فكرة المصارف التقليدية في أوروبا خلال القرن الثاني عشر الميلادي، علما بأن المصارف لم تنشأ من اللحظة الأولى بالشكل الذي هي عليه الآن، وإنما كانت نتيجة تطور إستغرق فترة ليست بالقصيرة بل عدة قرون حتى أصبحت بهذه الصورة، وتمثل المصارف التقليدية اليوم الجزء الأكبر من الجهاز المصرفي، والمالي في العالم، بل الشريان الأساسي للنظام الاقتصادي العالمي، علما بأن من أهم وظائفها الأساسية هي التوسط بين المودعين والمقترضين، فهي تقبل الودائع من المودعين وتقوم بإعادة إقراضها للمقترضين¹.

من الممكن تتبع نشأة المصارف بمفهومها الحديث إلى فترة عصر النهضة في إيطاليا، وتحديدًا في مدن الشمال الإيطالي الغنية مثل فلورنسا، وجنوى والبندقية، وفي أواخر القرن الرابع عشر في العام 1397م تم إنشاء أول بنك تحت إسم Medici bank بواسطة Giovanni Medici ، وفي عام 1407 تم إنشاء أول بنك يقبل الودائع في مدينة جنوى الإيطالية وذلك تحت إسم Banco di San Giorgio².

والأعمال المصرفية كانت معروفة قديما، فقد دلت الحفريات الأثرية إن السومريين الذين كانت منطقتهم بجنوب بلاد الرافدين مهدا لحضارة تمتد إلى ما يقرب من 34 قرنا (ق.م) قد عرفوا أنواعا من النشاط المصرفي الذي باشرته معابدهم المقدسة.

ومارس الإغريق النشاط المصرفي قبل الميلاد. كذلك إنتشر الفن المصرفي في حوض البحر المتوسط عن طريق الإغريق، ومن ثم تمّ نقل نظام المصارف العامة إلى مصر.

¹ سالم علي سالم صبران البريكي، أثر صيغ التمويل الإسلامي على الأداء المالي للمصارف التقليدية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2018، ص51.

² نعيم نمر داوود، البنوك الإسلامية نحو إقتصاد إسلامي، دار البداية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، بدون مكان نشر، 2012، ص.ص 20-19.

وأخذ الرومان الفن المصرفي عن طريق الإغريق وانتشر بذلك العمل المصرفي في معظم أرجاء العالم القديم مع إتساع النفوذ الروماني. وبقي التنظيم المصرفي قائماً في الإمبراطورية الرومانية حتى حدث اضطراب في الأمن وإنقطاع طرق المواصلات في العصور المظلمة على ما خلفته المدن القديمة من نظم الإئتمان¹.

وعلى إثر الإكتشافات الجغرافية الكبرى التي قامت بها إسبانيا والبرتغال ازدهرت العمليات المصرفية بهاتين الدولتين نتيجة تدفق الخيرات والمعادن النفيسة، ومنذ القرن الـ18 إزداد عدد البنوك في أوروبا وتعدد وظائفها كالخصم والقرض وخلق النقود وفي أواخر القرن الـ19 أخذت البنوك تتوسع حيث بلغت الرأسمالية مرحلتها الإحتكارية حيث إزداد ندخل الدولة في البنوك، والذي أدى إلى إنشاء البنوك المركزية. كما إستمرت في عهد الإشتراكية لخدمة المجتمع ولا زالت إلى يومنا هذه تعمل جاهدة لتنشيط وتطوير المعاملات التي تخدم إقتصاد الدولة².

ثانياً: تعريف البنوك التقليدية.

لا يمكن القول بأن هناك تعريف واحد للبنوك التقليدية، فلقد أدى إختلاف وجهات نظر الباحثين في مجال البنوك، إلى ورود عدة تعريفات للبنوك التقليدية، ومنها:

وردت عدة تعريفات للبنك منها الكلاسيكية ومنها الحديثة فمن وجهة نظر الكلاسيكية يمكن القول أن البنك هو "مؤسسة مالية تعمل كوسيط مالي بين مجموعتين رئيسيتين من العملاء. المجموعة الأولى لديها فائض من الأموال وتحتاج إلى الحفاظ عليه وتنميته، والمجموعة الثانية هي مجموعة من العملاء تحتاج إلى أموال لأغراض أهمها: الإستثمار أو التشغيل أو كلاهما"³.

أما من وجهة نظر الحديثة يعرف على أنه "مجموعة من الوسطاء الماليين الذين يقومون بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لأجل محددة وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية وسياسة الدولة ودعم الإقتصاد القومي وتباشر عمليات تنمية الإيدار والإستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشاريع وما يتطلب من عمليات مصرفية وتجارية ومالية وفقاً للأوضاع التي يقرها البنك المركزي"⁴.

¹ حسين محمد سمحان، إسماعيل يونس يامن، إقتصاديات النقود والمصارف، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2011، ص 101-102.

² علي عبد العال، البنوك الإسلامية بين نظم البنوك المركزية والأسواق المالية، مكتبة الوفاء القانونية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2017، ص 9-10.

³ محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2014، ص 13.

⁴ محمد الصيرفي، إدارة المصارف، دار الوفاء للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2007، ص 7-8.

وهناك من يعرفه "كل محل تجاري يقوم بتجارة المعادن الثمينة والنفيسة والنقود والأوراق الممثلة للنقود، والوساطة بين أصحاب رؤوس الأموال ومن تعوزهم تلك الأموال من مؤسسات أو هيئات أو شركات أو أفراد لتستلم الودائع من الجمهور وتقوم بالتوظيف للجزء الأكبر من هذه الأموال، ثم مرة أخرى تقوم بدفع تلك الودائع عند الطلب بشيكات"¹.

وهناك من يعرفه أيضا بأنه: "مؤسسة مالية وظيفتها الرئيسية تجميع الأموال من أصحابها في شكل ودائع جارية وقروض بفائدة محددة، ثم إعادة إقراضها لمن يطلبها بفائدة أكبر، ويربح البنك الفرق بين الفائدتين، كما يقدم الخدمات المصرفية المرتبطة بعمليات الإقراض والإقراض"².

فالبنوك التقليدية عبارة عن مؤسسات مالية، تعد وسيط مالي بين المتعاملين من الأفراد والهيئات والشركات، تقوم بتأمين حاجات العملاء المالية، وهذا من خلال تقديم الخدمات المالية ضمن قواعد محلية ودولية، تسعى إلى تحقيق الربح.

المطلب الثاني: خصائص وأهداف البنوك التقليدية.

تتميز البنوك التقليدية بخصائص ومميزات تميزها عن غيرها من المؤسسات، وتهدف بذلك إلى تحقيق أهداف تعود عليه وعلى المتعاملين معه والإقتصاد ككل بالفائدة.

أولاً: خصائص البنوك التقليدية.

تختص البنوك التقليدية بمجموعة التي تميزها عن غيرها من المؤسسات وتمثل أهمها في النقاط التالية:

-مؤسسة مالية مصرفية تتعامل بالفائدة، حيث يقوم نظام البنك التقليدي، وعمله الأساسي على استخدام أموال المودعين في مختلف عمليات الإقراض، والإستثمار، والتشغيل، مقابل فوائد ثابتة أو دورية.

-إستئجار وتأجير النقود، أي العمل في تجارة النقود وهذا يشير إلى المخالفة الشرعية الصريحة³.

-البنك تاجر ديون وربحه يتمثل في الفرق بين مايقترضه من فائدة مقابل الإقراض ومايدفعه نظير الإقراض⁴.

-تاجر إئتمان، فهو يقترض الأموال بيد ويقترضها بالأخرى.

¹ صادق راشد الشمري، أساسيات الإستثمار في المصارف الإسلامية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن-عمان، 2011، ص49.

² موسى أحمد عبدي عمر، متطلبات تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية في ليبيا، رسالة ماجستير في الإقتصاد الإسلامي، كلية الدراسات العليا، جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية، جمهورية اندونيسيا، 2016، ص21.

³ حسين محمد سمحان، إسماعيل يونس يامن، مرجع سبق ذكره، ص106.

⁴ أحمد سفر، المصارف الإسلامية "العمليات، إدارة المخاطر، والعلاقة مع المصارف المركزية والتقليدية"، إتحاد المصارف العربية، بيروت-لبنان، 2005، ص139.

-البنوك من أكثر المنظمات تأثراً وحساسية للظروف الإقتصادية فهي مرآة للموقف الإقتصادي وذات علاقات مزدوجة مع قطاعات الأعمال¹.

- في البنوك التقليدية الخسارة يتحملها المقرض فقط، فالبنك لا يكتسب سواء حقق المقرض خسارة أو ربح، فهو يقوم بمطالبة المقرض بكامل المبلغ الذي إقترضه، إضافة إلى الفوائد المترتبة عليه.

-تسهيل الإتصال بين المدخرين والمستثمرين، فيكفي أن يضع المدخر مدخراته في البنوك دون البحث عن مستثمر ويذهب صاحب المشروع إذا إحتاج إلى الإقراض إلى البنوك دون البحث عن مدخر.

كما تتميز البنوك التقليدية بتقديم خدمات، وإقتراح الطرق المناسبة لتوظيف الأموال، كما تساهم في توظيف الأموال، وتقديم الحلول، وكذلك المساهمة في توسيع التجارة الخارجية، من خلال نظام الدفع وفتح الإعتمادات، فهي بذلك تساهم في تدفق الأموال بين الدول.

ثانياً: أهداف البنوك التقليدية.

تتسم البنوك التقليدية بثلاث خصوصيات هامة تميزها عن غيرها من المؤسسات وهي الربحية والسيولة والأمان²:

1. الربحية: يتكون الجانب الأكبر من مصروفات البنك من تكاليف ثابتة تتمثل في الفوائد على الودائع، وهذا يعني تأثر أرباح تلك البنوك بالتغير في إيراداتها، فإذا ما زادت إيرادات البنك بنسبة معينة إنخفضت الأرباح بنسبة أكبر بل قد تتحول أرباح البنك إلى خسائر، وهذا يقتضي من إدارة البنك ضرورة السعي لزيادة الإيرادات وتجنب حدوث إنخفاضها.
2. السيولة: يتمثل الجانب الأكبر من موارد البنك المالية في ودائع تستحق الدفع عند الطلب، ومن ثم ينبغي أن يكون البنك مستعداً للوفاء بها في أي لحظة. وتعتمد السيولة على:

❖ مدى ثبات الودائع: كلما كانت نسبة الودائع لأجل إلى إجمالي الودائع أكبر كلما شعرت إدارة البنك بالإطمئنان بدرجة أكبر.

❖ قصر مدى التسهيلات الإئتمانية: كلما قصرت مدة التسهيلات التي يمنحها البنك كلما شعرت إدارة البنك بالإطمئنان لأن الظروف الإقتصادية قد تتغير.

3. الأمان: يتسم رأس مال البنوك التقليدية بالصغر إذ لا تزيد نسبته إلى صافي الأصول من 10% وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للإستثمار ولا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال، فإذا زادت الخسائر عن ذلك فقد تستهلك جزء من أموال المودعين والنتيجة إعلان إفلاس البنك.
- يمكن إستنتاج من الأهداف الثلاثة للبنوك التقليدية وجود تعارض واضح بينهما، فهدف السيولة مرتبط بمدى الإحتفاظ بجزء أكبر من الموارد المالية في شكل نقدي، وبالتالي التراجع عن التوسع في الإستثمار وزيادة منح القروض،

¹ فريد راغب النجار، إدارة الإئتمان والقروض المصرفية المتعثرة "مخاطر البنوك في القرن الحادي والعشرين"، مؤسسة شباب الجامعة للنشر والتوزيع، بدون مكان نشر، 2000، ص3.

² كمال مطهري، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، تخصص مالية دولية، كلية العلم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2011-2012، ص 4-6.

ومنه عدم تحقيق معدلات أعلى من الربحية، وهو أثر سلبي على هدف الربحية والعكس صحيح، إذا أراد البنك التوسع في عملية الإستثمار ومنح القروض فهذا سيؤدي إلى التأثير على هدف السيولة، وبالتالي فإنه هناك تعارض بين أهداف البنوك التقليدية.

ولإحداث التوازن والتوافق بين الأهداف لابد أن تتقيد البنوك التقليدية بتوجيهات وقرارات البنك المركزي، خصوصا في جانب توفير السيولة لمواجهة طلبات المودعين. وبالتالي يمكننا القول أن الربحية هو الهدف الرئيسي للبنوك التقليدية، بينما السيولة والأمان هما شرطان أو عاملان لتحقيق هدف الربحية.

المطلب الثالث: وظائف وأنواع البنوك التقليدية.

تعتبر البنوك بمختلف أنواعها من أهم المؤسسات التي تؤدي دورا هاما في تحقيق التنمية وذلك عن طريق تجميع الموارد وإستخدامها في مجالات الإستثمارية، وفي هذا الإطار سيتم توضيح لأهم وظائف وأنواع البنوك.

أولا: وظائف البنوك التقليدية.

تقوم البنوك التقليدية بتقديم خدمات مختلفة كغيرها من المؤسسات، والتي تقدمها إلى الجمهور، وتتمثل أهم هذه الوظائف في:

1. قبول الودائع وتنمية الإدخار.

تقوم البنوك بصفة معتادة بقبول ودائع الأفراد والهيئات التي تدفع عند الطلب أو بناء على إخطار سابق أو بعد إنتهاء أجل محدد.

ولا تقتصر وظيفة البنك التجاري على مجرد قبول الودائع التي يقدمها الأفراد والهيئات، بل تتعدى هذه الوظيفة السلبية لتصبح وظيفة إيجابية تتمثل في جذب هذه الودائع عن طريق تنمية الوعي الإدخاري، وحث الأفراد والهيئات على الإدخار.

ويمكن تقسيم أنواع الإيداعات التي يقدمها المودعون لدى البنوك إلى أربعة أقسام هي:

أ. حسابات جارية (دائن).

الحسابات الجارية لدى البنوك التجارية هي الحسابات التي تتضمن معاملات متبادلة بين البنوك وطرف آخر وقد يتمثل الطرف الآخر في شخص أو أشخاص طبيعيين (أفراد) أو في أشخاص إعتباريين (شركات وهيئات وبنوك أخرى) وقد تكون أرصدة بعض الحسابات الجارية أرصدة تتمثل في مبالغ المستحقة للطرف الآخر بمجرد طلبها، أو قد تكون أرصدة بعض هذه الحسابات مدينة وتتمثل في المبالغ المستحقة للبنك على الطرف الآخر (نقدية لدى المراسلين وفروع البنوك الأخرى).¹

¹ محمد عبد الفتاح الصبرفي، مرجع سبق ذكره، ص 19.

ب. حسابات صندوق التوفير.

تلجأ البنوك إلى تشجيع العملاء (محدودي الدخل عادة) على الإدخار عن طريق فتح حسابات توفير لهؤلاء العملاء تمنحهم بعض المميزات مثل دفع نسبة فائدة سنوية محددة عن المبالغ التي يحتفظ بها العملاء في حسابات صندوق التوفير وتتحدد قيمة الفائدة التي يحصل عليها العميل بقيمة المبالغ التي يحتفظ بها والمدة التي يحتفظ خلالها بهذه المبالغ ومعدل الفائدة السنوي الذي يتعهد البنك بدفعه للعملاء على إيداعاتهم¹.

ت. حسابات ودائع بإخطار.

تعمل البنوك على جذب المدخرات على إختلاف أنواعها فتقوم بتنوع حسابات الودائع للأفراد والهيئات بحيث يمكن للعملاء إختيار النوع المناسب لهم من حسابات الودائع. فمن العملاء من يرغب في إستثمار مبالغ من المال طول فترة عدم حاجته إليها. بحيث يكون من حقه سحب هذه الأموال عند الحاجة لها. فيقوم البنك بتشجيع هؤلاء العملاء على إيداع أموالهم في حسابات ودائع بإخطار سابق ويقوم البنك بدفع فوائد المودعين عن المبالغ المودعة في هذه الحسابات².

ث. حسابات ودائع لأجل.

وهذه الحسابات عادة ما تكون هناك شروط تحدد عملية السحب منها، ولا يتم السحب منها عادة إلا بشكل شخصي، ويعطى صاحبها فائدة عليها حسب شروط فتح الحسابات³.

2. مزاولة عملية التمويل الداخلي والخارجي بما يحقق أهداف خطة التنمية.

تعمل البنوك على تنمية الإدخار وقبول الودائع قصيرة الأجل لكي تستخدم هذه الودائع في عملية التمويل الداخلي والخارجي بما يحقق أهداف خطة التنمية.

فمن أهم أنواع الإستثمارات التي تلجأ إليها البنوك لتمويل المشاريع وخدمة الإقتصاد وتنميته ما يلي⁴:

- منح تسهيلات إئتمانية قصيرة الأجل. وذلك بتقديم قروض وسلفيات للعملاء لتمويل عمليات الإنتاج والتسويق الداخلي والخارجي.

¹ محمد الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص16.

² مرجع نفسه، ص ص 17- 18.

³ محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية "الأسس النظرية والتطبيقات العملية"، دار الميسرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2007، ص35.

⁴ محمد الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص22.

- المساهمة في إنشاء مشروعات جديدة أو تدعيم المركز المالي للمشروعات قائمة عن طريق الإكتتاب في رؤوس أموال هذه المشروعات وذلك بشراء بعض الأوراق المالية (أسهم أو سندات) أو عن طريق الإشتراك في أحد المشاريع وذلك بتقديم قروض طويلة أو متوسطة الأجل.
 - الإستثمارات قصيرة الأجل في شراء الأسهم والسندات من الدرجة الأولى مثل السندات الحكومية وأسهم وسندات الشركات التي يتأكد للبنك سلامة مركزها المالي.
3. تقديم الخدمات المصرفية.

ويمكن حصر هذه الخدمات في النقاط التالية¹:

- تحصيل وخصم الأوراق التجارية مقابل الحصول على عمولات وأجور.
- تقديم بعض الخدمات الخاصة بالأوراق المالية للعملاء كبيع وشراء الأوراق المالية نيابة عن العملاء كما تقوم بتحصيل ودفع كوبونات الأوراق المالية نيابة عنهم أيضا، كما يقوم بإصدار الأوراق المالية نيابة عن الشركات وحفظ الأوراق المالية للعملاء.
- تقوم البنوك بتقديم العديد من الخدمات المصرفية الأخرى مثل إصدار خطابات الضمان للعملاء، والقيام بأعمال الإعتمادات المستندية نيابة عنهم، وشراء وبيع العملات الأجنبية وتأجير الخزائن، إضافة إلى خدمات الإرشاد والنصح المالي، التأجير التمويلي...إلخ.

ثانيا: أنواع البنوك التقليدية.

نتيجة للتطور الذي شهدته دول العالم، في العديد من القطاعات فقد برزت الحاجة إلى أموال، هذا ما أدى إلى تنوع البنوك، ويمكن تقسيم البنوك إلى:

1. البنوك المركزية.

البنك المركزي هو "المؤسسة المصرفية الأولى في الدولة، فهو بنك الدولة وبنك الإصدار وبنك البنوك والجهة المنوط بها القيام بعمليات الإشراف والرقابة على الإئتمان. كما أنه يمثل السلطة التنفيذية للبلد الذي يتولى إدارة السياسة النقدية بما يكفل تحقيق النمو والتشغيل وزيادتها"².

وتتمثل أهم وظائفه في³:

❖ بنك الإصدار: تعتبر وظيفة إصدار النقود أقدم وظيفة في وظائف البنك المركزي، بل أنها كانت السبب لظهور فكرة البنوك المركزية، حيث إمتلك البنك المركزي الحق القانوني دون غيره من البنوك التجارية أو الحكومية في إصدار النقود (البنكنوت).

¹ محمد عبد الفتاح الصبري، مرجع سبق ذكره، ص ص19-20.

² محمد أحمد الأفندي، النقود والبنوك، دار الكتاب الجامعي للنشر، الطبعة الأولى، صنعاء، 2009، ص174.

³ مرجع نفسه، ص ص 174-180.

❖ بنك الدولة: يعتبر البنك المركزي هو بنك الحكومة، حيث يمارس عدد من الواجبات المتعلقة بالنشاط المالي والإقتصادي للحكومة، وأهمها ما يلي:

- يقدم النصح والتوصيات للحكومة المتعلقة بإتجاهات التطورات النقدية والمالية والسبل الكفيلة لتحقيق الإستقرار الإقتصادي.

- يحتفظ البنك المركزي بالحسابات الحكومية من حيث تحصيل الشيكات وتحويل أرصدة الحكومة من حساب إلى آخر، والقيام بسداد مدفوعات الحكومة بالنقد الأجنبي، وكذلك تلقي ودائع الأجهزة والهيئات والوزارات الحكومية.

- إقراض الحكومة لفترات قصيرة لتمويل الحكومة لنفقاتها وإحتياجاتها المختلفة.

- إدارة العلاقات النقدية للدولة مع العالم الخارجي والمؤسسات النقدية الدولية والإقليمية.

❖ بنك البنوك: يعتبر البنك المركزي مصرف أو بنك البنوك الأخرى من حيث:

- يحتفظ بالإحتياطي النقدي للبنوك التجارية.

- يساعد على توفير أرصدة إضافية لتلك البنوك التي تواجهها مشاكل مؤقتة.

- تقديم تسهيلات مترتبة على إعادة الخصم ليتحقق للبنوك التجارية درجة عالية من السيولة دون وجود قدر كبير من الأصول.

- يمكن للبنك المركزي من أن يدير ويراقب خلق الإئتمان بواسطة البنوك التجارية عن طريق زيادة أو تخفيض هذه الإحتياطات النقدية من خلال سلاح تغيير نسبة الإحتياطي.

❖ تنظيم وإدارة الإئتمان: يعتبر التحكم في الإئتمان من أهم الوظائف التي يقوم بها البنك المركزي، حيث أنها

الوظيفة التي يستطيع بموجبها أن يقوم برسم السياسة النقدية الدولية.

2. البنوك التجارية.

- تعرف البنوك التجارية بأنها: "البنوك التي تقوم بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لأجل محدود، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدماته بما يحقق أهداف التنمية ودعم الإقتصاد القومي، وتباشر تنمية الإدخار والإستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشاريع وما يستلزم من عمليات مصرفية تجارية ومالية"¹.

- وتمثل البنوك التجارية القسم الأكبر من النظام المصرفي، وتأتي في الدرجة الثانية في التسلسل بعد البنك المركزي الذي يباشر عليها الرقابة ويؤثر في قدرتها على خلق النقود والودائع، وتتمتع بالشخصية الاعتبارية وذات إستقلالية مالية

¹ علي سعد محمد داود، البنوك ومحافظ الإستثمار، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2012، ص20.

وتسمى "بنوك الودائع" لكونها تقوم بقبول الودائع على إختلاف أنواعها من الأفراد والمؤسسات، و"بنوك الإئتمان" لأنها تقدم قروض عن طريق خلق الودائع تطبيقاً لمقولة القروض تخلق الودائع"¹.

وتتمثل أهم وظائف البنوك التجارية في²:

❖ قبول الودائع: حيث تتلقى البنوك التجارية الودائع من الجمهور وتمثل الودائع المصدر الأساسي لموارد البنوك التجارية.

❖ منح الإئتمان للجمهور عن طريق قروض قصيرة الأجل.

❖ خصم الأوراق التجارية للعملاء.

❖ بيع وشراء الأوراق المالية لحسابها أو لحساب العملاء.

❖ التعامل بالبيع والشراء في العملات الأجنبية.

❖ تأجير الخزائن الحديدية للعملاء.

❖ خلق النقود: وهي من الوظائف الرئيسية للبنوك التجارية، حيث يوجد باستمرار فوائض من النقود السائلة

لدى البنوك التجارية في الظروف العادية. لذلك فإن البنك المركزي يشترط إحتفاظ البنوك التجارية بنسبة إحتياطي

نقدي قانوني يحددها هو طبقاً للظروف السائدة، وضمننا لذلك فإنه يشترط عليها أن تحتفظ بأرصدة الإحتياطي النقدي

لديه. وبذلك تزيد مقدرة البنك المركزي على التحكم في حجم القروض والإستثمارات التي تمنحها البنوك التجارية.

3. البنوك المتخصصة.

-تعرف البنوك المتخصصة على أنها: "بنوك حديثة الظهور نسبياً ونشأت لتلبية حاجات التطور الإقتصادي، وهي مجالات

تحتاج لإستثمارات طويلة الأجل، حيث لا نستطيع الإعتماد على مصادر الإيداع التقليدية بل يجب أن تكون موارد أموالها

متصفة بالإستقرار"³.

وفيما يلي عرضاً للبنوك المتخصصة بمختلف أنواعها:

أ. بنوك التنمية الصناعية: "وهي بنوك متخصصة في إنشاء وتدعيم وتمويل الصناعات المختلفة وإمدادها

بالأموال اللازمة لشراء المواد الخام والآلات أو غير ذلك من وسائل التمويل، وعادة لا يسمح لهذا النوع من البنوك بفتح

حسابات دائنة أو قبول ودائع، لذلك فهي تعتمد في تمويلها للصناعة على رأس مالها وما تستطيع الحصول عليها من

قروض من البنك المركزي أو البنوك الأخرى أو على السندات التي تصدرها. إضافة إلى أنها تمنح تسهيلات تختلف آجال

إستحقاقها وفقاً لنوع الإئتمان المطلوب"⁴.

¹ نعيمة واضح، العوامل المؤثرة على إتخاذ قرار منح القروض البنكية للمؤسسات الإقتصادية، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم

الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2016-2017، ص9.

² جلال جويذة القصاص، إقتصاديات المصارف والنقود الرقمية "بيتكوين"، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2019، ص ص116-117.

³ علي عبد العال، مرجع سبق ذكره، ص16.

⁴ عبد المطلب عبد الحميد، إقتصاديات النقود والبنوك "الأساسيات والمستحدثات"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص126.

ب. البنوك الزراعية: تتخصص في تمويل النشاط الزراعي بغية تحقيق التوسع الأفقي في الرقعة الزراعية بالدولة، والتوسع الرأسي أيضا من خلال إنتاج أكبر قدر ممكن من أنواع المحاصيل الزراعية من الأراضي المزروعة بهذه الدولة، وتمنح هذه البنوك قروض متوسطة وطويلة الأجل لإستصلاح الأراضي المختلفة بالدولة، ولشراء الآلات والمعدات الزراعية وتمويل العمليات الزراعية المختلفة¹.

ت. البنوك العقارية: تقوم هذه المصارف بتقديم القروض طويلة وقصيرة الأجل لملاك العقارات المبنية بضمان الأراضي والمباني، وللملاك الزراعيين بضمان الأراضي الزراعية، وتستحق أقساط القروض عادة سنويا. وتشمل مصادرة أموالها عادة رأسمالها واحتياطياتها وحصيلة ما تصدره من سندات لا تتجاوز إلتزامات المقترضين منها².

ث. بنوك التجارة الخارجية: تختص هذه البنوك في تمويل التجارة الخارجية والمعاملات الدولية، والهدف من إنشاء هذا النوع من البنوك هو مساعدة التجارة الخارجية والنهوض بها وتنميتها عن طريق ما يقدمه البنك من تسهيلات مصرفية وعن طريق مختلف الصور الإئتمانية التي يمنحها، بما في ذلك قروض الإستثمار طويل الأجل. كذلك فإن هذه البنوك تمنح تسهيلات إئتمانية مختلفة الأجل للمنشآت الصناعية، فضلا عن هذا فإن هذه البنوك تختص بفتح الإعتمادات اللازمة لعمليات المقايضة التبادلي مع الدول الأجنبية وعمليات إعادة التصدير، كذلك فإنها تعقد إتفاقيات اللازمة مع البنوك القائمة في الدول الأخرى. ويعتمد هذا النوع من البنوك في تمويل عملياتها على موارده التي تتكون من حصيلة العملات الأجنبية الواردة للدولة، ومن التسهيلات الإئتمانية التي يحصل عليها من بنوك أجنبية³.

4. بنوك الإستثمار: وهي مؤسسات مالية وسيطة تقوم بتجميع الأموال من المساهمين، أو من خلال طرح السندات في السوق المالية ووضعها تحت تصرف المستثمرين بمنحهم التمويل طويل الأجل في العادة، وتنتشر هذه البنوك في الدول المتقدمة خاصة "الولايات المتحدة" و"إنجلترا"⁴.

5. البنوك الشاملة: وهي تلك البنوك التي يتحدد دورها ويتبلور من خلال كونها بنوك تقدم بأعمال كل البنوك سواء البنوك التجارية أو الإستثمار أو البنوك المتخصصة في وقت واحد وفي آن واحد، بالإضافة إلى إتجاهها وحرصها على تنويع مصادر الحصول على الأموال والإيرادات أو موارد البنك التي تأتي من قطاعات متعددة أو عن طريق إدارة الخصوم وتنمية الموارد المالية للبنك⁵.

6. بنوك الإدخار: تختص بتجميع مدخرات الأفراد (صغار المدخرين بالدرجة الأولى) التي تكون في الغالب مستحقة عند الطلب، وتأخذ شكل دفتر إدخار وقد تكون تلك المدخرات بأجل (أي مرتبط سحبا بتاريخ) وعندئذ تأخذ شكل أذونات أو سندات، حيث تعيد تشغيلها بالإقراض لأجل مختلفة⁶.

¹ أحمد محمد غنيم، إدارة البنوك تقليدية الماضي وإلكترونية المستقبل، بدون دار نشر، بدون مكان نشر، 2007، ص 20.

² محمد عبد الخالق، الإدارة المالية والمصرفية، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان-الأردن، 2010، ص 63.

³ سمير محمد عبد العزيز، إقتصاديات وإدارة النقود والبنوك في إطار عالمية القرن الحادي والعشرون، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، بدون سنة نشر، ص 46-47.

⁴ محمود حسين الوادي وآخرون، النقود والمصارف، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2010، ص 108.

⁵ عصام عمر، البنوك الوضعية والشرعية " النظام المصرفي"، نظرية التمويل الإسلامي، البنوك الإسلامية"، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2013، ص 28.

⁶ شاكرا القزويني، محاضرات في إقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 1992، ص 31.

المبحث الثاني: مفاهيم أساسية حول البنوك الإسلامية.

لقد أصبحت البنوك الإسلامية في وقتنا ضرورة اقتصادية حتمية، لكل مجتمع إسلامي يرفض التعامل بالربا ويرغب في تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، بغية تسيير التبادل والمعاملات في إطار الإسلامي، هذا ما أدى إلى تزايد الحاجة إلى هذه البنوك في العالم الإسلامي بل وتعدت هذه الحاجة إلى العالم الغربي.

ونتيجة للأهمية الكبيرة التي تحظى بها البنوك الإسلامية، سنتطرق في هذا المبحث إلى التعرف على البنوك الإسلامية وبما تتميز وإلى أهدافها وأنواعها والخدمات التي تقدمها.

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنوك الإسلامية.

تعد البنوك الإسلامية مؤسسات مالية تزاوّل الأعمال المصرفية والإستثمارية في عدة ميادين، وتعتبر إحدى مكونات النظام الإقتصادي في الدول التي توجد فيها وذلك لقيامها بمختلف العمليات المصرفية.

أولاً: نشأة البنوك الإسلامية.

تأسس على حرمة الربا، وعلى حقيقة أن "الفائدة" هي عين الربا، بعيداً عن "الربح الحلال"، وإيماناً باستحالة أن يكون فيما حرمة الله سبحانه شيء لا تقوم الحياة البشرية ولا تتقدم بدونه، قامت "البنكية الإسلامية". وتمثلت البداية في الدعوة إلى التحرر الإقتصادي، تدعيماً للإستقلال السياسي، بالعودة إلى الهوية، وتطبيق شرع الله والإلتزام بأحكامه في مجال المال والمعاملات.¹

ولقد مرّ البحث الإقتصادي الإسلامي في مجال الربا والمصارف والنقود بمراحل ثلاث. الأولى: بدأت منذ أواسط الثلاثينات من القرن العشرين ببداية الصحوة الإسلامية الحديثة، حيث بدأ مفكرو الصحوة وعلمائها في مواجهة المشكلات الإقتصادية والإجتماعية المعاصرة، ووجهوا إهتمامهم إلى مشكلة الفائدة الربوية. وفي بداية السبعينات من القرن العشرين كانت المرحلة الثانية، حيث توجه إهتمام رجال الإقتصاد المسلمين إلى التفكير في البديل الإسلامي للبنك الربوي. فبدأ التحليل الإقتصادي لحكمة تحريم الربا، وتعينت المحددات الرئيسية لشكل النظام البديل للأعمال المصرفية والمالية الخالية من الربا. وتعددت المؤتمرات والندوات حول الإقتصاد الإسلامي في جانبه النقدي والمصرفي. وأما المرحلة الثالثة: فتبدأ مع مطلع الثمانينات من القرن العشرين، حيث بدأ الإنتقال من النظرية إلى التطبيق، ومن التصور إلى الممارسة، وإنتشرت حركة البنوك والمصارف الإسلامية حتى أصبح هناك حوالي أربعين مصرفاً ومؤسسة مالية وإستثمارية تعمل على غير أساس الفائدة في العالم.²

¹ شهاب أحمد سعيد العززي، إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس، الطبعة الأولى، الأردن، 2012، ص12.

² حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2013، ص ص42-43.

ثانيا: تعريف البنوك الإسلامية.

تتعدد تعاريف البنوك الإسلامية لدرجة أنه يصعب على الباحثين والمنظرين لفكرة البنوك الإسلامية وضع تعريف محدد ودقيق عن المعنى الحقيقي للبنك الإسلامي، وفيما يلي نورد بعضا عن هذه التعاريف.

-عرف الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية في الفقرة الأولى من المادة الخامسة البنوك الإسلامية على أنها: "تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الإلتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء".¹

-وعرف البنك الإسلامي بأنه: "مؤسسة مصرفية لاتتعامل بالفائدة (الربا) أخذا أو عطاء، وتلتزم في نواحي نشاطها ومعاملاتها المختلفة بقواعد الشريعة الإسلامية".²

-كما يمكن تعريف البنك الإسلامي على أنه: "مؤسسة مالية نقدية تقوم بالأعمال والخدمات المالية والمصرفية وجذب الموارد النقدية وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل نموها وتحقيق أقصى عائد منها وبما يحقق أهداف التنمية الإقتصادية والإجتماعية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية السمحة".³

ويمكن تعريف البنك الإسلامي على أنه: "مؤسسة مالية مصرفية تقوم بكافة الأعمال المصرفية في حدود الشريعة الإسلامية".

المطلب الثاني: خصائص وأهداف البنوك الإسلامية.

تتميز البنوك الإسلامية بخصائص وسمات تميزها عن غيرها من البنوك التقليدية، فهي تمارس أعمالها المصرفية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية بغية تحقيق مجموعة من الأهداف في ظل الإطار الإسلامي.

أولا: خصائص البنوك الإسلامية.

إن البنك الإسلامي ليس تاجرا للنقود، وإن كان ذلك لا يمنع من تعامله معها باعتبارها وسيلة للتعامل وليس عملا في حد ذاته. ومن هنا كان لزاما على البنك الإسلامي أن يبحث عن وسيلة أو وسائل أخرى يحصل من خلالها على عائد مناسب ومتوافق مع الشريعة الإسلامية، تختلف عن تلك التي يباشرها البنك التقليدي.

¹ أحمد جميل، الدور التنموي للبنوك الإسلامية، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الدولة في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير بالخروبة، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005-2006، ص79.

² عبد القادر بربش، الإبتكار المالي في التمويل وأهميته في تحقيق كفاءة وفعالية أداء البنوك الإسلامية، مجلة الإقتصاد والمالية، العدد 03، 2016، ص33. متاح على الموقع: <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/> تاريخ الإطلاع: 2021/05/15 على الساعة: 15:06

³ محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية " أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية"، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، عمان-الأردن، 2008، ص110.

ونظرا لإختلاف أسلوب العمل في كل من البنك الإسلامي والبنك التقليدي، فإن هناك عدة خصائص أو سمات تميز البنك الإسلامي عن البنوك الأخرى. تتمثل تلك الخصائص فيما يلي¹:

- ❖ البنوك الإسلامية متعددة الوظائف تؤدي دور كل من البنوك التجارية، وبنوك الأعمال، وبنوك الإستثمار، وبنوك التنمية. ومن هنا فإن عملها لا يقتصر على الإستثمار في الآجال القصيرة كالبنوك التجارية، أو على الأجل المتوسط والطويل كالبنوك غيرالتجارية. بل يشمل الآجال القصيرة والمتوسطة، الأمر الذي ينعكس على إستخدامات وموارد البنوك الإسلامية.
- ❖ البنوك الإسلامية لا تتعامل بالفائدة أخذا وعطاءا سواء كانت هذه الفائدة ظاهرة أو مختفية ثابتة أو متحركة، وذلك من منطلق إلترامها بالشريعة الإسلامية.
- ❖ البنوك الإسلامية لا تقدم قروضا نقدية فحسب، بل تقدم تمويلا عينيا، أي أنها لا تتاجر في الإئتمان.
- ❖ البنوك الإسلامية ترتبط مع عملائها سواء أكانوا أصحاب حسابات إستثمار وإدخار، أو مستخدمين لهذه المورد. تقوم هذه العلاقة على المشاركة أو المتاجرة القائمة على مبدأ تحمل المخاطرة، والمشاركة في النتائج ربحا كانت أم خسارة، وليست علاقة دائنية ومديونية، بخلاف الوضع القائم بالنسبة للبنوك التقليدية.
- كما يمكن ذكر مجموعة من الخصائص الأخرى تتمثل في²:
- ❖ البنوك الإسلامية تساهم في رفع الحرج عن المسلمين وذلك بتوفير البديل المناسب للمصارف التقليدية التي جاء بها الإستعمار الأجنبي إلى بلاد الإسلام.
- ❖ التوجه التنموي الشامل الذي يأخذ مقاصد الشريعة بعين الإعتبار في خططه الإستراتيجية والتوازن بين الضروريات والحاجات والكماليات، وذلك للمحافظة على ثروات المجتمع وتماسكه وتكافله لبلوغ المستوى الأمثل.
- ❖ بما أنها تنطوي تحت مظلة الإقتصاد الإسلامي فيجب أن تمتاز بالتعامل بأخلاق الإسلام (صدق وأمانة وإتقان) بالإضافة إلى العمل في الأنشطة الإقتصادية الحقيقية ذات النفع العام وذلك من باب أن ممارسة العمل لجلب الرزق عبادة.

ثانيا: أهداف البنوك الإسلامية.

إن الهدف الشامل للبنك الإسلامي هو تحقيق المصالح المعتبرة شرعا، وهي إتباع الدين وحفظ النفس والعقل والنسل والمال، فتقوم البنوك الإسلامية بالحرص على إبقاء العلاقة الحسنة بين المسلمين، وعلى تحقيق ما دعى إليه الإسلام، سواء داخل نطاق الوطن الإسلامي أو خارجه، كما يهدف البنك الإسلامي إلى تحقيق الربح الأمثل، وهو مفهوم إنساني يقوم على الكرم والكيف معا، فالهدف تحقيق القيمة المثلى للربح، وهذا بمراعاة مصلحة الآخرين فضلا عن المحافظة على البيئة³.

¹ قتيبة عبد الرحمان العاني، التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان-الأردن، 2013، ص ص38-39.

² سالم علي سالم صبران البريكي، مرجع سبق ذكره، ص ص 72-73.

³ حسين مصطفى غانم، مفهوم المصرف الإسلامي، دار العزیز، بدون مكان نشر، 1985، ص10.

-تهدف البنوك الإسلامية إلى إدخال التصور الإسلامي على النظام المصرفي العالمي للتصرف في المال، وبالإضافة إلى الأهداف التي مضت هناك أهداف أخرى:

- جذب وتجميع الفوائض المالية وتعبئة الموارد المتاحة في الوطن الإسلامي وتنمية الوعي الإدخاري لدى الأفراد.
- توظيف الأموال في المشاريع الإستثمارية التي تساعد على تحقيق أهداف التنمية الإقتصادية والإجتماعية في الوطن الإسلامي.
- القيام بالأعمال والخدمات المصرفية مع الإلتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية فيما يخص تحريم الربا ومنع الإستغلال.

المطلب الثالث: وظائف وأنواع البنوك الإسلامية.

تتعدى وظائف البنك الإسلامي كونه بنك تجارياً، يقوم بعملية الإلتئمان أو الإستثمار وتقديم الخدمات البنكية إلى كونه بنك تنموي، في حين تتعدد أنواع هاته البنوك حسب معايير مختلفة.

أولاً: وظائف البنوك الإسلامية.

مع أن المصارف الإسلامية تلتقي في بعض الجوانب مع المصارف التقليدية، غير أن المصرف الإسلامي يتميز بعدد من الوظائف التي تجعله في موقع رائد وفي مكانة يستهدف منها تقديم الخدمات المصرفية والإستثمارية بشكل يتسم بالإتساع والشمولية، بعيداً عن المحرمات والتصرفات الربوية، فضلاً عن تميزه من الجانب الإجتماعي من خلال ما تقدمه المصارف الإسلامية من قروض حسنة، وما تمارسه من أنشطة إضافية ذات طابع إجتماعي، إلى جانب إلتزامه الواضح بإحكام الشريعة الإسلامية، من أجل تحقيق مصالح الأفراد من جانب وعلى تحقيق المصلحة الخاصة للمصرف وللمساهمين والعملاء من جانب آخر، وتتمثل هذه الوظائف في¹:

1. الوظيفة الإستثمارية.

يعتبر الإستثمار في المصارف الإسلامية ركيزة أساسية أخرى تضاف إلى الركائز السابقة في تعامله مع العملاء وفق أحكام الشريعة الإسلامية، بعيداً عن الشبهات الربوية مهما كانت أشكالها وصورها. بحيث يمكن تشبيه المصرف الإسلامي بـرجل الأعمال الذي يقوم بإستثمار أموال العملاء بشكل يعود عليه وعلى العملاء بالمنافع والأرباح، متحملين سوية الخسائر والمخاطر، وبعيداً عن المتاجرة بالديون.

يرتكز المصرف الإسلامي على الودائع الجارية بإعتبارها أموالاً إقترضها المصرف من أصحابها العملاء دون فائدة ربوية أي مجاناً، مع ضمان المصرف ردها عند الطلب، مع أحقية المصرف في إستخدام تلك الودائع في قيامه بمنح قروض مجانية

¹ أمارة محمد يعي عاصي، تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية، رسالة ماجستير في إدارة الاعمال، دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي الأردني للتمويل والإستثمار، الأردن، بدون تاريخ نشر، ص ص 24-26.

أيضا تتصل بالخدمات المصرفية، ويضاف إلى ذلك ودائع المشاركة التي يرغب أصحابها في توظيفها وإستثمارها، حيث يقوم المصرف بالعملية الإستثمارية لقاء عمولة معينة.

وللمصرف الإسلامي في مجال الودائع التي تقوم على أساس المشاركة أسلوبان:

- أ. أسلوب الإستثمار المباشر، حيث يركز على قيام المصرف بالإستثمار بنفسه أو عن طريق الشركات التي يؤسسها ويمولها من أمواله الخاصة أصالة عن نفسه ووكالة عن المودعين، ومع حقه بالحصول على نصيب العملاء كاملا.
 - ب. يركز على أساس قيام المصرف الإسلامي بتمويل العمليات الإستثمارية من موارده بالأصالة عن نفسه ونيابة عن المودعين، بوصفه وسيطا بينهم وبين رجال الأعمال الذين يمولهم المصرف على أساس المشاركة أو الإقراض، مع حقه في الحصول على نسبة من حصة أصحاب الودائع الإستثمارية مقابل وساطته.
2. الوظيفة المرتبطة بالخدمات المصرفية اللاربوية.

يقوم العمل المصرفي الإسلامي على قاعدة أساسية وركيزة ثابتة تتمثل في التعامل اللاربوي، مما يعني أن المصارف الإسلامية تقدم خدمات مصرفية لاربوية، وإن كانت تتقاضى عائدا أو عمولة عن خدماتها المصرفية.

وتتعدد أشكال الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف الإسلامية بعيدا عن الربا، أهمها:

- أ. فتح الحسابات الجارية للعملاء بهدف حفظ أموال العميل، وسهولة تداولها، وحرية حركتها، وما يرتبط بالحسابات الجارية من خدمات أخرى كتأدية الشيكات، وتسلم المدفوعات، وتنفيذ أوامر التحويل والصرف، والآلات اللازمة لعملية الصرف الآلي، فضلا عن تزويد العملاء بكشوف الحسابات بشكل سريع وفوري.
 - ب. إدارة الأموال بالأمانة وما يرتبط بها من أموال القصر، وتنفيذ الوصايا والتركات مقابل عمولة.
 - ت. دراسة الفرص الإستثمارية، وجدوى المشاريع والترويج لها، وتلقي الإكتتاب في رؤوس الأموال، وغير ذلك من أعمال الدراسات والخبرة والجدوى مقابل عمولة.
 - ث. تقديم القروض الحسنة وإدارة الأوقاف وجباية أموال الزكاة وتوزيعها، وغير ذلك مقابل عمولة.
 - ج. القيام بنشاط المصرف المتمثل في بيع النقد والأصول النقدية والمعادن الثمينة وشرائها، سواء من خلال نظام الصرف الفوري أو من خلال عمليات السوق الآجلة وعمليات التورق وغيرها، شريطة أن لا يتعارض هذا النشاط مع نصوص الشريعة الإسلامية.
3. الوظيفة المرتبطة بنظام الإقراض اللاربوي.

يتميز المصرف الإسلامي بكونه مصرفا لا يمارس الإقراض بالربا، وهذا على النقيض من المصارف التقليدية.

إن الإقراض في المصرف الإسلامي يتسم بالمجانبة، حيث لا مقابل للإقراض سوى عمولة محددة وثابتة ومتناسبة مع الخدمات المصرفية، وخاضعة لأحكام وضوابط الشريعة الإسلامية، عما أن الإقراض في المصارف الإسلامية لا يعتبر خدمة أساسية بل ثانوية.

ويقدم المصرف الإسلامي أيضا قروضا قصيرة الأجل لعملاء المصرف خاصة، وفق شروط معينة، وذلك بسبب حاجة العملاء للسيولة المؤقتة أو الطارئة أو الموسمية.

وكذلك يقدم المصرف الإسلامي شكلا آخر من القروض المجانية مقابل العمولة الشرعية مثل الإقراض العرضي المرتبط بقيام المصرف الإسلامي ببعض الخدمات المصرفية كخدمات الضمان وتحصيل الأوراق التجارية أو قبولها، وكذلك الإعتمادات المستندية وفقا للأسلوب الإسلامي بشكل ينعكس على المصرف والعميل بالمنفعة الشرعية.

4. الوظيفة الاجتماعية للمصارف الإسلامية.

إن المصرف الإسلامي بفحص لأنشطته المرتبطة بالخدمات والأعمال الاجتماعية والخيرية مكاتب خاصة في إدارته، يكون من أولويات مهامها تقديم تلك الخدمات الاجتماعية لمن يستحقها ممثلة في صندوق الزكاة والقروض الحسنة والصناديق الخيرية، وحسابات التبرعات والصناديق التعاونية، وما شابه ذلك من حالات تنعكس بالنفع على الفئات الضعيفة خاصة، وعلى المجتمع بصفة عامة.

ثانيا: أنواع المصارف الإسلامية.

إن إمتداد نشاط المصارف الإسلامية وتشعبه وإزدياد حجم معاملاتها، أدى إلى ضرورة تخصيصها في أنشطة إقتصادية معينة، وإلى إنشاء مصارف إسلامية متخصصة تقوم بتقديم خدمات معينة للعملاء، وللمصارف الإسلامية الأخرى، ويمكن تصنيف هذه المصارف وفقا لعدة أسس وهي:

1. وفقا للنطاق الجغرافي: ويتعلق هذا الأساس بالنطاق الجغرافي الذي يمتد إليه البنك الإسلامي أو الذي تشمله معاملات عملائه، وفقا لهذا النشاط يمكن التفرقة بين النوعين التاليين¹:
 - أ. بنوك إسلامية محلية النشاط: وهي ذلك النوع من البنوك الإسلامية التي يقتصر نشاطها على الدولة التي تحمل جنسيتها والتي تمارس فيها نشاطها ولا يمتد عملها خارج هذا النطاق الجغرافي المحلي.
 - ب. بنوك إسلامية دولية النشاط: وهي ذلك النوع من البنوك الإسلامية التي تتسع دائرة نشاطها وتمتد خارج النطاق المحلي.
2. وفقا للمجال الوظيفي: يمكن التفرقة بين عدة أنواع من البنوك الإسلامية وفقا للمجال التوظيفي الذي يغلب على نشاط البنك كما يلي²:
 - أ. بنوك إسلامية صناعية: وهي التي تتخصص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية.
 - ب. بنوك إسلامية تجارية: وهي التي تقوم بجذب الودائع وإستثمارها فضلا عن أداء الخدمات المصرفية المختلفة، وأغلب المصارف القائمة هي من هذا النوع.

¹ كمال مطهري، مرجع سبق ذكره، ص 21.

² فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت-لبنان، 2004، ص 25-29.

ت. بنوك إسلامية زراعية: وهي البنوك التي تغلب على توظيفها اتجاهها للنشاط الزراعي بإعتبار أن لديها المعرفة والدراية بهذا النوع من النشاط الحيوي الهام، تتواجد البنوك الزراعية في المناطق الزراعية الحالية، حيث تقوم بإستغلال الأراضي المهملة وذلك إسترشادا بتعاليم الرسول صلى الله عليه وسلم: "الأرض لله وللرسول ثم لكم من بعد فمن أحيأ أرضا ميتة فهي له وليس المحتجز حق بعد ثلاث سنوات".

ث. بنوك الإدخار والإستثمار الإسلامية: تقوم هذه البنوك على نطاقين، نطاق بنوك الإدخار أو صناديق الإدخار مهمتها جمع المدخرات من صغار المدخرين وكبارهم على حد سواء، والنطاق الآخر هو نطاق البنوك الإستثمارية أو الوجه الآخر من العملة ويقوم هذا النطاق بإنشاء بنك إستثماري في عواصم المحافظات، حيث يقوم بعملية توظيف الأموال وتوجيهها إلى مراكز النشاط الإستثماري المختلفة ومنه يقوم البنك الإستثماري بدور فعال في تنشيط الإستثمار في الدول التي يتواجد بها وإنعاش الإقتصاد الإسلامي.

ج. بنوك التجارة الخارجية الإسلامية: وهي من أهم البنوك التي تحتاج إليها الدول الإسلامية ليس فقط من أجل تعظيم وزيادة التبادل التجاري بين هذه الدول لإيجاد الوسائل والأدوات المصرفية الإسلامية التي تؤمن وتساعد على تحقيق هذا الهدف، وفي الوقت ذاته معالجة الإختلالات الهيكلية التي تعاني منها قطاعات الإنتاج في الدول الإسلامية من خلال توسيع قطاع السوق، ورفع قدرتها على إستغلال الطاقة العاطلة تحسين الجودة.

3. وفقا لحجم النشاط: يتم التفرقة بين البنوك الإسلامية وفقا لمعيار الحجم إلى ثلاثة أنواع وهي¹:

أ. بنوك إسلامية صغيرة الحجم: وهي بنوك محدودة النشاط، يقتصر نشاطها على الجانب المحلي والمعاملات المصرفية التي يحتاج إليها السوق المحلي فقط، وتأخذ طابع النشاط الأقرب إلى النشاط الأسري أو العائلي نظرا لكون عدد عملائها محدود، يكون عملها أساسا في تجميع الأموال وتقديم التمويل قصير الأجل لبعض المشاريع والأفراد في شكل مرابحات ومتاجرات.

ب. بنوك إسلامية متوسطة الحجم: وهي بنوك تنتشر فروعها على مستوى الدولة، لتغطي عملائها الذين يرغبون في التعامل معها وتكون أكبر حجما في النشاط، وأكبر من حيث عدد العملاء، أكثر إتساعا من حيث المجال الجغرافي وأكثر خدماتي من حيث التنوع إلا أنها تظل محدودة النشاط بالنسبة للمعاملات الدولية.

ت. بنوك إسلامية كبيرة الحجم: ويطلق عليها ببنوك الدرجة الأولى، وتكون ذات حجم يؤثر على السوق النقدي والمصرفي المحلي والدولي وذات إمكانيات تؤهلها لتوجيه هذا السوق، وتملك هذه البنوك فروعها في أسواق المال والنقد الدولية، وبنوك مشتركة حيث تحول القوانين دون إفتتاح فروع لها، وكذلك مكاتب تمثيل لجميع المعلومات والبيانات في المناطق التي تعزم إفتتاح فروع لها فيها وتلك التي يكون حجم النشاط والظروف تحول دون إفتتاح فرع أو إنشاء بنك مشترك فيها.

4. وفقا للإستراتيجية المستخدمة: يمكن التمييز بين البنوك الإسلامية وفقا لأساس الإستراتيجية التي يتبعها كل بنك وتحديد الأنواع الآتية:

أ. بنوك إسلامية قائدة ورائدة: وهي بنوك تعتمد على إستراتيجية التوسع والتطوير والإبتكار والتجديد وتطبيق أحدث ما وصلت إليه تكنولوجيا المعاملات المصرفية، وتتجه إلى نشر خدماته إلى جميع عملائه، ولديها القدرة على

¹ أحمد سفر، مرجع سبق ذكره، ص 53.

الدخول في مجالات النشاط الأكبر خطرا، وبالتالي الأكبر ربحية ومعدل نمو، وهذا النوع من البنوك يكون عادة مرتفعا عن البنوك الأخرى سواء في عدد العملاء أو في حجم قيمة معاملاتها.

ب. بنوك إسلامية تقليدية: تقوم هذه البنوك على أساس التقليد والمحاكاة لما ثبت نجاحه لدى البنوك الإسلامية القائدة والرائدة، ومن ثم فإن هذه البنوك تنتظر جهود البنوك الأخرى في مجال تطبيق النظم المصرفية المتقدمة التي توصلت إليها، فإذا وجدت هذه البنوك إستجابة لدى جمهور العملاء ونجحت في إستقطاب جانب هام منها، أثبتت ربحيتها وكفاءتها، سارعت هذه البنوك إلى تقليدها وتقديم خدمات مصرفية مشابهة لها مع تقاضي تكاليف أو مصاريف أقل مقابل تقديم هذه الخدمات.

5. وفقا للعملاء المتعاملين مع البنك: حيث يتم تقسيم البنوك الإسلامية وفقا لهذا الأساس إلى نوعين أساسيين هما:

- أ. بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد: وهي تلك البنوك التي تنشأ خصيصا من أجل تقديم خدماتها إلى الأفراد سواء كانوا أفراد طبيعيين أو معنويين وسواء على مستوى العمليات المصرفية الكبرى وتسمى عمليات الجملة أو العمليات المصرفية العادية والمحدودة التي تقدم للأفراد الطبيعيين والتي تسمى عمليات التجزئة.
- ب. بنوك إسلامية غير عادية: وهذا النوع لا يتعامل مع الأفراد بل يقدم خدماته إلى الدول الإسلامية من أجل تنمية المشاريع الإقتصادية والإجتماعية فيها، كما يقدم دعمه وخدماته الأخرى للبنوك الإسلامية العادية وذلك لمواجهة الأزمات التي تصادفها أثناء نشاطها وتتأثر هذه البنوك أثناء عملها بجملة من العوامل حيث تضع حدودا لمواصلة مختلف نشاطاتها.

المبحث الثالث: صيغ التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.

يلعب التمويل المصرفي دورا فعالا في إقتصاديات العالم، وهذا راجع لأهمية التمويل في توسيع وتجديد الإستثمارات سواء كانت حكومية أو إستثمارات القطاع الخاص، حيث يمنح التمويل من طرف البنوك التقليدية أو البنوك الإسلامية في ظل أحكام الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: صيغ التمويل في البنوك التقليدية.

إن التمويل عن طريق القروض يجعل النشاط الإقتصادي يخضع لتوجيه وتشجيع أكثر بالإضافة إلى المراقبة فيما يتعلق بسير المشروع، وأهم وظيفة يقوم بها البنوك التقليدية هي منح القروض، لأنها تمثل الجانب الأكبر من الأصول بالإضافة إلى العائد المتولد عن القروض، وتتمثل أهم صيغ التمويل في البنوك التقليدية في:

أولا: صيغ التمويل قصيرة الأجل.

وتكون هذه القروض قصيرة الأجل مدتها سنة لا تتجاوز سنتين وتكون قروض صغيرة الحجم، وتصنف إلى:

1. تمويل الأفراد قصير الأجل: وتعتبر وظيفة تقديم القروض للأفراد أحد الوظائف الأساسية للبنوك التقليدية،

ونميز نوعين من هذه القروض وتتمثل في:

أ. إعمادات الخزينة للإستهلاك: وهي تلك القروض التي يمنحها البنك للأفراد لتسهيل حصولهم على سلع معمرة

كالسيارات والأجهزة المنزلية وغيرها، ويأخذ هذا النوع من القروض الأشكال التالية:

-القروض الشخصية: وتقدم لأشخاص الذين لديهم دخل ثابت كالموظفين والتقاعدین وغيرهم ومقدارها يتناسب مع الدخل الشهري للمستفيد ويوفي القرض بأقساط شهرية لمدة سنة واحدة¹.

-بطاقات الإئتمان: وهي بطاقة بلاستيكية تصدرها البنوك أو المنظمات الدولية، تمنح لأشخاص لهم حسابات مصرفية مستمرة، وهي من أشهر الخدمات المصرفية الحديثة، وبموجبها يستطيع المتعامل أن يتمتع بخدمات عديدة من محلات متفق عليها مع البنك، على منح هؤلاء المتعاملين الحاملين لها ائتمانا مجانيًا يقومون بسداده في فترات متفق عليها يوم إستلام الفاتورة، حيث يرسل البنك هذه الفاتورات في نهاية كل الشهر لكل زبون ولا يدفع المتعامل أي فوائد على هذا الائتمان إذا قام بالسداد خلال الأجل المحددة، إلا أنه يدفع فوائد شهرية عن الرصيد المتبقي دون سداد بعد فوات الأجل المحددة للسداد كما يتقاضى البنك التجاري عمولة من المحلات التجارية المتعاقد معها تؤخذ من قيمة المبيعات التي تمت بهذه البطاقة².

-السحب على المكشوف الخاص بالأفراد: ويعني المبلغ الذي يسمح المصرف لعميله بسحب ما يزيد عن رصيد حسابه الجاري أي ما يزيد عن رصيده الدائن، ويفرض المصرف فائدة على العميل خلال الفترة التي تسمح فيها بمبالغ تفوق رصيده الدائن في الحساب الجاري، ويوقف المصرف فرض الفائدة بمجرد عودة الرصيد من الدين إلى الدائن.

ب. القروض العقارية قصيرة الأجل: وتتمثل في القروض الموجهة لتمويل كل المصاريف المتعلقة بالعقار وبالخصوص تلك المرتبطة بالسكن الرئيسي أو الثانوي، وهذا في الأجل القصير أقصاه سنتين³، وتمثل في:

-إعتمادات الوصل: وتعتمد هذه القروض في حالة يكون فيها المقترض ينتظر بيع عقار ما لشراء عقار آخر جديد، وبدون انتظار، يساهم البنك بمقدار 70% من قيمة العقار الجديد إلى حين بيع العقار القديم، ويتميز هذا القرض بتكلفته الباهظة نظرا لخطورته وذلك في حالة تعطل بيع العقار القديم.

2. تمويل المؤسسات قصيرة الأجل.

-"يعرف على أنه مجموعة الأموال المستخدمة من قبل المؤسسة من أجل تمويل احتياجاتها الجارية والتي لا تتعدى السنة المالية الواحدة"⁴، ويمكن تقسيم هذا التمويل إلى:

أ. إعتمادات الصندوق: يقصد بإعتمادات الصندوق وسائل تحصيل النموذجية من البنوك في الأجل القصير، وهدفها هو تمويل التأخرات الحاصلة في دفع المصاريف المستحقة بسبب التأخر في تحصيل الإيرادات والتي تحدث عادة أثناء دورة التشغيل للمؤسسة، وكذلك تمويل المخزونات والتسويق⁵، ونميز ما يلي:

¹ بن حدو فؤاد، البنوك الإسلامية والأزمة المالية العالمية، ألفا للوثائق للنشر، الطبعة الأولى، الجزائر، 2018، ص 59.

² بدير عوض الحداد، تسويق الخدمات المصرفية، البيان للطباعة والنشر، القاهرة، 1999، ص 200.

³ شوقي بورقية، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، عالم الكتاب الحديث، الأردن، 2013، ص 70.

⁴ سمير هريان، صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، أطروحة ماجستير في علوم التسيير، إختصاص إقتصاد دولي، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس-سطيف، الجزائر، 2014-2015، ص 35.

⁵ سليمان ناصر، عبد المجيد قدي، تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية، جمعية التراث للنشر، الطبعة الأولى، الجزائر، 2002، ص 219.

-تسهيلات الصندوق: وهي إحدى أنواع القروض قصيرة الأجل، وتوجه أساساً بهدف تغطية الصعوبات التي تواجه الخزينة، حيث تسمح للمؤسسة بمواجهة الإختلالات القصيرة جداً من حيث المدة والتي تتعرض لها خزنتها في بعض الأحيان كحلول أجل إستحقاق المودعين وغيرها من الأزمات التي تواجه الخزينة¹.

-السحب على المكشوف الخاص بالمؤسسة: هي قروض قصيرة الأجل هدفها تمويل إحتياجات رأس المال العامل التي تفوق إمكانيات المؤسسة، ويحدد مبلغها حسب طبيعة المؤسسة ونشاطها².

-القرض الفوري: ويهدف هذا النوع من القروض إلى تلبية حاجات تمويلية لفترة تتراوح ما بين 03 و10 أيام في المتوسط، ونظراً للإيجابيات التي يتميز بها هذا النوع من القروض أصبح الأكثر بحثاً من طرف المؤسسات الصناعية والتجارية، ويشترط في تقديم هذه القروض وجود ثقة كبيرة بين البنك والمؤسسة³.

ب. إعمادات تحريك الحقوق التجارية: وهي العمليات التي تسمح للمؤسسات بتحريك ديونها المتبقية مع العملاء المثبتة في شكل أوراق تجارية، حيث تعبر كلمة تحريك عن تحويل هذه الديون إلى سيولة بواسطة ثلاث طرق تتمثل في⁴:

-الخصم التجاري: وهي تلك العملية التي يتم بموجبها دفع مبلغ الورقة التجارية لحاملها (من طرف البنك قبل حلول أجلها) بعد خصم العمولة.

-طريقة Dailly: والتي مفادها حصول المؤسسة على قرض من البنك أو مؤسسة مالية مقابل تحويل أو رهن ديونها سواء كانت ممثلة بأوراق تجارية أم لا، وتتم هذه العملية بطريقتين هما:

❖ طريقة الخصم: أي خصم جزء من ديون الزبائن التي لا تكون عموماً ممثلة بأوراق تجارية.

❖ طريقة الضمان: أي وضع ديون الزبائن كضمان لدى البنك للحصول على القرض ثم تقوم المؤسسة بتحصيل ديونها بنفسها.

ت. إعمادات على البضائع: وتعني أن المؤسسة التي تحتاج إلى أموال لتمويل مخزونها تستطيع أن تطلب إعمادات من البنك الذي تعامل معه إذا كانت لديها كمية من البضائع تستعملها كرهن مقابل الحصول على هذه الإعمادات⁵، والإعمادات⁵، وتستطيع المؤسسة أن تطلب إعمادات على البضائع بطريقتين:

-التسبيق على البضائع: عبارة عن قرض يقدم إلى المؤسسة لتمويل عجزها على مستوى الخزينة، أي بعبارة أخرى وجود مخزون معتبر من البضائع لدى المؤسسة لم يسوّق بعد، فيتدخل البنك بهذا النوع من القروض وتقدم البضائع

¹ Christian Marmuse, **Gestion de Trésorerie**, Librairie Vuibert, Paris, 1988, p110.

² عزيزة بن سمينة، الإئتمان في البنوك التجارية "المخاطر وأساليب تسييرها"، دار الأيام للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان-الأردن، 2017، ص43.

³ شوقي بورقية، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، ص72.

⁴ مرجع نفسه، ص73.

⁵ سليمان ناصر، عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص235.

المكدسة في مخازن المؤسسة كضمان. ويجب على البنك أثناء هذه العملية التأكد من وجود هذه البضائع وطبيعتها ومواصفاتها وقيمتها... إلخ¹.

- خصم سند الرهن: عندما يوافق البنك على منح المؤسسة اعتمادا على البضائع يفضل غالبا الحل الذي يقوم على إيداع البضائع لدى المخازن العمومية، وعندما تضع المؤسسة بضائعها في هذه المخازن تعطي لها وثيقة تسمى Récépissé-Warrant وتتكون من قسمين²:

❖ الوصل: وهو يثبت إيداع البضاعة، ويذكر فيه إسم وعنوان المودع ونوع وكمية قيمة البضاعة.

❖ سند رهن البضاعة: وهو وثيقة رهن يتضمن نفس المعلومات المثبتة على الوصل، وهو الذي يسمح

للمودع بالحصول على قرض إستنادا على قيمة البضاعة المودعة.

ث. الإعتمادات بالإمضاء: ويتخذ هذا النوع من القروض شكل توقيع البنك، لضمان إلتزامات زبونه اتجاه الآخرين في

حدود مبلغ معين، ولمدة معينة مقابل عمولة، يتم هذا الإعتماد حسب ثلاثة أشكال وهي³:

- الضمانات: وهو الضمان الذي تتحصل عليه المؤسسة من البنك بالتسديد نيابة عنها في حالة إفلاسها أو عجزها

عن التسديد.

- القبول: مضمون هذه العملية هو أن المصرف يقبل ورقة تجارية يسحبها عليه العميل أو الطرف الآخر الذي

يتعامل معه العميل، ويقبول المصرف للورقة التجارية تكتسب قوة إئتمانية كبيرة تجعل من السهل تداولها أو خصمها

لدى بنك آخر، وإستنادا إلى ذلك يعتبر القبول تعهدا من قبل المصرف بأداء الدين في موعد الإستحقاق.

- خطاب الضمان: حسب المادة 01/68 من الأمر رقم 11.03 أعطت تعريفا لهذا الخطاب والتي تنص على ما يلي:

" هو كل عمل لقاء عوض يرضع بموجبه شخص ما أو يعد بوضع أموال تحت تصرف شخص آخر، أو يأخذ بموجبه لصالح الشخص الآخر إلتزاما كالضمان الإحتياطي أو الكفالة أو الضمان"⁴.

ويعرف كذلك على أنه: " تعهد مكتوب من المصرف، مؤداه قبول دفع مبلغ معين إلى المستفيد في ذلك الخطاب، نيابة

عن طالب الضمان في حالة عدم الوفاء بالإلتزامات معينة إتجاه المستفيد"⁵.

ثانيا: صيغ التمويل المتوسط الأجل.

وتوجه هذه القروض لتمويل الإستثمارات التي لا تتجاوز عمر إستعمالها سبع (7) سنوات مثل الآلات والمعدات،

وتشمل هذه القروض صنفين:

¹ لوكادير مالحة، دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة ماجستير في قانون التنمية الوطنية ، جامعة مولود معمري تيزو وزو، الجزائر، 2005، ص86.

² سليمان ناصر، عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص ص236-237.

³ حسين بلعجوز، مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص ص84-85.

⁴ المادة 01/68 من الأمر 11/03، عن الجريدة الرسمية عدد 52 المؤرخة في 27 أوت 2003.

⁵ عمر محمد فهد شيخ عثمان، إدارة الموجودات المطلوبة لدى المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه، تخصص مصارف، جامعة دمشق، سوريا، 2009، ص58.

1. تمويل الأفراد متوسط الأجل: وتتمثل في القروض التي تقدمها البنوك التقليدية للأفراد ويمكن حصرها في ما يلي :
 - أ. **القرض العقاري التقليدي:** ويتضمن الأموال التي يتم تقديمها للمقترض يتم إستخدامها في الملكية العقارية، التي تكون ضماناً للقرض، وقد تستخدم هذه الأموال بشراء أو بناء مسكن¹.
 - ب. **القرض العقاري بمساعدة الدولة:** يختلف هذا القرض عن القرض العقاري التقليدي في زيادة مساهمة الدولة بنسبة معينة في تمويل شراء المسكن².
2. تمويل المؤسسات متوسط الأجل: وتتمثل في القروض متوسطة الأجل التي تقدمها البنوك التقليدية للمؤسسات والتي يمكن حصرها في ما يلي³:
 - أ. **قروض متوسطة الأجل قابلة لإعادة الخصم:** وهي قروض المقدمة للمؤسسة، التي يستطيع من خلالها البنك التجاري أن يقوم بإعادة خصمها لدى البنك المركزي عند الحاجة للسيولة.
 - ب. **قروض متوسطة الأجل قابلة للتحويل:** لقد جاء هذا النوع من القروض ليحل محل القروض المتوسطة الأجل القابلة للخصم، حيث يقوم البنك بتحويل حقوقه في السوق النقدي، إلا أن هذه الآلية لم تطبق بعد في الجزائر.

ثالثاً: صيغ التمويل الطويل الأجل.

وتوجه هذه القروض إلى الإستثمارات الضخمة التي تتراوح مدتها من 07 إلى 20 سنة، وتتمثل في:

1. **التمويل الطويل الأجل للأفراد:** تعتبر القروض الطويلة الأجل الموجهة للأفراد قليلة جداً، حيث تنحصر في نوع واحد من القروض والذي يتمثل في⁴:
 - أ. **القرض الرهني:** حيث تقوم البنوك أو المؤسسات المالية المتخصصة بإصدار أوراق رهنية تتعلق بالقروض الممنوحة للأفراد والمضمون برهون، ولكي تستطيع البنوك القيام بإعادة خصمها لدى صندوق إعادة التمويل الرهني، يجب أن تتوفر فيها بعض الخصائص، تتمثل في أن القرض يكون موجهاً لتمويل سكنات خاصة بضمانات رهنية، وأن لا تتعدى مساهمة الفرد 20% من قيمة المسكن.
2. **التمويل الطويل الأجل للمؤسسات:** وهي القروض التي تتراوح مدتها ما بين 8 إلى 20 سنة الموجهة لتمويل المؤسسات وتتمثل في :
 - أ. **القروض الطويلة الأجل المباشرة:** وتمنحها في الغالب مؤسسات مالية متخصصة لقاء ضمانات تكافلية وعادة لقاء رهن رسمي (عقاري)، أصبحت الآن من الوظائف التي تمارسها البنوك التجارية لقدرتها على ذلك بفضل السماح لها بقبول وودائع طويلة الأجل وبفضل إصدارها أيضاً سندات طويلة الأجل⁵.

¹ عدنان تايه النعيمي، إدارة الإئتمان "منظور شمولي"، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الأولى، عمان، 2010، ص 26.

² شوقي بورقية، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، ص 82.

³ مرجع سبق نفسه، ص 82.

⁴ مرجع نفسه، ص 84-85.

⁵ بن حدو فؤاد، مرجع سبق ذكره، ص 61.

ب. التمويل التأجيري: يعتبر التمويل التأجيري فكرة حديثة في طرق التمويل بحيث أدخلت تغيير جوهري في العلاقة التمويلية بين المؤسسة المقرضة والمؤسسة المقترضة ولقد تعددت وتنوعت المفاهيم التي أعطيت لهذه التقنية، ولقد عرف بعدة تسميات مثل "التمويل بالإستئجار، التمويل الإيجاري، قرض الإستئجار، التمويل بالتأجير"¹.
- ويعرف التمويل التأجيري على أنه: " وسيلة تمويل بمقتضاها تقوم مؤسسة مالية بتأجير بعض التجهيزات، والآلات إلى عملائها، مع تطبيق أحكام عقد الإيجار في العلاقة بينهما"².

المطلب الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية.

توفر البنوك الإسلامية العديد من صيغ التمويل التي تعتبر البديل الشرعي عن التمويل التقليدي، حيث تعمل على منح التمويل المناسب للأعوان الإقتصاديين، سواء بغرض الإستهلاك أو الإستثمار.

أولاً: التمويل بالمضاربة.

أ. تعريف المضاربة.

-تعرف المضاربة على أنها: "دفع المال إلى آخر فيه الربح بينهما، وهي عبارة عن عقد على الإشتراك في الربح الناتج من مال يكون من طرف، ومن عمل من طرف آخر. الأول هو صاحب المال والثاني هو المضارب أو العامل، وقد يتعدد صاحب المال كما قد يتعدد العامل"³.

- والمضاربة هي "أن يدفع رجل ماله إلى آخر ليتجر فيه، على أن يتقاسما ما حصل من الربح بينهما حسب ما يشترطانه"⁴.

ب. شروط عقد المضاربة.

➤ شروط المتعلقة برأس المال⁵:

-أن يكون رأس المال من النقود المضروبة.

-أن يكون رأس المال معلوماً.

-أن يكون رأس المال عينا لا ديناً.

-يجب تسليم رأس مال المضاربة.

-يجوز للبنك أخذ ضمانات مالية أو شخصية من المضارب للتأكد من رده لسائر حقوق البنك بدون تأخير.

¹ رايح خوني، رقية حساني، واقع وآفاق التمويل التأجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الدولي حول " متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية"، جامعة الشلف، 17-18 أفريل 2006.

² حنان كمال الدين جمال ضبان، عقد التأجير التمويلي وتطبيقاته المعاصرة، رسالة ماجستير في الفقه المقارن، كلية الشريعة والقانون في الجامعة الإسلامية، غزة، 2015، ص 6.

³ حسين بلعجوز، مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية، مرجع سبق ذكره، ص 19-20.

⁴ عايد فضل الشعراوي، المصارف الإسلامية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، بيروت، 2007، ص 245.

⁵ عبد المطلب عبد الرزاق حمدان، المضاربة كما تجرهما المصارف الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2005،

➤ شروط متعلقة بالريح:

- تحديد نصيب كل من رب المال، والمضارب من الربح عند بداية التعاقد.
- توزيع الأرباح بين الطرفين يجوز في أي وقت باتفاق الطرفين، مع بيان الفترة التي يسري عليها الإتفاق.
- إذا فسدت المضاربة لأي سبب، فللمضارب أجر المثل.
- يجب أن يكون نصيب كل طرف نسبة شائعة من الربح وليس مقدرًا محددًا، فلا يصح لأحد الطرفين أن يشترط لنفسه كمية محددة من الربح¹.
- لا ربح في المضاربة إلا بعد سلامة رأس المال.
- يستحق المضارب نصيبه من الربح بمجرد ظهوره.

ثانياً: التمويل بالمشاركة.

أ. تعريف المشاركة.

- تعرف المشاركة على أنها: " عقد بين المتشاركين في رأس المال والربح، فكل شريك يقدم مالا ويستحق الربح بالمال أو العمل حسب الإتفاق، أما الخسارة فهي على المال وحسب نسبته"².
 - كما تعرف على أنها: "عبارة عن صيغة استثمارية وتمويلية متوافقة مع الشريعة، ويمكن أن تشترك فيها عدة أطراف مع المصرف، وتهدف المشاركة مع المصرف من قبل الأفراد إلى تحقيق أرباح من وراء المشاركة بالمال، بينما يبحث المصرف في المشاركة عن تمويل، والعكس صحيح في حال دخول المصرف في مشاركة بأعمال التجارة مع أحد عملائه من التجار"³.
- ب. شروط المشاركة.

➤ شروط خاصة برأس المال⁴.

- أن يكون رأس المال نقدا معلوما، من حيث المقدار والنوع والجنس.
- أن يكون رأس المال ديناً، وأن يكون حاضراً عند بدء العمليات.
- أن يكون رأس المال من كل الشركاء.

➤ شروط خاصة بتوزيع الربح أو الخسارة⁵.

- يوزع الربح كحصة شائعة بين الشركاء، بحسب الإتفاق.

¹ عصام زعبلاوي، أليات ومتطلبات إصدار الصكوك الإسلامية، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، عمان، العدد الأول، 2013، ص 69. متاح على الموقع: <https://iefpedia.com/arab/?p=37302> تاريخ الإطلاع: 2021/05/25 على الساعة 21:06.

² أمال لعمش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس بسطيف، الجزائر، 2011-2012، ص 45.

³ سيف هشام صباح الفخري، صيغ التمويل الإسلامي، رسالة ماجستير في العلوم المالية والمصرفية، كلية الإقتصاد، جامعة حلب، سوريا، 2009، ص 08.

⁴ حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 162.

⁵ حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 214.

-تقسم الخسارة حسب نسبة ملكية رأس المال فقط، ولا يجوز الإتفاق على تحميل الخسارة بنسب مختلفة على نسب المشاركة.

-يتم إحتساب نسبة من صافي الربح مقابل الإدارة والإشراف لمن يدير الشركة ويقوم بأعمالها، أو يحسب له مكافأة مقابل جهده.

ثالثاً: التمويل بالمربحة.

أ. تعريف المربحة.

-يمكن تعرف المربحة على أنها: " تلك البيوع التي يزيد فيها سعر البيع عن سعر الشراء الأصلي للمبيع ويكون الهدف منها هو تحقيق هامش ربح، وتتجسد صيغة التمويل بالمربحة في عقد قانوني، يكون طرفيه كل من المصرف الإسلامي الذي يعمل على توفير المتعاقد عليه، والعميل طالب التمويل من خلال صيغة المربحة، ومحل العقد-المتعاقد عليه- والمتمثل في الأصل أو السلعة المطلوبة"¹.

-كما تعرف المربحة على أنها: " البيع بمثل رأس مال المبيع، الذي يشمل ثمن السلعة وما تكبد فيها من مصروفات، مع زيادة ربح معلوم"².

ب. شروط صحة بيع المربحة.

لصحة عقد المربحة يجب توفر مجموعة من الشروط، وسنقتصر على أهم الشروط³:

-إعلام المشتري بالثمن الأول للسلعة، ومصاريف الحصول عليها، وهذا شرط أساسي لصحة بيع المربحة، ولا يجوز للبنك بيع السلعة بالمربحة وقبض ثمنها أو جزء منه قبل إمتلاك السلعة المراد بيعها.
-أن يكون الربح محددًا كمبلغ معين، أو قد يكون محددًا كنسبة من الثمن الأول، وللبنك الحق في حساب الربح بالطريقة التي يراها مناسبة.

-أن يكون العقد الأول (عقد شراء السلعة من عند المورد) صحيحًا، فإذا كان هذا العقد فاسدًا، كانت المربحة غير جائزة، حيث إن الأصل أنها بيع بالثمن الأول مع زيادة ربح، أي أن بيع المربحة مرتبط بالعقد الأول.

رابعاً: السلم.

أ. تعريف السلم.

- يعرف السلم (بفتح اللام) على أنه: " بيع تؤجل فيه السلع المباعة محددة المواصفات، ويعجل فيها ثمنها بغية تمويل البائع من قبل المشتري بأسعار تقل عن الأسعار المتوقعة وقت التسليم في العادة، فهو التمويل العاجل على حساب الإنتاج الآجل"⁴.

¹ بن إبراهيم الغالي، أبعاد القرار التمويلي والإستثماري في البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2012، ص ص81-82.

² سالم صبران البريكي، مرجع سبق ذكره، ص 109-110.

³ هناء محمد هلال الحنيطي، ساري سليمان محمد ملاحيم، تسعير المربحة في المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2016، ص 65.

⁴ أيمن محمد الفيتوري الأجنف، أثر المخاطر السوقية على ربحية المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2018، ص 80.

-يعرف السلم على أنه: "عقد يقوم من خلاله المشتري بدفع ثمن سلعة معينة في الحال، على أن يتم إستلام السلعة لاحقاً، وفق عقد معين، أو هو بيع موصوف في الذمة ببدل يتم دفعه فوراً"¹.

ب. شروط السلم.

➤ شروط متعلقة برأس مال السلم².

-أن يكون نقداً.

-بيان نوعه، إذا كان في البلد عدة عملات متداولة.

-تسجيل دفع رأس المال إلى المسلم إليه، فيقبضه في المجلس قبل إفتراق العاقدين بنفسهما، فإذا تفرقا قبل القبض انفسخ السلم.

➤ شروط متعلقة بالمسلم فيه³.

-أن يكون معلوماً من حيث الجنس، النوع، الصفة، ومعلوم الكيل.

-يجوز أن يكون المسلم فيه منفعة عين، كأن يدفع رجل إلى آخر مبلغاً من المال مقابل إستخدام آلة لمدة معينة.

-تحديد مكان تسليم المسلم فيه، والأصل أن يكون في مكان العقد.

-أن يتضمن العقد أجلاً، أي أن تسليم السلعة المسلم فيها يكون مؤجلاً فلا يجوز السلم مع الحلول في تسليمها.

خامساً: الإستصناع.

أ. تعريف الإستصناع.

-يعرف الإستصناع على أنه: "عقد يشتري به في الحال شيئاً مما يصنع صنعا، يلتزم البائع بتقديمه مصنوعاً من عنده، بأوصاف مخصوصة وبثمن محدد"⁴.

-كما يعرف على أنه: "إتفاق يتعهد فيه أحد الأطراف بصناعة عين غير موجود في الأصل، وفقاً للمواصفات التي يتم تحديدها، ويلتزم بها الصانع بموجب هذا الإتفاق، مقابل مبلغ معلوم ثمناً للعين الموصوف"⁵.

ب. شروط الإستصناع⁶.

-أن يكون المستصنع فيه معلوماً، وذلك ببيان الجنس والنوع والصفة والقدر، تجنباً لوقوع أي خلاف أو نزاع بخصوص المواصفات النهائية للمستصنع فيه.

-أن يكون مما يجري فيه التعامل بين الناس، وبعبارة أخرى أن يكون الإستصناع في سلع يتم فيها التعامل بين الناس من خلال عقد الإستصناع.

-يجوز أن يكون الثمن في عقد الإستصناع المصرفي نقداً حاضراً يدفعه العميل عند التعاقد أو عند الإستلام، أو ديناً مؤجلاً يدفعه المستصنع دفعة واحدة أو على أقساط حسب الإتفاق.

¹ إلهام جهاد صالح، بيع السلم كأداة تمويل في المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر، عمان، 2013، ص13.

² يعرب إبراهيم الجبوري، دور المصارف الإسلامية في التمويل والإستثمار، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2014، ص160.

³ سليمان ناصر، عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص128.

⁴ أحمد سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية، عالم الكتاب الحديث، الأردن، 2008، ص91.

⁵ مصطفى كمال السيد طایل، البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2012، ص293.

⁶ بن إبراهيم الغالي، مرجع سبق ذكره، ص ص75-76.

-عند التوقيع على عقد الإستصناع المصرفي يجب أن يكون مبلغ الإستصناع مبلغا محددًا ومعلومًا للطرفين.
-إذا ثبت مبلغ الإستصناع دينًا في ذمة المستصنع فلا يجوز أن يتغير إلا إذا تغيرت المواصفات.

سادسًا: التمويل بالإجارة.

أ. تعريف الإجارة.

-تعرف الإجارة على أنها: "بيع منفعة معلومة بأجر معلوم، وهي الكراء أو التأجير كما هي معروفة اليوم، وتعني أن يستأجر شخص ما شيئًا معينًا لا يستطيع الحصول عليه أو لا يريد ذلك لأسباب معينة، ويكون ذلك نظير أجر معلوم يقدمه لصاحب الشيء"¹.

ب. شروط الإجارة².

- لا يجوز للبنك التعاقد على التأجير إلا بعد إمتلاك ما يراد تأجيره.
- يجوز أن يقوم البنك الإسلامي بتوكيل طرف آخر لإقتناء الأشياء المراد تأجيرها.
- لا يجوز ربط الأقساط الإيجارية بسعر الفائدة السائدة في السوق.
- أن يتحمل البنك هلاك السلعة المؤجرة بصفته مالك ما لم يكن ذلك تقصير من المستأجر.


¹ عبلة المسلف، الدور الإقتصادي للمشاركة المصرفية، مذكر ماجستير في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2005-2006، ص51.

² شوقي بورقبة، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2010-2011، ص26.

خلاصة الفصل:

مما سبق يمكننا القول بأن دور البنوك التقليدية يتلخص في الوساطة المالية بين مختلف الوحدات الناشطة في الإقتصاد، سواء عارضين للأموال أو طالبين لها، ولا يختلف الأمر بالنسبة للبنوك الإسلامية كونها وسيط مالي إلى جانب البنوك التقليدية، غير أن ما يميز هذه الأخيرة هو عدم تعاملها بالفائدة بإعتبارها ربا يتعارض مع مقاصد الشريعة الإسلامية، فالبنوك التقليدية ينطوي دور الوساطة المالية على الإقراض والإقتراض بأسعار فائدة يتم تحديدها بناء على العديد من المتغيرات، بينما البنوك الإسلامية تعتمد أساليب مغايرة في عملية التمويل بعيدا عن إستعمال أسعار الفائدة، حيث تعتمد الوساطة التي تقوم بها على صيغ مبنية على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر.

فالبنوك التقليدية والإسلامية على السواء تعمل على زيادة الإستثمار لتحقيق التنمية عن طريق منح التمويل اللازم في حالات العجز التي تواجه أصحاب المشاريع، إلا أن الإختلاف الضمني والجوهرى بين هذين النوعين يتمثل في أسعار الفائدة، حيث الأولى تعتمد على الفائدة، أما البنوك الإسلامية فتعتمد على صيغ تمويل كالمشاركة والمضاربة وغيرها.



الفصل الثاني: التقييم
المالي ودراسات الجدوى
الإقتصادية للمشاريع
الإستثمارية

تمهيد:

يمثل التقييم المالي ودراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع الإستثمارية في الوقت الحاضر أداة هامة للحكم على المشاريع وإتخاذ القرار الصحيح بشأنها، بإعتبار المشاريع الإستثمارية مدخل أساسي لإستغلال الموارد الاقتصادية التي تتميز بطبيعتها بالندرة النسبية، كما أنها تمثل أساس خلق القيمة المضافة وتكوين الثروة وبالتالي رفع معدلات النمو الإقتصادي، كما تعتبر وسيلة للقضاء على البطالة وتحقيق الإزدهار وتحسين الواقع الإقتصادي والإجتماعي بصفة عامة.

ونظرا لهذه الأهمية التي تكتسبها المشاريع الإستثمارية، فإن إتخاذ القرار بشأنها يعتبر من أهم المراحل في دورة حياة المشروع، فالتقييم المالي والإقتصادي يساهم في معرفة الخيارات المناسبة والوصول في النهاية إلى تجسيد أفضل المشاريع، ومن جانبها تعمل البنوك هي الأخرى على القيام بهذه العملية والتي تعتبر مهمة في عملية إتخاذ القرار بشأن منح التمويل اللازم للمشاريع التي تعتمد على التمويل البنكي، إذ لا يتم تمويل أي مشروع إلا بعد القيام بهذه الدراسة.

حاولنا من خلال هذا الفصل عرض أهم الأساليب والمعايير المستخدمة في عملية التقييم المالي والإقتصادي للمشاريع الإستثمارية والتي تعتمد على البنوك كما سبق ذكره، ومن هنا فقد تم تناول العديد من العناصر المتسلسلة ضمن ثلاثة مباحث كما :

- ✓ المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول المشاريع الاستثمارية.
- ✓ المبحث الثاني: مفاهيم حول دراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع الاستثمارية.
- ✓ المبحث الثالث: ماهية التقييم المالي للمشاريع الاستثمارية.

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول المشاريع الإستثمارية.

يعد الإستثمار من المسائل الهامة التي تناولتها مختلف الأبحاث الإقتصادية، وتلقت إهتماما كبيرا من خلال تطوير وتحديث التشريعات بهدف تحفيز الإستثمار بكافة أشكاله، وهذا للدور الكبير والفعال الذي يلعبه الإستثمار في حياتنا اليومية بصفة عامة والإقتصادية بصفة خاصة.

وسنحاول في هذا المبحث تسليط الضوء على مختلف المفاهيم المتعلقة بالمشروع الإستثماري وأنواعه، أهدافه والمراحل التي يمر بها.

المطلب الأول: مفهوم المشروع الإستثماري وخصائصه.

لقد تعددت الآراء حول مفهوم المشروع الإستثماري، فمعظم الإقتصاديين الذين تناولوا دراسة المشروع يركزون على مفهوم الإستثمار دون ذكر المشروع الإستثماري، وهذا راجع للتكامل والترابط الموجود بينهما.

أولاً: مفهوم المشروع الإستثماري.

-يعرف المشروع الإستثماري بأنه: "عبارة عن مجموعة من الأنشطة الإستثمارية، التي يمكن تخطيطها، تمويلها، تنفيذها وتشغيلها وتحليلها"¹.

-كما يعرف المشروع الإستثماري بأنه: "عبارة عن إستثمار حقيقي لزيادة الطاقة الإنتاجية أو المساعدة لزيادة الإنتاج في المجتمع. وتلك الزيادة في الطاقة الإنتاجية إما أن تكون بشكل سلعة أو منتج عادي مثل مشاريع الإنتاج الزراعي، أو أن تكون في شكل تقديم خدمات مثل مشروعات إنشاء المستشفيات أو الجامعات... إلخ"².

-ويعرف أيضا على أنه: "التضحية بمنفعة حالية يمكن تحقيقها من إشباع إستهلاكي حالي من أجل الحصول على منفعة مستقبلية يمكن الحصول عليها من إستهلاك مستقبلية أكبر"³.

ثانياً: خصائص المشروع الإستثماري.

تتصف المشاريع الإستثمارية بمجموعة من الخصائص هي⁴:

- سعي المشروع الإستثماري إلى أغراض محددة ومرتبطة بمصالح الأطراف ذات الصلة.
- حاجة المشروع الإستثماري إلى إستغلال المهارات الإدارية المختلفة المتوافقة مع المستجدات المعاصرة سواء كانت على المستوى المحلي أو الإقليمي أو الدولي.

¹ عبد الكريم يعقوب، دراسات جدوى المشروع، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2008، ص71.

² محمود حسين الوادي وآخرون، دراسات الجدوى الإقتصادية والمالية، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2008، ص26.

³ جلال جويذة القصاص، دراسات الجدوى الإقتصادية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2011، ص110.

⁴ عبد العزيز مصطفى عبد الكريم، دراسة جدوى وتقييم المشروعات، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2004، ص125.

- قدرة المشروع الإستثماري على توظيف الموارد المادية والبشرية بفعالية كبيرة.
- يحتاج المشروع الإستثماري عند دخوله حيز التنفيذ إلى إطار زمني لرفع كفاءة أنشطته المختلفة.
- يتضمن المشروع الإستثماري أفكاراً تكنولوجية مبتكرة إبداعية بعيدة عن الطرق والأعمال الروتينية السائدة.
- يتعرض المشروع إلى ظروف المخاطرة وعدم التأكد، ومن ثم الحاجة إلى جهود إبداعية لتحقيق الأهداف التي يسعى إليها.
- إخضاع المشروع الإستثماري لنظرية النظم في ممارسة أنشطة مختلفة.
- إرتباط بيئة المشروع الإستثماري الداخلية بالأبعاد والإتجاهات التي تفرز من البيئة الخارجية.
- إرتباط المشروع الإستثماري بهيكل تنظيمي محدد يعكس عملية تدفق المعلومات المالية والغير مالية المرتبطة بمراحل مختلفة، وذلك بين مستويات هذا الهيكل.

المطلب الثاني: أهداف وأنواع المشروع الإستثماري.

يعتبر الهدف المراد تحقيقه من المشروع النقطة المحورية التي تحدد نقطة الإنطلاق في تحليل دراسات الجدوى الإقتصادية، ومن هذا المنطلق تختلف أهداف المشروع الخاصة عن الأهداف العامة، ومن ثمة وجود أنواع عديدة للمشروع الإستثماري.

أولاً: أهداف المشروع الإستثماري.

يعتبر الهدف المراد تحقيقه من المشروع النقطة المحورية التي تحدد نقطة الإنطلاق في تحليل دراسات الجدوى الإقتصادية والأوزان النسبية لمعايير تقييمه، ومن هذا المنطلق تختلف أهداف المشاريع العامة عن أهداف المشاريع الخاصة.

1. الأهداف العامة.

تهدف المشاريع العامة بشكل أساسي إلى تحقيق المنفعة العامة سواء تحقق الربح من قيام هذه المشاريع أو لم يتحقق، إلا أن هذا لا ينفي عدم إهتمامها مطلقاً بتحقيق الربح بل يجب ألا يتم ذلك على حساب الأهداف الأساسية التي أنشئ المشروع العام من أجلها، وتمثل هذه الأهداف في¹:

- قيام بعض المشاريع الوطنية المرتبطة بالأمن القومي للدولة مثل صناعة الأسلحة والذخائر، وإعتبرات إقتصادية قومية كإنشاء الدولة المنتجة للبترو، أو إنشاء قاعدة من الصناعات الثقيلة كأساس للتنمية.
- قد تقوم الدولة بإنشاء مشاريع وبيع منتجات بأقل من التكلفة لإعتبرات إجتماعية.

¹ سمير محمد عبد العزيز، الجدوى الإقتصادية للمشروعات الإستثمارية وقياس الربحية التجارية والقومية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 2002، ص 16.

- قد يكون الغرض من إنشاء الدولة لمشاريع إنتاجية هو الحصول على موارد مالية لتمويل نفقاتها بدلا من اللجوء إلى فرض ضرائب جديدة، فصناعة السجائر مثلا من المشاريع العامة في الكثير من دول العالم.
 - مشاريع المنافع العامة التي تنتج الخدمات الأساسية مثل النقل والمواصلات والكهرباء...إلخ. فنظرا للأهمية الإستراتيجية لهذه الخدمات قد ترى الدولة قصر القيام بها عليها وحدها دون الأفراد.
2. الأهداف الخاصة.

وفق ما تشير إليه النظرية الإقتصادية فإن الهدف الرئيسي من إنشاء المشاريع الخاصة هو تحقيق أقصى ربح ممكن، ولكن على الرغم من أن تحقيق الربح يعتبر ضروري لإستمرار المشروع ونموه إلا أنه لا يعتبر الهدف الوحيد الذي يسعى إليه صاحب المشروع، حيث نجد بجانب تحقيق الأرباح هناك أهداف أخرى كثيرة تشكل موضعا لإهتمام المشاريع الخاصة من أهمها¹:

- تحقيق أقصى قدر ممكن من المبيعات كوسيلة لحصول المشروع على شهرة كبيرة في الأسواق، ومن جهة أخرى لتحقيق ما يلي:
- أ. زيادة الإيرادات ومن ثم تنمية الأرباح.
 - ب. تحقيق الأهداف الخاصة للمديرين الذين ترتبط مصالحهم برقم الأعمال.
 - ت. الإحتفاظ بدرجة سيولة مناسبة وموقف مالي سليم.
- قد يكون الهدف من الإنفاق الإستثماري لمشروع قائم هو حماية النشاط الرئيسي له من خطر توقف الإنتاج.

وهناك أهداف أخرى²، كالإحتفاظ بسمعة حسنة والبقاء والإستمرار والأهداف الإجتماعية والتي تكون نابعة من منطلق المسؤولية الإجتماعية إتجاه الإقتصاد القومي الذي تعمل فيه، وتكتسب رضا العملاء والقائمين على صناعات القرار.

ثانيا: أنواع المشاريع الإستثمارية.

1. أنواع المشاريع حسب القطاعات³.

أ. المشاريع في القطاع الزراعي: وتعتبر الأولى في المجال الإقتصادي لما عرفه الإنسان من إنتاج الغذاء في الزراعة، ويعتمد على إستغلال الأراضي الزراعية وإنتاج المحاصيل أو في مجال الثروة الحيوانية كتربية وتسمين العجول أو أبقار الحليب أو الدواجن مثل مشاريع بيض التفقيس أو الدجاج اللحم أو بيض المائدة، وأما في مجال الثروة السمكية كمشاريع تربية الأسماك والشرمب.

¹ تمجدين نور الدين، دور وأهمية دراسات الجدوى في تقييم وتمويل مشروعات القطاع الخاص، مذكرة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2018-2019، ص17.

² شقيري نوري موسى، أسامة عزمي سلام، دراسة الجدوى الإقتصادية وتقييم المشروعات الإستثمارية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2009، ص18.

³ خالد توفيق الشمري، التحليل المالي والإقتصادي في دراسات تقييم وجدوى المشاريع، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، الأردن، 2010، ص18-19.

ب. قطاع التعدين: وتتمثل في المشاريع الإستخراجية والتعدين مثل البترول والفوسفات والبوتاس والكبريت وإستخراج الغاز الطبيعي.

ت. القطاع الصناعي: ويشمل إنتاج السلع الرأسمالية مثل الآلات والمكائن الثقيلة أو إنتاج السلع الإستهلاكية كالملابس والأغذية وغيرها.

ث. قطاع الخدمات: ويتنوع بين تقديم الخدمات ضمن قطاعات مختلفة كالصحة مثل المستشفيات والتعليم كالمدارس والجامعات والسياحة كالفنادق والمطاعم.

ج. قطاع الإستشارات والدراسات: وهي ما تمثله مؤسسات البحوث والبرمجة والدراسات والإستشارات والإستبيانات. ح. القطاع المالي: بيع وشراء الأسهم والسندات في السوق المالي المحلية والدولية.

2. أنواع المشاريع حسب الملكية.

أ. مشاريع عامة: يمتلكها القطاع العام أو الدولة ويتولى إنشائها وهي لا تهدف إلى تحقيق أقصى الأرباح المباشرة، وإنما تحقيق منافع إجتماعية وإقتصادية وتضع لها أولوياتها ضمن أهدافها الموضوعية وتأثير المشروع على الإقتصاد القومي.

ب. مشاريع الملكية الخاصة: ويقوم بها الأفراد والمؤسسات الخاصة وهدفها تحقيق أقصى عائد ممكن بأقل التكاليف المالية المنفقة على المشروع.

ت. المشاريع المختلطة: وهي المشاريع التي يساهم فيها القطاع العام والقطاع الخاص بنسب معينة تحدد وفق معايير الربحية التجارية والقومية، وهنا يكون المزج بين ما يسمى آلية القطاع الخاص ولا يتعارض مع متطلبات القطاع العام من تحقيق منافع إقتصادية وإجتماعية.

3. أنواع المشاريع حسب حجمها¹. يمكن تقسيم المشاريع حسب حجمها إلى قسمين هما:

أ. المشاريع صغيرة الحجم: وتتميز بما يلي:

- تعتمد على تكنولوجيا بسيطة.
- تعطي إنتاج في فترة قصيرة نسبيا.
- تحتاج لرأس مال صغير، لذلك فإن طريقة التمويل بسيطة وبالتالي فمن الممكن أن تمول من صاحب المشروع.
- لا تحتاج إلى مستويات عالية من الخبرة.
- مخاطرها صغيرة نسبيا.

• يمكن أن تتواجد في مناطق متعددة.

ب. مشاريع كبيرة الحجم: وتتميز بما يلي:

- تعتمد على تكنولوجيا معقدة.
- تعطي إنتاج بعد فترة طويلة نسبيا.
- تحتاج لرأس مال كبير لذلك فإن طريقة التمويل أكثر تعقيدا.

¹ شقيري نوري موسى، أسامة عزمي سلام، مرجع سبق ذكره، ص ص 20-21.

- تحتاج لمستويات عالية من الخبرة الإدارية.
- تحتاج إلى التمرکز في مناطق محددة.
- في حال فشل هذه المشاريع فإن مخاطرها كبيرة جدا.

المطلب الثالث: دورة (مراحل) المشروع الإستثماري.

يقصد بمراحل المشروع المختلفة، المراحل الزمنية المتتابعة التي يمر بها المشروع من بداية أن يكون فكرة لدى مالكي المشروع إلى أن يصبح مشروعاً قائماً منتجاً أو مؤدياً خدماته لمجموع المستهدفين بتلك الخدمات، وهذه المراحل هي:

1. تحديد المشروع.
2. إعداد المشروع.
3. تقييم المشروع.
4. تنفيذ المشروع.
5. مرحلة متابعة المشروع.

وفيما يلي سنفصل في كل مرحلة من هذه المراحل:

1. مرحلة تحديد المشروع.

تتضمن هذه المرحلة تحديد فكرة مشروع معين بالإعتماد على مصادر متنوعة، وقبل تحديد وترتيب أفكار المشروع يلزم قدر من المعلومات عن المناطق المرغوب إقامة المشروع فيها، وذلك بهدف تكوين تصور عن أفضل مجال للإستثمار، وبعد جمع هذه المعلومات تبدأ مرحلة جمع أكثر تحديداً وتتعلق مباشرة بالمشروع مثل أهميته بالنسبة للخطة التنموية، الإعفاءات الضريبية الموجهة لهذا النوع من المشاريع، وقبل كل ذلك حجم السوق وإحتمالات نموه مستقبلاً...إلخ، ويمكن القول أن هذه المرحلة تهدف إلى تحديد نوع المشروع وأهدافه، جدوى أولية للمشروع، مكان المشروع وحجمه، وكذلك بعض مشاكل المشروع¹.

2. مرحلة إعداد المشروع.

وتشمل الدراسة التفصيلية للمشروع من مختلف الجوانب المالية، الفنية، الإقتصادية، البيئية والإجتماعية لجدوى المشروع، ذلك بعد أن إتضح من المرحلة السابقة مبررات المشروع وأهدافه وعناصره وجدواه الأولية ومشاكله، وأصبح الإنفاق على الجدوى التفصيلية ممكناً، وصولاً إلى معايير الحكم على النتائج أو ما يحققه المشروع خلال عمره الإنتاجي².

3. مرحلة تقييم المشروع.

بعد الإنتهاء من إعداد دراسة الجدوى التفصيلية للمشروع، تجرى عملية تقييم المشروع من الجوانب التسويقية، المالية والإقتصادية، حيث توجد عدة أطراف تقوم بعملية تقييم المشروع وهي:

- أ. أجهزة التخطيط.
- ب. مالك المشروع الخاص.
- ت. جهات دولية أو محلية.

¹ سعد طه علام، دراسات الجدوى وتقييم المشروعات، دار الفرق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، دمشق، سوريا، 2006، ص ص20-21.

² تمجددين نور الدين، مرجع سبق ذكره، ص14.

يقوم جهاز التخطيط في الدولة عادة على تقييم المشروع ومراجعة دراسات الجدوى، وإذا تم التثبيت من جدواه فما على الحكومة إلا أن تبدأ بالترويج للمشروع لضمان تمويله. وتتم عادة هذه العملية من خلال وضع المشاريع الحكومية ضمن خطة إستثمارية وتدعو الحكومة جهات التمويل لندوة عامة أحيانا لمناقشة الخطة الإستثمارية، وتقوم الجهات التمويلية بإختيار المشاريع للمساهمة في تمويلها.

وحين تختار جهة التمويل أحد المشاريع للمساهمة في تمويله فإنها تقوم بإدراجه ضمن مخططها الإستثماري، ومن ثم القيام بتقييم المشروع.

كذلك يقوم المستثمرون في المشاريع الخاصة بتقييم دراسات الجدوى، ووضع خطة للتمويل وتبني المشروع والبدء في عمليات التنفيذ.

تهدف عملية تقييم المشروع إلى التأكد من نتائج دراسة الجدوى الفنية والمالية والإقتصادية، كما تهدف إلى مراجعة المسارات الحرجة من حيث توفر المواد الخام اللازمة لتغذية المشروع، وكذلك الأسواق ومقدار الطلب وحجم المصنع المثالي في حالة أن يكون المشروع صناعيا إنتاجيا. كذلك تتراجع في هذه المرحلة ربحية المشروع في ضوء أسوء الاحتمالات وأكثرها تفاؤلا، وكذلك لأخذ الإحتياطات اللازمة في حالة إعتراض المشروع أوضاعا غير مواتية¹.

4. تنفيذ المشروع.

تعتبر مرحلة تنفيذ المشروع من أدق مراحل المشروع وأكثرها كلفة، في هذه المرحلة يجب التعاقد مع المقاولين على إنشاء المشروع، كذلك التعاقد لشراء الآلات والمعدات، وإنشاء المباني، ومرافق الخدمات اللازمة للمشروع.

5. مرحلة متابعة وتشغيل المشروع.

بعد الإنتهاء من تنفيذ المشروع تبدأ مرحلة التشغيل، والإنتاج ويمر المشروع في حال تجارب تشغيلية قد تستغرق من ستة أشهر إلى سنة، وبعد هذه الفترة يكون من المناسب إجراء تقييم أداء المشروع من حيث مقارنة التوقعات التي وردت في دراسة الجدوى بخصوص الإنتاج والإيرادات، وكذلك مقارنة التكاليف الفعلية للمشروع بالتكاليف التي تم تقديرها أثناء مرحلة دراسة الجدوى.

المبحث الثاني: مفاهيم حول دراسات الجدوى الإقتصادية للمشاريع الإستثمارية.

بلغ موضوع تقييم والمفاضلة بين المشاريع أهمية كبيرة، حيث ظهرت الحاجة إلى دراسات الجدوى الإقتصادية والمالية لقياس مدى كفاءة المشروع الإستثماري من حيث الموارد التي تخصص له، والمنافع المتحصلة منه.

وسيتم التفصيل في هذا الموضوع من خلال هذا المبحث بالتطرق إلى مختلف مفاهيم دراسات الجدوى، أهدافها، وأهميتها ومختلف المراحل التي تمر بها.

المطلب الأول: ماهية دراسات الجدوى الإقتصادية.

تعتبر دراسات الجدوى من أهم العمليات المالية التي تقوم بها البنوك وتزايد أهميتهما بالنسبة للمجتمع، لذلك ظهرت الحاجة لها لقياس كفاءة المشروع من حيث الموارد التي يخصصها المجتمع له، والمنافع التي يحصل عليها منه.

¹ حسين البيحي وآخرون، تحليل وتقييم المشاريع، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، بدون مكان نشر، 2009، ص ص 58-59.

أولاً: التطور التاريخي لدراسات الجدوى الاقتصادية.

تمتد جذور دراسات الجدوى إلى الثلاثينات من القرن الماضي عندما نشأت الفكرة الأولية لمناهج تحليل التكلفة والعائد في الولايات المتحدة الأمريكية، ولقد شاع استخدام هذا المصطلح في العديد من الكتابات بمفاهيم عديدة نلمسها خاصة في الكتابات الأولى للإقتصادي "جون مينارد كينز" وذلك في الثلاثينات والأربعينات من القرن الماضي، عندما تناول فكرة معدل العائد على الإستثمار وفكرة رأس المال والكفاية الحدية لرأس المال، أو عند الإقتصادي Dean Joel سنة 1951 عندما أصدر كتاب لمعالجة مشاكل المشاريع الإستثمارية¹.

وعلى المستوى النظري إتمدت مناهج تقييم المشاريع على فروض النظرية الكلاسيكية والتي وجهت لها إنتقادات أهمها استخدام أسعار السوق لتسعير المدخلات والمخرجات وكذلك سعر الفائدة للسوق كسعر الخصم، واتضح قصورها عند التطبيق وإبتداء من الخمسينات توالى جهود تطوير هذه المناهج، إلا أن أول عمل ظهر محتويًا للمبادئ الأساسية لدراسات الجدوى كان عام 1950 في صورة كتاب قامت به لجنة فيدارلية بالولايات المتحدة الأمريكية بإعداده عرف "بالكتاب الأخضر".

ولقد تلت بعد ذلك عدة أعمال وكتابات عن هذا الموضوع محاولة وضع المبادئ والقواعد الأساسية المتبعة في تقييم المشاريع من أهمها: دليل منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية عام 1969 وتم تطويره عام 1974، دليل لإعداد دراسات الجدوى من منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية عام 1972، وتم تطويره عام 1991، دليل البنك الدولي عام 1975. ويفضل هذه الأعمال بدأ يتبلور هذا الموضوع ليشكل أحد الفروع الهامة في الإقتصاد التطبيقي ويستمد منهجيته من النظرية الاقتصادية بشقيها الجزئي والكلي².

ثانياً: تعريف دراسات الجدوى.

-دراسة الجدوى هي: " مجموعة من الدراسات التخصصية المتكاملة التي تجرى لتقييم مدى صلاحية مشروع إستثماري معين لتحقيق أهداف متعددة، وتوصف بأنها جسر أو طريق لا بد من عبوره بشكل صحيح حتى يمكن إتخاذ قرار الإستثمار المناسب الذي يحقق الأهداف المنشودة"³.

-وتعرف دراسة الجدوى أيضا بأنها: " هي مجموعة الدراسات المتعلقة بتقييم الفرص الإنتاجية والإجتماعية والتسويقية لمشروع معين، وتتطلب هذه الدراسات توافر بيانات ومعلومات تمكن متخذ القرار من إتخاذ القرار الإستثماري السليم"⁴.
-كما تعرف على أنها: " منهجية لإتخاذ القرارات الإستثمارية، تعتمد على المعرفة الدقيقة لإحتمالات نجاح أو فشل مشروع إستثماري معين أو إختبار مدى قدرة هذا المشروع على تحقيق أهداف محددة، تتمحور حول الوصول إلى أعلى عائد ومنفعة للمستثمر الخاص أو الإقتصاد القومي أو لكليهما، على مدى عمره الافتراضي"⁵.

¹ سعد طه علام، مرجع سبق ذكره، ص 255.

² يوحنا آل آدم، سليمان اللوزي، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم كفاءة أداء المنظمات، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان، الأردن، 2005، ص ص 24-25.

³ هوشيار معروف، دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2004، ص 15

⁴ محمد محمود العجلوني، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 34.

⁵ عبد المطلب عبد الحميد، دراسات الجدوى الاقتصادية وإتخاذ القرارات الإستثمارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص 24.

ويتضح لنا من خلال مجمل التعاريف السابقة أن دراسة الجدوى تتميز ب¹:

- أنها مجموعة متكاملة من الدراسات المتخصصة تتسلسل في شكل مراحل متتالية ومتتابعة، وفي كل مرحلة يتم دراسة جانب أو مجال معين، وبالتالي يتم التركيز على عناصر أو عوامل محددة في كل مرحلة تختلف عن الأخرى.
- يتم في كل مرحلة استخدام مجموعة من الأساليب وأدوات التحليلية تختلف عن الأخرى، ففي الدراسة الفنية والهندسية يتم الإستعانة بالأساليب الكمية وأساليب بحوث العمليات، وفي الدراسة المالية والإقتصادية يتم الإعتماد على التحاليل المالية وتحليل قوائم، مصادر، وإستخدامات الأموال.
- تختلف نوعية الخبرات الفنية المطلوبة لدراسة من مرحلة إلى أخرى.
- هناك إرتباط وثيق فيما بين مراحل الدراسة بعضها لبعض، ففي نهاية كل مرحلة يتم إتخاذ قرار بشأن قبول أو عدم الإستمرار في إقتراح المشروع الإستثماري.
- يترتب على أي خطأ في أي مرحلة من مراحل دراسات جدوى المشروع الإستثماري المقترح وجود خطأ في باقي المراحل، وبالتالي الوصول إلى نتائج خاطئة في الدراسة ذاتها أو الدراسات التالية لها.

في حين يتوقف قبول أو رفض دراسة الجدوى على فحص الدراسة للتأكد من مدى دقتها وشمولها ومناسبتها، وقبل قبول الدراسة يجب التأكد من أنها تستوفي الشروط التالية²:

- أن تكون سهلة القراءة وقابلة للفهم.
- أن تتضح فيها الأسئلة والأمور المهمة في الدراسة.
- تحديد ومناقشة كل الفروض المتصلة بتحليل المشروع.
- تحقق توقعات إدارة المشروع.
- تحقق الإتساق داخل كل قسم، كما تحقق الإتساق بين الأقسام.
- يتوفر فيها تطبيق قواعد البحث العلمي والبحث المنطقي.
- تحتوي على كافة المعلومات المطلوبة كما تستوفي الشروط الواردة في العقد مع المشروع.

المطلب الثاني: أهمية وأهداف دراسات الجدوى الإقتصادية.

تلعب دراسات الجدوى دورا مهما بما تكتسيه من أهمية، والتي تسعى إلى تحقيق أهداف تعود بمنفعة على الإقتصاد الكلي.

¹ أحمد فوزي ملوخية، أسس دراسات الجدوى للمشروعات الإقتصادية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، بدون سنة نشر، ص 14-

17.

² خليل محمد خليل عطية، دراسات الجدوى الإقتصادية، مركز تطوير الدراسات العليا والبحوث، الطبعة الأولى، مصر، 2008، ص 7

أولاً: أهمية دراسة الجدوى.

تحظى دراسات الجدوى الإقتصادية للمشاريع بإهتمام أطراف عديدة وذلك لأهميتها في صناعة القرار الإستثماري، ويمكن إبراز أهميتها لهذه الجهات فيما يلي¹:

❖ بالنسبة للمستثمر الفرد.

- تساعد دراسة الجدوى المستثمر على المفاضلة بين فرص الإستثمار المتاحة، وبالتالي إتخاذ القرار الصائب على نحو يخدم أهداف المستثمر.
- تساعد المستثمر على إتخاذ القرار المناسب بشأن الإستثمار في مشروع معين على نحو يتناسب مع قدرته المالية ومع مستوى مقبول من المخاطرة.
- هي وسيلة علمية وعملية لتقييم المشروع المقترح وفقاً لمعايير مالية وإقتصادية موضوعية بعيدة عن العشوائية.
- تجنب المستثمر المخاطر وتحمل الخسائر وضياع الموارد خاصة في المشاريع الكبيرة.
- تمثل مرشد للمستثمر على ضوء ما تحمله من نتائج ومعلومات خلال المراحل المختلفة لتنفيذ المشروع.
- تساعد المستثمر على دراسة الوضع الإقتصادي والمالي من حيث التمويل، التشغيل، الإيرادات، التكاليف والأرباح.
- تساعد المستثمر على معرفة إحتياجات المشروع من الموارد المالية.

❖ بالنسبة للبنك.

- تأكد البنك من جدوى القرض إقتصادياً وعدم الإكتفاء بالنظر إلى سجلات الماضي فقط، ولكن بإستخدام أساليب التحليل التي تهتم بالمستقبل مثل الموازنات التخطيطية، وتقدير التدفقات النقدية المستقبلية.
- ضرورة تعرف البنك على ظروف وأحوال البيئة التي يعمل فيها المشروع، من خلال المعلومات المتاحة وإمكانية معرفة ظروف ومراحل نمو تلك البيئة والتفاعل معها.
- تقييم المخاطر عند إتخاذ قرارات الإقتراض في المستقبل ودرجة التأكد من إمكانية إسترداده في موعد إستحقاقه خاصة إذا علمنا أن معظم موارد البنك تمثل ودائع عملائه، وبالتالي تمتد القرارات التمويلية إلى سيولة البنك ودراسة ربحية البنك.

❖ بالنسبة للدولة.

- تشكل المشاريع القاعدة الأساسية في تنفيذ خطة التنمية، وتعمل دراسة الجدوى على تحديد علاقة المشروع محل الدراسة بغيره من المشروعات لضمان تجانس الأهداف المحددة في الخطة التنموية.
- إختيار المشاريع الإستثمارية التي تحقق أعلى منفعة صافية على أساس تحديد المنافع والتكاليف الإجمالية لكل مشروع مما يؤدي إلى التخصيص الأمثل للموارد النادرة. بالإضافة إلى ذلك نجد أن دراسات الجدوى الإقتصادية تساعد على إختيار المشاريع التي تساهم في حل المشاكل الإقتصادية والإجتماعية.

¹ محمد دياب، دراسات الجدوى الإقتصادية والإجتماعية للمشاريع، دار المنهل اللبناني، الطبعة الأولى، بيروت، 2006، ص ص 19-21.

- تحتاج الدولة إلى أسلوب لإختيار المشاريع ذات النفع العام، والمفاضلة بينهما من خلال مجموعة من المعايير تقدمها دراسة الجدوى.
- لا تمنح الدولة ترخيصا بإقامة مشروع إلا عند التأكد أن الأعباء الإجتماعية الناتجة عن المشروع أقل ما يمكن وأن العوائد والمنافع الإجتماعية التي يحققها المشروع أكبر ما يمكن.
- مع التسارع الذي يشهده العالم اليوم في الميدان التكنولوجي وتزايد بدائل التكنولوجيا في أساليب وطرق الإنتاج بشكل يجعل الصناعة أكثر تقدما وتعقيدا، ويدفع الدول المتقدمة والنامية للإهتمام بقضايا الإنتاج متابعة التطورات التكنولوجية وإختيار الأمثل منها، مما يحتم التوسع والتعميق في دراسة الجدوى والإقبال عليها وزيادة أهميتها لتصبح ضرورة حيوية وملحة مع الزمن.

ثانيا: أهداف دراسة الجدوى.

تتمثل أهداف دراسة الجدوى فيما يلي¹:

- تعظيم الثروة من خلال تعظيم الربح، وهذا الأمر يحقق تعظيم القيمة السوقية والعائد الإجتماعي.
- المساعدة للوصول إلى أفضل تخصيص للموارد المتاحة المادية أو الطبيعية والتي تتصف بالندرة النسبية خاصة في الدول النامية، مما يؤدي إلى ترشيد القرار الإستثماري.
- وضع خطط وبرامج لتنفيذ المشروع وتحديد أسلوب إدارة المشروع، والتفاعل بين عناصر التشغيل والتمويل والتسويق.
- إختيار المشاريع التي تحقق للمجتمع ولصاحب المشروع وللدولة أعلى منفعة.
- إتاحة الفرص لإختيار المشاريع التي تعمل على زيادة العدالة في توزيع الدخل.
- إختيار المشاريع التي تساعد على حل المشكلات الاقتصادية والبيئية.

المطلب الثالث: مراحل دراسات الجدوى.

تنقسم دراسة الجدوى إلى مرحلتين أساسيتين وهما:

أولا: مرحلة الدراسة المبدئية.

"وهي عبارة عن دراسة أو تقرير أولي يمثل الخطوط العامة لكافة جوانب المشروع أو المشاريع المقترحة للإستثمار، والتي يمكن من خلالها التوصل إلى اتخاذ قرار إما بالتخلي عن المشروع أو الإنتقال إلى دراسة أكثر تفصيلا"².

¹ أوسرسر منور، بن حاج جيلالي مغراوة فتيحة، دراسة الجدوى البيئية للمشاريع الإستثمارية، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، الجزائر، ص332. متاح على الموقع: https://www.univ-chlef.dz/renaf/Articles_Renaf_N_07/Article_16.pdf تاريخ الإطلاع: 2021/06/13 على الساعة 14:42.

² قاسم نايف علوان، إدارة الإستثمار بين النظرية والتطبيق، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص ص41-42.

كما تعتبر هذه الدراسة كمرحلة وسيطة بين دراسة الفرص الإستثمارية وبين دراسة الجدوى التفصيلية، كما أنها تمثل أيضا كدراسة إستكشافية تسمح بإتخاذ قرار الدخول من عدمه إلى دراسة الجدوى التفصيلية مكلفة، وتستمد هذه الدراسة مبررات إعدادها بالأساس إلى إرتفاع تكلفة دراسة الجدوى التفصيلية وما تتطلبه من وقت وجهد.

وفي هذا الإطار تقدم دراسة الجدوى المبدئية انطبعا للمستثمر عن إمكانية وإحتمال نجاح أو الفشل المبدئي للمشروع قبل الخوض في تفاصيله، وتشمل على عدد من الجوانب التي يتم جمع المعلومات عنها وتحليلها ونذكر أهمها¹:

- ❖ البحث عن الموانع الجوهرية التي تعيق تنفيذ الفكرة الإستثمارية محل الدراسة سواء القانونية أو غير القانونية، إقامة مشروع مخالف لقانون حماية البيئة.
- ❖ تحديد المناخ العام للإستثمار بصفة عامة والبيئة الإستثمارية بصفة خاصة، وذلك عن طريق جمع المعلومات عن الظروف الإقتصادية للصناعة أو النشاط الإقتصادي المزمع الدخول فيه، إتجاهات هذه الصناعة في الماضي وفي المستقبل، طبيعة المخاطر التي تواجهها...إلخ.
- ❖ مدى الحاجة إلى منتجات المشروع، وهذا يتطلب وصف السوق بمعنى تقدير اتجاه الطلب على تلك المنتجات والأسعار السائدة وأذواق المستهلكين...إلخ.
- ❖ مدى توافر عوامل الإنتاج الأساسية لإقامة المشروع وتشغيله، ويتضمن ذلك دراسة للخامات التي يحتاجها المشروع ومدى توافر الكفاءات الفنية والإدارية لإدارة وتشغيل المشروع.
- ❖ مدى كفاءة الموارد المالية المتاحة لتغطية تكاليف المشروع.
- ❖ تقدير حجم الإستثمار المطلوب وتكلفة التشغيل.
- ❖ تقدير الأرباح الصافية المتوقعة من المشروع.
- ❖ أهم المشاكل التي يمكن أن يواجهها المشروع وأنواع المخاطر المترتبة على إقامته، والحلول المقترحة.
- ❖ تقدير تكاليف الدراسة التفصيلية للمشروع.

ثانيا: مرحلة الدراسة التفصيلية.

"تعتبر دراسة الجدوى التفصيلية إمتداد لدراسة الجدوى المبدئية والأفكار الإستثمارية التي لاقت قبول بعد التوصل إلى نتائج إيجابية فيما يتعلق بالتقديرات أو التوقعات الخاصة بالتكاليف والعوائد وكذلك درجة المخاطرة، الأمر الذي يؤدي إلى الدخول في دراسات تفصيلية تكون أكثر عمقا وتحليلا"².

وتتم الدراسة التفصيلية بإتباع مجموعة من المراحل المتتالية والمتكاملة وهي:

¹ سمير محمد عبد العزيز، الجدوى الإقتصادية للمشروعات الإستثمارية وقياس الربحية التجارية والقومية، مرجع سبق ذكره، ص17.

² مهري عبد المالك، دراسة الجدوى المالية للمشروعات الإستثمارية ومساهمتها في إتخاذ القرار الإستثماري، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تبسة، الجزائر، 2012-2013، صص45-46.

1. الدراسة التسويقية: تعتبر دراسة الجدوى التسويقية أساس دراسة الجدوى التفصيلية، إذ على نتائجها تتم متابعة بقية تلك الدراسات أو يتخذ قرار بالتوقف عن متابعتها، كما أن لها صلة وثيقة بمختلف مراحل دراسة الجدوى إذ أن الكثير من القرارات الخاصة بدراسة الجدوى الفنية لا يمكن أن تتخذ إلا بعد الرجوع إلى نتائج الدراسة التسويقية.

ويقصد بدراسات الجدوى التسويقية للمشروع " مجموعة الإختبارات والتقديرات والأساليب والأسس التي تحدد ما إذا كان هناك طلب على منتجات المشروع خلال عمره الإفتراضي من عدمه. مما يتطلب دراسة الأسواق من حيث حريتها وشكلها ودرجة قربها أو بعدها من المنافسة والإحتكار"¹.

وتشتمل دراسة الجدوى التسويقية على ما يلي:

- ❖ توصيف السلعة أو الخدمة التي سيقدمها المشروع.
- ❖ تحديد هيكل السوق ونوعه ودرجة المنافسة التي تواجه المشروع، وتحديد التقسيم القطاعي والجغرافي للسوق وفقا لنوعية المستهلك ودخله وعمره.
- ❖ تحليل الطلب في الماضي والحاضر لتقديره مستقبلا بشكل يتم معه تحديد كمية وقيمة الإستهلاك وتحديد المستهلك الرئيسي للسلعة أو الخدمة.
- ❖ تحليل العرض في الماضي والحاضر المحلي منه والمستورد مع تحليل المعلومات التي تمكن من تحديد المركز التنافسي للسلعة والخدمة المراد إنتاجها.
- ❖ تحديد القرارات السيادية كالتسعير والدعم والجمارك والضرائب، بحيث توصلنا هذه الدراسة إلى تحديد رقم المبيعات السنوية المتوقعة على مدى العمر الإفتراضي للمشروع.

2. الدراسة الفنية والهندسية: تحتل مرحلة الدراسة الفنية والهندسية للمشروع أهمية متزايدة لجميع أنواع المشاريع الجديدة، حيث تتصف بمواصفات خاصة مميزة أهمها أنها دراسة ذات إتجاه تكاملي، حيث تعتمد وبشكل ملحوظ على النتائج التي انتهت إليها الدراسة التسويقية، في الوقت التي تمثل مخرجاتها مدخلات أساسية للدراسة المالية والإقتصادية.

وتعرف الدراسة الفنية والهندسية بأنها: " تلك الدراسة المتعلقة بتحديد مدى قابلية المشروع موضع الدراسة للتنفيذ من عدمه".

ومما سبق يمكننا التأكيد على إرتباط هذه الدراسة بالصفات التالية²:

- ❖ تتم على مراحل تفصل بينها مسافات زمنية، الأمر الذي يحتم على من يتصدى لإعدادها مراعاة عنصر الزمن وتأثيره على نتائجها.
- ❖ تعطي هذه الدراسة وزن كبير لعنصر التكنولوجيا الحالي والمتوقع مستقبلا.

¹ حوري زهية، تقييم المشروعات في البلدان النامية باستخدام طريقة الأثار، رسالة دكتوراه، تخصص إقتصاد كمي، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2007، ص30.

² بهاء الدين أمين، دراسات الجدوى الإقتصادية، دارزهران للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2013، ص ص85-86.

- ❖ تعطي هذه الدراسة أهمية متزايدة للعنصر البشري القائم بإعدادها من حيث الإلمام العلمي والخبرة العلمية المكتسبة.
- ❖ تسمح هذه الدراسة بإمكانية الإقتصار على إعداد بعض مراحلها الكلية في تلك الحالات التي لا تتطلب إعداد الدراسة الفنية بكامل جوانبها.
- 3. الدراسة التمويلية: تهدف الدراسة التمويلية إلى التأكد من مدى توفر الموارد المالية اللازمة لإقامة وتشغيل المشروع في الأوقات المناسبة بتكلفة معقولة، وتحديد مدى مقدرة المشروع على الوفاء بالتزاماته، ومن ثم فإنها تركز على ثلاث نقاط وهي¹:
- ❖ تحليل الهيكل التمويلي للمشروع: ويقصد به "تحديد مصادر وإستخدامات الموارد المالية المختلفة المتاحة لتمويل المشروع سواء كانت بالعملة المحلية أو الأجنبية مع تحديد أوقات تدفقها عبر سنوات العمر الإقتصادي للمشروع".
- ويهدف هذه التحليل إلى التأكد من التوائم بين أوقات تدفق الموارد المالية المختلفة وأوقات إستخداماتها بما يكفل سير حركة إنشاء المشروع وتشغيله وفقا للخطة الموضوعية دون تأخير.
- ❖ تحديد معدل تكلفة الأموال: يقصد بمعدل تكلفة الأموال السعر الذي يتم دفعه صراحة أو ضمنا للحصول على الأموال اللازمة لتمويل المشروع، وبالطبع يختلف هذا السعر من مصدر تمويل آخر. ولذلك فإنه يعتبر من أهم العوامل التي تؤثر في هيكل التمويل وتتأثر به.
- ❖ تحديد نسب السيولة والجدارة الإئتمانية: تهتم الجهات التمويلية المقرضة للمشروع كبنوك التنمية الصناعية والبنوك التجارية ومؤسسات التنمية المحلية والدولية بمؤشرات السيولة والجدارة الإئتمانية، وذلك لما لها من دلالة على ندى مقدرة المشروع على مواجهة إلتزاماته المالية وديونه المستحقة، ومن بين هذه المؤشرات: نسبة السيولة السريعة، نسبة الدين إلى الرسملة، ونسبة تغطية خدمة الدين.
- 4. الدراسة القانونية: وهي دراسة تحدد العلاقة بين المشروع والقوانين والتشريعات المؤثر فيه، والمنظمة لنشاطه، وهي تجيب عن جدوى المشروع من عدمه من خلال تحليل عدد من العناصر²، أهمها:
- ❖ تحديد وتحليل القوانين والتشريعات المنظمة للمشروع والمؤثرة فيه من حيث الحوافز والمزايا الممنوحة المباشرة وغير المباشرة، والقيود المفروضة على الإستثمار في أنشطة معينة.
- ❖ دراسة الشكل القانوني للمشاريع الإستثمارية وأهم العوامل المحددة له، وأهمها: نوع النشاط ومدى مساهمة الحكومة في رأس المال، وحجم الأعمال المرغوب في تنفيذها، وأحكام القوانين المنظمة للمشروع.

¹ عبد القادر محمد عبد القادر عطية، دراسات الجدوى التجارية والإقتصادية والإجتماعية مع مشروعات "BOT"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص155.

² سفيان فنيط، التقييم الإقتصادي لمشروع كهربية شبكة السكة الحديدية لضواحي الجزائر العاصمة، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص تسيير مؤسسات، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2005-2006، ص35.

المبحث الثالث: ماهية التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية.

تعتبر عملية التقييم كمرحلة لاحقة لدراسات الجدوى الإقتصادية، مرحلة سابقة لمرحلة التنفيذ، حيث سنتطرق في هذا المبحث إلى مفاهيم حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية إضافة إلى المعايير المستخدمة في عملية التقييم.

المطلب الأول: مفهوم وعناصر التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية.

يعد التقييم المالي من أهم العمليات التي تقوم بها البنوك على مختلف أشكالها بشأن إتخاذ قرار تمويل المشاريع الإستثمارية، لقد تعددت التعاريف حول التقييم المالي والذي سنتطرق له فيما يلي.

أولاً: مفهوم التقييم المالي.

-يعرف التقييم المالي أو التجاري للمشاريع الإستثمارية بأنه ذلك النوع من التقييم الذي يختص بتقدير الربحية المالية أو التجارية للمشاريع طلية عمرها أو حياتها، أي أنه يختص بتقييم المشاريع من وجهة نظر أصحابها. (وجهة نظر المستثمر الفردي)¹.

وبهذا يمكن القول أن التقييم المالي هو في جوهره مقارنة بين مجموعة الموارد المنفقة والتي يتطلبها إنشاء مشروع إستثماري مع مجموعة العوائد التي من المتوقع أن يجنهما المشروع مستقبلاً.

-فغرض هذا التقييم هو التأكد من أن المستثمر يقوم بإختيار أفضل إستثمار للأموال المتاحة من بين الإستثمارات الممكنة التي تتفق مع أهداف المشروع.

-يعتمد التقييم المالي على مجموعة مختلفة من المعلومات الأساسية التي يتحصل عليها من مخرجات دراسات الجدوى الفنية والتسويقية والبيئية، والتي تترجم بصورة نقدية وتستخدم في تحليل المشاريع وتقييمها مالياً.

كما يقوم التقييم المالي السليم للمشروع الإستثماري على معرفة العناصر الأساسية في هذا التقييم والمتمثلة فيما يلي²:

1. تكلفة الإستثمار: ويعد تقديرها بدقة مهما لأنها تمثل كأساس مرجعي من أجل تقدير المردودية، وتحديد مبلغ رأس المال اللازم لتمويل المشروع، وتتكون من:

❖ مجموعة النفقات الضرورية والمستخدم في إنجاز المشروع وتتضمن الأتي:

- تكاليف حيازة الألات والمصاريف الملحقة بالشراء (التركيب، النقل، مصاريف الجمارك...الخ).
- تكاليف الدراسات والأبحاث اللازمة للمشروع.
- تكاليف تكوين المستخدمين.

❖ الإرتفاع في الإحتياج في رأس المال العامل للإستغلال

2. مدة حياة المشروع: يتميز كل مشروع إستثماري بأفق زمني يعبر عن مدة حياته الإقتصادية، والتي من الواجب

تقديرها لما تكتسي من أهمية كبرى في عملية التقييم للمشروع محل الدراسة.

¹ علي محمد خضير وآخرون، أسس دراسة الجدوى للمشروعات الإستثمارية الزراعية، منشورات جامعة عمر المختار، الطبعة الأولى، البيضاء، ليبيا، 1996، ص202.

² عبد القادر محمد عبد القادر عطية، مرجع سبق ذكره، ص ص 127-128.

ويمكن التمييز بين أعمار مختلفة لأي مشروع إستثماري كما يلي:

- ❖ **العمر الطبيعي:** ويعبر عن العمر الافتراضي للمشروع بناء على فرضية إستمراره والمحددة في العقد التأسيسي.
- ❖ **العمر الفني:** ويشير إلى الفترة التي يستمر فيها المشروع في الإنتاج مع إستمرارية عملية الصيانة بغض النظر عن العائد الإقتصادي الصافي المحقق.
- ❖ **العمر الإقتصادي:** يعبر عن الفترة التي يكون فيها تشغيل المشروع مجديا إقتصاديا.

- وبصفة عامة فإن إستعمال مدة حياة المشروع لغرض التقييم في الغالب تعتمد على إختيار أقصر فترة من الفترات الثلاثة السابقة.

3. **القيمة المتبقية:** وتشمل قيمة الأصول المتبقية في نهاية العمر الإنتاجي المتوقع، والتي تعتبر كتدفق نقدي داخل إلى خزانة المؤسسة وذلك بعد إحتساب الأثر الضريبي على فوائض القيمة.
4. **التدفقات النقدية الصافية.**

- ويتمثل الفرق بين التدفقات النقدية الداخلة والتدفقات النقدية الخارجة.

❖ **التدفقات النقدية الداخلة:** تتضمن ما يلي:

- الإيرادات السنوية المحصلة: وتتمثل خاصة في المبيعات السنوية المتوقعة للمشروع خلال عمره الإنتاجي، والتي تكون محل تحصيل.
- قيمة رأس المال العامل في نهاية العمر الإنتاجي المتوقع، ويتضمن المخزون المتبقي.
- قيمة المتبقي من الأصول.
- ❖ **التدفقات النقدية الخارجة:** ويتضمن ما يلي:
- التكاليف الإستثمارية.
- التكاليف الجارية السنوية (تكاليف التشغيل).
- الفوائد على القروض الإستثمارية.
- أقساط القروض.
- الضرائب المباشرة على الدخل.

المطلب الثاني: معايير التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية.

يتم تصنيف المعايير المعتمدة في تقييم المشاريع الاستثمارية الى معايير خاصة بظروف التأكد ومعايير خاصة بظروف عدم التأكد.

أولاً: في ظل ظروف التأكد التام.

1. المعايير التي لا تأخذ بعين الإعتبار عامل الزمن.

وهي المعايير التي يتم حسابها دون الأخذ بعين الإعتبار عنصر الزمن، أي دون الإهتمام بالفترات الزمنية للتدفقات النقدية، وبالتالي يتم إهمال القيمة الحالية للنقود، وفيما يلي أهم هذه المعايير:

أ. فترة الإسترداد.

▪ تعريف فترة الإسترداد:

-تعرف فترة الإسترداد على أنها: "الفترة اللازمة لإسترجاع مجمل النفقات الأصلية للإستثمار من خلال صافي التدفقات النقدية المتراكمة التي يحققها المشروع، مع الأخذ بعين الإعتبار عامل السرعة عند الإسترداد"¹.
-كما تعرف فترة الإسترداد أيضا على أنها: " السنوات التي يسترد فيها أصل المبلغ المستثمر في المشروع من صافي تدفقاته النقدية السنوية، إذ يتراكم هذا التدفق من سنة لأخرى ليبلغ المبلغ المقارن مع أصل الإستثمار"².
وهناك حالتين لحساب فترة الإسترداد هما:

• حالة التدفقات النقدية المتساوية: في هذه الحالة يتم حساب فترة الإسترداد وفقا للعلاقة التالية:

$$\text{فترة الإسترداد} = \frac{\text{الإستثمار المبدئي}}{\text{صافي التدفقات النقدية السنوية}}$$

• حالة التدفقات النقدية غير المتساوية: في حالة عدم تساوي التدفقات النقدية السنوية الصافية يتم حساب فترة الإسترداد بطريقة التجميع L' accumulation، حيث يتم تجميع التدفقات النقدية الصافية للمشروع إبتداء من السنة الأولى للنشاط إلى غاية أن تتساوى التدفقات النقدية المجمعة مع التكلفة الإستثمارية للمشروع، وتكون تلك السنة هي فترة الإسترداد التي يتم البحث عنها.

▪ تقييم فترة الإسترداد.

لمعيار فترة الإسترداد مزايا وعيوب تتمثل في:

-المزايا: وتتلخص أهم مزايا إستخدام فترة الإسترداد في³:

✓ السهولة الكبيرة في الحساب وبالتالي يمكن إستخدامه كطريقة سريعة لإلغاء كل مشروع تكون توقعاته متواضعة.

✓ إن فترة الإسترداد قد تكون معيارا ملائما للمؤسسات التي توضع أمامها احتمالات متعددة من مجالات الإستثمار ولكنها مقيدة بالموارد التمويلية.

¹ عبد الحكيم حمزون، ياسين سالي، إختيار وتمويل الإستثمارات، مذكرة لنيل شهادة مهندس دولة في التخطيط والإحصاء، المعهد الوطني للتخطيط والإحصاء، الجزائر، 2002، ص37.

² Brigham Eugene Houston, Joel, **Fundamentals of financial management**, Harcourt College Publisher series in finance, 2ndEd, USA,2000 , p: 56.

³ عبد الرسول عبد الرزاق الموسوي، دراسات الجدوى وتقييم المشروعات، دار وائل للنشر، عمان، 2004، ص126.

✓ إن هذا المعيار يمكن استخدامه للحكم على نوعية الإستثمارات ذات المخاطرة العالية في المجالات، حيث التقدم الفني سريع جدا وأن التأخر في ذلك يعمل على تقادم المعدات قبل أن يحين موعد إهلاكها.

-العيوب: على الرغم من المزايا التي يتميز بها معيار فترة الإسترداد، إلى أنه يواجه بعض الإنتقادات¹:

✓ إهماله للمكاسب الإضافية التي يمكن أن يحققها المشروع خلال عمره الإنتاجي.

✓ إهماله للقيمة الزمنية للنقود، أي إهماله للتوقيت الزمني للتدفقات النقدية.

ب. معدل العائد المحاسبي.

▪ تعريف معدل العائد المحاسبي.

-يعرف معدل العائد المحاسبي على أنه²: "النسبة المئوية بين متوسط العائد السنوي والتكاليف الإستثمارية الأولية".

-أي هو عبارة عن نسبة صافي الأرباح المتحصل عليها إلى تكلفة الإستثمار الأولية، وهناك عدة طرق لحساب معدل العائد المحاسبي ذلك باختلاف المعطيات المحاسبية التي يتم إستخدامها، ومن أبرز وأهم الطرق:

$$\text{معدل العائد المحاسبي} = \frac{\text{متوسط الربح السنوي الصافي}}{\text{التكلفة الإستثمارية}} \times 100$$

والنتيجة عبارة عن نسبة مئوية تعبر عن نسبة ما تحققه كل وحدة نقدية مستثمرة من الأرباح الصافية السنوية. ويتم الحكم على قبول أو رفض المشروع بإستخدام هذا المعدل من خلال مقارنته مع معدلات أخرى كسعر الفائدة أو التكلفة المتوسطة المرجحة للتمويل.

▪ تقييم معدل العائد المحاسبي.

على الرغم من تميز هذا المعيار بالبساطة والسهولة، واعتماده من قبل العديد من المشاريع وبالأخص المشاريع الخاصة كأداة للتقييم إلا أنه مع ذلك يتميز ببعض نقاط الضعف والتي من أهمها³:

-تجاهل القيمة الزمنية للنقود، إذ أن هذا المعيار لم يميز بين التدفقات النقدية سواء كانت قد حققت في السنة الأولى أو الثانية أو الثالثة، أي أنه يعطي أوزانا متساوية لتلك التدفقات بغض النظر عن فترة تدفقها.

-تجاهل مدة حياة المشروع وما يتحقق فيها من عوائد إضافية، فوفقا لهذا المعيار قد يحقق المشروع طویل الأمد معدل متوسط للعائد مساويا للمشروع قصير الأمد.

-يقوم هذا المعيار أساسا على الأساس الدفترى لإحتساب التدفقات النقدية وليس على أساس التدفقات النقدية المبدئية، مما يؤدي إلى تحميل المشروع ببعض عناصر التكاليف غير المسؤول عنها.

¹ حسن حامد عبد الحفيظ، أساليب دراسات الجدوى والتقييم، دار أمجد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2016، ص41.

² محمد صالح الحناوي، إبراهيم إسماعيل سلطان، الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، مصر، 1999، ص ص209-210.

³ كاظم جاسم العيساوي، دراسات الجدوى الإقتصادية وتقييم المشروعات، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان، الأردن، 2005، ص ص129-130.

2. المعايير التي تأخذ بعين الإعتبار عامل الزمن.

وهي المعايير التي تأخذ بعين الإعتبار عنصر الزمن، أي أنها تحسب بالأخذ بعين الإعتبار توقيت التدفقات النقدية، بالتالي يتم حساب هذه المعايير بعد إيجاد القيم الحالية للتدفقات النقدية التي سوف يتم تحقيقها خلال فترات زمنية مستقبلية. ومن أهم المعايير المستخدمة في هذا المجال ما يلي:

أ. معيار القيمة الحالية الصافية.

- إن معيار صافي القيمة الحالية لأي إقتراح أو بديل يشير إلى الفرق بين القيمة الحالية للتدفقات النقدية الداخلة والقيمة النقدية الخارجة، ويقصد بالقيمة الحالية: كم يساوي المبلغ الحالي عندما يتدفق في المستقبل في سنة أو سنوات لاحقة¹.

- وهذا المعيار يستخدم للمفاضلة بين المشاريع، حيث يفضل المشروع الذي يحقق أكبر قيمة حالية صافية (وجود العديد من الإستثمارات)، أما إذا كان مشروع واحد فقط فيرفض إذا حقق قيمة حالية سالبة أو تساوي الصفر، في حين أنه إذا كانت قيمته الحالية موجبة فيقبل هذه المشروع مبدئياً، ويتحدد قبول المشروع عند نسبة الدخل الصافي إلى الإستثمارات الكلية.

- وتتضمن عملية حساب القيمة الحالية الصافية الخطوات التالية:

1. تحديد القيمة الحالية للإيرادات الإستثمارية (التدفقات الداخلة والتدفقات الخارجة).

2. تحديد القيمة الحالية للتكاليف الإستثمارية.

3. تحديد القيمة الحالية الصافية (القيمة الحالية للإيرادات والقيمة الحالية للتكاليف).

- حيث يمكن التعبير عن صافي القيمة الحالية للمشروع بالصيغة الرياضية التالية²:

$$VAN = \sum_{t=M+1}^n \left(\frac{cft}{(I_j + i)^t} \right) - \sum_{t=0}^m \left(\frac{1}{(I_j + i)^t} \right)$$

حيث:

Cft: صافي التدفق النقدي المتوقع.

i: معدل الخصم.

¹ موفق عدنان عبد الجبار الحميري، أساسيات التمويل والإستثمار في الصناعة السياحية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص232.

² بن مسعود نصر الدين، دراسة وتقييم المشاريع الإستثمارية، مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص بحوث العمليات وتسيير المؤسسة، كلية العلوم الإقتصادية والتسيير، جامعة تلمسان، الجزائر، 2009-2010، ص 144-146.

ا: تكلفة الإستثمار المبدئي.

وبصفة عامة يمكن صياغة القيمة الحالية الصافية بإفتراض أن تكلفة الإستثمار المبدئي في شكل دفعة واحدة عند بداية المشروع بالعلاقة التالية¹:

$$VAN = \sum_{t=1}^n \left[\frac{cft}{(I_j + r)^n} + \dots + \frac{cfn}{(I_j + r)^n} \right] - (I_0)$$

وفي حالة وجود القيمة المتبقية الصافية للإستثمار عند نهاية الفترة يمكن حساب VAN كما يلي:

$$VAN = \sum_{t=0}^n \frac{cft}{(I_j + i)^n} + \frac{VR}{(I_j + i)^n} - (I_0)$$

حيث:

VR: القيمة المتبقية الصافية للإستثمار.

■ تقييم معيار القيمة الحالية الصافية.

لهذا المعيار مزايا وعيوب عديدة يمكن إيجازها فيما يلي²:

-المزايا:

- ✓ يعتبر هذا المعيار مهما جدا ومفضل في عملية التقييم لمراعاته لعامل الوقت أو القيمة الزمنية للنقود.
- ✓ يأخذ هذا المعيار في الإعتبار جميع التدفقات النقدية المتحققة على مدى عمر المشروع.
- ✓ يأخذ هذا المعيار قيمة بدائل الإستثمار بعين الإعتبار كإسراء أسهم شركات أخرى.

-العيوب:

- ✓ صعوبة إختيار سعر خصم مناسب، لأنه يمثل تكلفة الأموال، وهو يخضع لتوقعات متباينة بحيث يمكن أن يكون خاطئا.
- ✓ لا يصلح هذا المعيار لإتخاذ قرار المفاضلة بين مشروعين متساويين من حيث التكاليف الإستثمارية، ويطبق عليهما نفس معدل الخصم، ولكن أحدهما يسترد تكاليفه في مدة أقصر من الآخر.
- ✓ هذا المعيار يعبر عن العائد الإقتصادي ويهمل العائد الإجتماعي المتوقع من هذا المشاريع.

¹ Jean-Guy.Stéphane Griffiths, **Gestion Financière: de l' analyse à la stratégie**, Edition d' organisation: Eyrolles, paris, 2011, p:227.

² غادة عباس، أسس الإدارة المالية، منشورات الجامعة الإقتصادية، سوريا، 2018، ص104.

ب. معدل العائد الداخلي.

▪ تعريف معدل العائد الداخلي.

- يعرف معدل العائد الداخلي على أنه: " معدل الخصم الذي تتساوى عنده القيمة الحالية للتدفقات الداخلة مع

القيمة الحالية للتدفقات الخارجة، أو هو معدل الخصم الذي يجعل صافي القيمة الحالية مساويا للصفر"¹.

- كما يعرف على أنه: " ذلك المعدل الذي إذا خصم به صافي الإيرادات المتوقعة من المشروع، فإن القيمة الحالية له تكون

مساوية للقيمة الحالية للتدفقات الإستثمارية للمشروع"².

- ويتم التمييز ضمن هذا المعيار بين حالتين أساسيتين هما:

✓ إذا كان معدل العائد أكبر من معدل تكلفة الحصول على الأموال يقبل المشروع.

✓ إذا كان معدل العائد أصغر من تكلفة الحصول على الأموال يرفض المشروع.

- ويحسب معدل العائد الداخلي بالعلاقة التالية:

$$TIR = T_1 + \frac{|VAN_1|}{|VAN_1| + |VAN_2|} (T_2 - T_1)$$

حيث:

T_1 : معدل الخصم الأدنى.

T_2 : معدل الخصم الأعلى.

VAN_1 : القيمة الحالية الصافية الموجبة.

VAN_2 : القيمة الحالية الصافية السالبة.

▪ تقييم معيار معدل العائد الداخلي.

-المزايا³:

- يأخذ في عين الإعتبار أثر التغير في القيمة الزمنية للنقود.

- يتجنب مشكل تحديد تكلفة رأس المال المستخدم في معيار صافي القيمة الحالية.

- يعبر عن العائد الإقتصادي للمشروع.

- يأخذ في عين الإعتبار كل التدفقات النقدية للمشروع.

¹ حسين محمد سمحان، نحو إستخدام مؤشرات إسلامية في تقييم المشروعات الإقتصادية، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، الأردن، ص106. متاح على الموقع: https://www.univ-chlef.dz/renaf/Articles_Renaf_N_07/Article_05.pdf تاريخ الإطلاع: 2021/05/30 على الساعة: 21:02.

² أحمد رمضان نعمة الله، المشروعات الإستثمارية "دراسات الجدوى الإقتصادية"، المكتبة المصرية للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2003، ص79.

³ Brigitte Doritte, *Contrôle de gestion*, Ed Dunod, âris, 2000, p36.

-العيوب:

- يتطلب جهد أكبر في تقييم المشاريع مقارنة بالطرق الأخرى.
- تهمل فرص الإستثمار المتاحة للمشروع بعد إنتهاء العمر الإقتصادي للمشروع.
- تهمل معالجة ظروف عدم التأكد كغيرها من الطرق السابقة.

ت. دليل الربحية.

■ تعريف دليل الربحية.

- يعرف دليل الربحية على أنه: " حاصل قسمة القيمة الحالية للتدفقات النقدية الداخلة على كلفة الإستثمار المبدئي، حيث يقيس العلاقة بين مدخلات المشروع ومخرجاته في شكل نسبة بدلا من قيمة مطلقة".¹
 - كما عرف دليل الربحية أيضا على أنه: " المعيار الذي يقيس قدرة المشروع الإستثماري على تحقيق الربح".²
 - فوفقا لهذه الطريقة يعتبر المشروع مجدي (مقبول) إقتصاديا إذا كان مؤشر الربحية أكبر أو يساوي واحد، وإلا فإنه يتم رفض المشروع، وفي حالة المفاضلة بين مجموعة من البدائل يتم تفضيل البديل الذي يحقق أكبر قيمة.
- حيث يعطى بالعلاقة التالية:

$$IP = 1 + \frac{VAN}{I_0}$$

حيث:

IP: مؤشر (دليل) الربحية.

VAN: صافي القيمة الحالية.

I₀: التكلفة الأولية للإستثمار.

■ تقييم دليل الربحية.

المزايا: يتميز دليل الربحية ب³:

- شائع الإستعمال لسهولة الحساب.
- يساعد في إتخاذ قرار الإستثمار المناسب.
- يساعد في ترتيب المشاريع وإتخاذ القرار المناسب أكثر من أسلوب فترة الإسترداد، ومعدل العائد المحاسبي، وبإختيار المشروع صاحب أعلى دليل للربحية بفرض المفاضلة بين عدة مشاريع.
- تستخدم هذه الطريقة كأسلوب مكمل لطريقة القيمة الحالية الصافية وذلك بغرض ترتيب المشاريع التي تحقق قيمة عالية صافية موجبة، والأموال المستثمرة فيها.

¹ وليد زكريا صيام، فارس طلعت عبد العال، مدى تطبيق أساليب التدفقات النقدية المخصومة عند إتخاذ القرارات الإستثمارية وأثرها على ترشيد التكاليف في الشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية، المجلة العالمية للإقتصاد والأعمال، الأردن، 2020، ص 466. متاح على الموقع: [http://www.refaad.com/Files/GJEB/GJEB\(9-3\)FULL.pdf](http://www.refaad.com/Files/GJEB/GJEB(9-3)FULL.pdf) تاريخ الإطلاع: 2121/06/05 الساعة 11:30.

² حسين بلعجوز، مدخل لنظرية القرار، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2010، ص 143.

³ محمد عثمان إسماعيل حميد، أساسيات دراسة الجدوى الإقتصادية وقياس مخاطر الإستثمار، دار النهضة العربية، القاهرة، لا توجد سنة نشر، ص ص 140-141.

العيوب: لمعيار دليل الربحية عيوب منها:

-إعتماده غالباً على معدل خصم تقديري، وبالتالي هناك احتمال وجود خطأ.

ثانياً: في ظل ظروف عدم التأكد.

1. تحليل الحساسية.

أ. تعريف تحليل الحساسية.

" يقصد بتحليل الحساسية إختبار حساسية المشروع للتغيرات أو التوقعات السيئة في أسعار المدخلات وأسعار المخرجات أو بعض جوانب المشروع، بعد الحصول على نتائج تحليل جدوى المشروع حسب المعطيات التي يتم إفتراضها في البداية"¹.

-ويوضح تحليل الحساسية مدى تغير معيار الكفاءة الإقتصادية للمشروع نتيجة لتغير أحد العناصر المؤثرة على كلفة الإنتاج أو الإيرادات أو كليهما معاً، وبالتالي مدى تأثير ذلك على أرباح المشروع².
ومن هذا المنطلق يستخدم دليل الحساسية للوصول إلى معرفة درجة تأثير العنصر المتغير على معيار التقييم المستخدم، حيث يعطى بالعلاقة التالية:

$$\text{دليل الحساسية} = \frac{\text{التغير في معيار التقييم}}{\text{التغير النسبي في العامل المؤثر}}$$

-فكلما إرتفع دليل الحساسية إرتفعت درجة المخاطرة في المشروع.

-وتبرز أهمية أسلوب تحليل الحساسية في أنه يساهم بصفة رئيسية في إمداد الإدارة بمقياس مالي لنتائج الأخطاء والإنحرافات الممكنة عند التنبؤ حيث أن³:

- تحليل الحساسية يساعد للوصول إلى القرار الإستثماري الرشيد، حيث يمكن أن يكون تحليل الحساسية كأداة لإختبار حصانة القرار الإستثماري للعوامل المؤثرة عليه، ومن خلال تحليل الحساسية يمكن تحديد العوامل الحرجة أو تحديد الحدود التي يمكن أن تتغير بها العوامل المؤثرة على القرار الإستثماري.
- يمكن أن يكون هذا التحليل أداة إتصال بين متخذي القرار وأصحاب رؤوس الأموال في مشروع معين، أو منظمة، حيث أن هذا التحليل يقدم توصيات مرنة وواقعية، ويسمح لمتخذي القرار بأن يختاروا الإفتراضات الملائمة والإستراتيجيات الممكنة.

¹ نصيرة إبراهيم حمودة، الطاوس حمداوي، استخدام أسلوب تحليل الحساسية في تقييم المشاريع الإستثمارية، مجلة العلوم الإدارية، العدد الثاني، 2015، ص430. متاح على الموقع: <https://journals.ju.edu.jo/DirasatAdm/article/download/5413/4630> تاريخ الإطلاع: 2121/06/05 على الساعة 14:42.

² صباح إسطفيفان كجة جي، إعداد دراسات الجدوى الإقتصادية لمشاريع التنمية، بدون دار نشر، بغداد، 2008، ص45.

³ خيارى زهية، التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية المصغرة في ظل ظروف المخاطرة، مجلة العلوم الإقتصادية والإدارية، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، 2018، ص69. متاح على الموقع: <http://repository.sustech.edu/bitstream/handle/1234> تاريخ الإطلاع: 2121/05/14 على الساعة 9:30.

- يساهم تحليل الحساسية في زيادة الإستيعاب الإجمالي لنماذج إتخاذ القرارات الكمية، حيث يقدم تفسير واضح لشكل العلاقة بين مدخلات ومخرجات المشروع الإستثماري.
- يمكن أن يستخدم تحليل الحساسية كأداة لتطوير نماذج إتخاذ القرار الكمية، فهو يزيد من دقة وسرعة الوصول إلى القرار الإستثماري الذي سوف يعتمد.

-وأخيرا فإن لهذا المعيار إيجابيات كما له سلبيات يمكن حصرها بإختصار فيما يلي¹:

الإيجابيات:

- يعتبر تحليل الحساسية تحليلا إنتقاديا للعناصر والعوامل والمتغيرات التي تتحدد على أساسها النتائج المتوقع حدوثها.
- يعد تحليل الحساسية إدارة الإستثمار بصورة دراسية ذات أهمية خاصة لمعرفة مدى تأثير معدل العائد الداخلي بالتغيرات الحاصلة في الإقتصاد.
- يساعد الإدارة في تقييم درجة المخاطرة التي تحيط بالمقترحات الإستثمارية، حيث يقوم بتوفير المعلومات عن مدى تجاوب أو حساسية مقياس إتخاذ القرار.
- يظهر تحليل الحساسية أي المشاريع أكثر حساسية وتأثرا بالظروف المفترضة وبالتالي يمكن أن يحذر متخذ القرار من تلك المشاريع التي ترتفع فيها درجة الخطر بصفة خاصة عن غيرها.

السلبيات:

- عند إستخدام تحليل الحساسية فمن الصعوبة أن يتم تحديد الآثار المتعلقة بالتوليفات المختلفة للتغيرات عند تقديرات متغيرات المدخلات وذلك عندما تتداخل وتتشابك المتغيرات فيما بين بعضها البعض.
- يتجاهل تحليل الحساسية الإرتباط الزمني بين التدفقات النقدية.

2. أسلوب نقطة التعادل.

تعرف نقطة التعادل بأنها: " أقل مستوى إنتاجي التي يمكن للمشروع أن يستمر بالعمل دون تعرضه لخسائر مالية، وتحسب نقطة التعادل عادة لكامل الطاقة الإنتاجية المتاحة في سنة تشغيل إعتيادية"².

❖ الطريقة البيانية لتحليل نقطة التعادل: تقوم هذا الطريقة على إفتراض ثبات سعر الفائدة وتكلفتها، الأمر الذي


ينتج عنه بالضرورة علاقة خطية لكل من منحى الإيرادات الكلية، ومنحنى التكاليف المتغيرة، ويمكن توضيح ذلك في الشكل التالي³.

¹ أمين السيد أحمد لطفي، تقييم المشروعات الإستثمارية بإستخدام مونت كارلو للمحاكاة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006، ص 66-68.

² صباح إسطفيان كجه جي، مرجع سبق ذكره، ص 45.

³ نعيم نمر داود، دراسة الجدوى الإقتصادية، دار البداية، عمان، 2011، ص 181.

الشكل رقم 01: المنحنى البياني لتحليل نقطة التعادل.



المصدر: نعيم نمر داود، دراسات الجدوى الإقتصادية، دار البداية، عمان، 2011، ص 181.

يبين المنحنى البياني أعلاه كيفية تحديد نقطة التعادل التي تمثل النقطة التي تتساوى عندها التكاليف الكلية والإيرادات الكلية عند حجم إنتاج معين، والمنطقة الواقعة على يمين نقطة التعادل تعتبر منطقة الأرباح أو منطقة الأمان، أما المنطقة الواقعة على يسار نقطة التعادل فتعتبر منطقة الخسارة.

❖ نقطة التعادل رياضياً¹: يمكن الوصول إلى نقطة التعادل رياضياً إما في صورة حجم معين للإنتاج أو في صورة قيمة معينة لهذا الإنتاج، وفي هذا المجال يمكن الإستناد إلى المعادلات التالية:

$$\text{حجم التعادل} = \frac{\text{التكلفة الثابتة}}{\text{الإيراد المتوسط} - \text{التكلفة المتوسطة المتغيرة}} \dots (1)$$

حيث أن الإيراد المتوسط يمثل سعر البيع، التكلفة المتوسطة المتغيرة تمثل تكلفة الوحدة المتغيرة التي يمكن الحصول عليها من المعادلة التالية:

$$\frac{\text{التكلفة المتغيرة الكلية}}{\text{عدد الوحدات المنتجة}} = \text{التكلفة المتوسطة المتغيرة}$$

¹ أحمد فريد مصطفى، دراسة الجدوى الإقتصادية للمشروعات الإستثمارية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009، ص 67-

أما عن قيمة إنتاج التعادل فيمكن الحصول عليه مباشرة من خلال المعادلة التالية:

$$(2) \dots \frac{\text{التكلفة الثابتة}}{\frac{\text{التكلفة المتغيرة الكلية}}{\text{إجمالي المبيعات}} - 1} = \text{قيمة إنتاج التعادل}$$

ثالثا: معايير التقييم المالي في ظل ظروف المخاطرة.

1. الإنحراف المعياري.

-كلما كان الإنحراف المعياري للتوزيع الإحتمالي كبير، كلما دل ذلك إلى إرتفاع درجة المخاطرة والعكس صحيح، لتحديده يتم إيجاد الفرق بين القيمة المتوقعة لصافي التدفقات النقدية وقيمة صافي التدفقات تحت كل ظرف من الظروف المتوقعة مع ترجيح مربع الإنحراف بإحتمال الحدوث، وإستخراج الجذر التربيعي للمجموع الناتج، ويمكن إيجاد الإنحراف المعياري بالمعادلة التالية¹:

$$\delta(VAN) = \sqrt{\sum_{j=1}^n P_j (VAN_j - E[VAN])^2}$$

حيث: $\delta(VAN)$ = الإنحراف المعياري

$E[VAN]$ = الأمل الرياضي لصافي القيمة الحالية، ويمكن الحصول عليه بجمع توقعات هذه التدفقات مطروحا

منها قيمة الإستثمار الأولى وفق العلاقة التالية:


$$E(VAN) = \sum_{n+1}^n E(CF_n) - I_0$$

(CF_n) : الأمل الرياضي لصافي التدفقات.

كلما إنخفض هذا الإنحراف كان ذلك مستحسنا للدلالة على انخفاض درجة المخاطرة، حيث يتم الإسترشاد بهذا المعيار في المفاضلة بين المشاريع الإستثمارية خاصة إذا تساوت القيمة المتوقعة لصافي التدفقات، كما هو موضح في الشكل التالي:

¹ Wilson O' shaughnessy, **la conception et l'évaluation de projet**, TOME2, éditions SMG, France, 2006, p187.

الشكل رقم 02: حالة تساوي توقع صافي القيمة الحالية لكلا المشروعين.



المصدر: بن مسعود نصر الدين، دراسة وتقييم المشاريع الإستثمارية، مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص بحوث العمليات وتسيير المؤسسة، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة تلمسان، 2009-2010، ص178.
 والملاحظ من الشكل أن مدى تشتت القيمة المتوقعة لصافي القيمة الحالية للمشروع (A) على القيمة المركزية، أقل من مدى تشتت قيم المشروع (B)، أي $(\delta A < \delta B)$ وهذا يوضح أن خطر المشروع (A) أقل من خطر المشروع (B)، وبالتالي المشروع (A) هو المشروع الأفضل.

2. معامل الإختلاف CV.

يحدد هذا المعامل بناء على درجة الخطر المحيطة بالمشروع الإستثماري، ثم يضاف إلى معدل الخصم، وهذا حسب الصيغة التالية¹:

$$K = a + j$$

حيث: k: هو معدل الخصم الجديد.

a: هو معدل الخصم القديم.

j: هو معامل الخطر.

¹ مسيكة بوقامة، زهير بعداش، نماذج تقييم المشاريع الإستثمارية بين النظرية والتطبيق وانعكاساتها على الإقتصاديات النامية، أطروحة دكتوراه دولة، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 2000-2001، ص198

إن إدخال معامل يخفض القيمة الحالية للتدفقات الصافية للمشروع مما يصبح يصعب الحصول على قيمة لها موجبة. وبالتالي لقبول المشروع يجب أن يكون هناك مقابل كافي لتحمل المخاطر المحيطة به، ويتحدد معامل الخطر على أساس العوامل التالية¹:

- إجراء عملية إستقصاء ودراسة للسوق، والمعلومات المحصل عليها تستعمل لإعطاء الإحتمالات.
- إقامة المشروع الإستثماري على مراحل مما يعطى إمكانية تحكم أكبر في القرارات المستقبلية على أساس السلوكيات الحالية.
- حداثة المنتج وتقنيات الإنتاج، فكلما كان المنتج جديد كلما زاد الخطر المحيط بالتسويق.
- درجة الإحلال ومنافسة المنتج للمنتجات الأخرى وهنا تكون درجة الخطورة أقل مما يعطى قيم أصغر لمعامل الخطر المحدد.
- وقد وجهت لهذا المعامل عدة إنتقادات أهمها:
- يعتمد تحديده على التخمين، فهو يوضع على أساس تقييم الظروف المحيطة بالمشروع مستقبلا ومدى خطورتها.
- إن تحمل الخطر يختلف من مؤسسة إلى أخرى، فهناك من لديها القدرة على تحمل المخاطر مقابل الحصول على عائد مرتفع، في حين هناك مؤسسات تتجنب المخاطرة على حساب عوائد المشروع.

3. شجرة القرارات.

توضح شجرة القرارات لمتخذي القرار الإستثماري كافة العوامل المتعلقة بإتخاذ القرار، وكذا كافة البدائل، والعائد المتوقع لكل بديل في ظل كل ما حدث من الأحداث المتوقع حدوثها، لذا تعتبر شجرة الإحتمالات من أفضل الأدوات التحليلية لإتخاذ القرارات في ظل المخاطرة، وإعدادها يمر بالخطوات التالية²:

- ترسم مربع كنقطة بداية للرسم البياني والذي يعتبر نقطة إتخاذ القرار النهائي أو قرارات التحول.
- تتفرع من المربع خطوط مستقيمة كل خط يمثل أحد البدائل الممكنة مع كتابة إسم البديل عليه.
- ينتهي كل بديل من البدائل بدائرة صغيرة تمثل نقطة حدث تعبر عن أحد المراحل التي يمر بها تنفيذ البديل.
- ينفرع من نقطة الحدث فروع مستقيمة، يكتب عليها التدفق النقدي الداخلى المتوقع منه مع احتمال وقوعه، بحيث يكون مجموع الإحتمالات الكلي يساوي الواحد.
- يتفرع من نقطة إتخاذ القرار الأول فروع تمثل الحلول البديلة تنتهي بنقطة حدث تتفرع منها فروع مستقيمة تمثل التقديرات المختلفة للتدفق النقدي.

¹ مسيكة بوقامة، زهير بعداش، مرجع سبق ذكره، ص198.

² محمد قويدري، أسس دراسات الجدوى ومعايير تقييم المشروعات الإستثمارية، رسالة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر02، الجزائر، 2003، ص134.

وحتى تتم عملية التقييم والمفاضلة بين البدائل المتاحة يتعين أن تبدأ عملية التقييم من نهاية الشجرة، رجوعاً إلى الخلف أي بداية الشجرة، حيث يختار البديل الإستثماري الذي يحقق أعلى قيمة نقدية متوقعة¹.

¹ محمد قويدري، مرجع سبق ذكره، ص 135.

خلاصة الفصل:

تستمد أهمية دراسات الجدوى الاقتصادية والتقييم المالي للمشاريع أهميتها من أهمية المشاريع الاستثمارية في حد ذاتها، فالمشروع الاستثماري هو عبارة عن قرارات يتم إتخاذها بشأن إستخدام مجموعة من الموارد الاقتصادية، هذه الأخيرة التي تتطلب قرارات عقلانية تقضي إلى تحقيق قيمة إقتصادية ومنفعة للأطراف المعنية بالمشروع.

وقد تطورت عمليات التقييم الإقتصادي والمالي للمشاريع عبر الزمن، حيث يتم العمل على تطويرها بما يتناسب مع متطلبات كل مرحلة وبما يحقق قرارات إقتصادية جديدة تراعي مختلف المتغيرات والظروف المحيطة بالمشروع. ومن خلال عرضنا لمختلف المعايير المستخدمة في عملية التقييم سواء من طرف صاحب المشروع أو من طرف البنوك التي تقوم بتمويل المشروع يتضح بأن هناك العديد من المعايير لكل منها مدلوله الإقتصادي ويساهم في تحديد ربحية أو عدم ربحية المشروع من زوايا مختلفة، وهو ما يساهم في النهاية في إتخاذ قرارات تكون ذات جودة، خاصة بالنسبة للبنوك التي تعتبر الممول الرئيسي، فعملية التقييم تعتبر من الأدوات الرئيسية المساعدة في إتخاذ قرار التمويل، وسنقوم في الفصل الموالي بدراسة ميدانية على مستوى بنكين أحدهما تقليدي والآخر اسلامي، نحاول من خلالها المقارنة بين الأساليب التي يستخدمها كلاهما في عملية التقييم المالي والإقتصادي التي تسبق قرار التمويل.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة
حول التقييم المالي للمشاريع
الإستثمارية بين بنك الفلاحة
والتنمية الريفية - قالمة -
ومصرف السلام - عنابة -

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية -قالمة- ومصرف السلام -عنابة-.

تمهيد:

بعد الدراسة النظرية المقدمة في الفصول السابقة، سنحاول في هذا الفصل التطرق إلى الجانب التطبيقي لموضوع دراستنا كمحاولة لإسقاط الدراسة النظرية على واقع التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، فقد قمنا بدراسة مقارنة بين بنكين ناشطين في الجزائر، أحدهما بنك عمومي يعمل بصيغ التمويل التقليدي ويتمثل في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة قالمة، والآخر بنك أجنبي له فرع في الجزائر يعمل وفقا لصيغ التمويل الإسلامي وهو مصرف السلام وكالة عنابة.

ولقد تم إختيار هاذين البنكين للوقوف على أهمية دراسات الجدوى الإقتصادية والمالية لتقييم مدى ربحية المشاريع المقترحة والمقدمة لطلب التمويل، وذلك من خلال القيام بمختلف الإجراءات اللازمة والإعتماد على العديد من المعايير التي تبين مدى ربحية وقبول المشاريع الإستثمارية من عدمها.

وللإشارة فقد تم إستخدام معطيات فعلية لمشروع إستثماري تم تقديمه لطلب التمويل بالنسبة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، بينما تم إستخدام معطيات خاصة بمشروع آخر تم تقديمه للتمويل من طرف مصرف السلام وتمت الدراسة مع مراعاة إتباع نفس الخطوات التي يقوم بها المصرف وبإستخدام نفس المعايير التي يعتمد عليها في عملية التقييم، ويرجع ذلك لسبب رئيسي وهو عدم القدرة على الحصول على نموذج لمشروع فعلي من المشاريع التي يقوم هذا الأخير بتمويلها.

وعليه سوف نتطرق في هذا الفصل لمجموعة من العناصر ضمن المباحث الرئيسية التالية:

✓ المبحث الأول: التعريف بالبنكين محل الدراسة.

✓ المبحث الثاني: دراسة حالة التقييم المالي لمشروع إستثماري في بنك الفلاحة والتنمية الريفية -وكالة قالمة-.

✓ المبحث الثالث: دراسة حالة التقييم المالي لمشروع إستثماري في مصرف السلام -فرع عنابة-.

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية -قالمة- ومصرف السلام -عنابة-.

المبحث الأول: التعريف بالبنكين محل الدراسة.

سوف نقوم في هذا المبحث بتقديم البنكين محل الدراسة الميدانية كموضوع للدراسة المقارنة. ويتمثل في وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بقالمة ووكالة مصرف السلام بعنابة.

المطلب الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية- وكالة قالمة-

أولاً: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

ينتمي بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى القطاع العمومي، إذ يعتبر وسيلة من وسائل سياسة الحكومة الرامية إلى المشاركة في تنمية القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي، تم تأسيسه في 13 مارس 1982 بمقتضى المرسوم 206/82 تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، حيث إرتبط تأسيسه بتمويل هياكل ونشاطات الإنتاج الزراعي والحرف التقليدية في الأرياف وكل المهن الحرّة والمنشآت خاصة المتواجدة في الأرياف، وبالتالي فإنه في البداية تم إنشاؤه كبنك متخصص، إذ أنّ مهمته تمويل القطاع الفلاحي والأنشطة المختلفة في الريف وذلك بغرض تطوير الإنتاج الغذائي على الصعيد الوطني، وهو أيضا بنك تجاري حيث يمكنه جمع الودائع من أي شخص طبيعي أو معنوي، ويقرض الأموال بأجال مختلفة، تستهدف تكوين أو تحديد رأسمال الثابت وهو يعطي إمتياز للمهن الفلاحية الريفية بمنحها قروضا بشروط سهلة وسعر فائدة أقل¹.

يعمل البنك بنوع من اللامركزية بحيث أعطى لفروعه صلاحيات واسعة في منح القروض وهذا لخدمة إعادة الهيكلة وتسهيل خدماته بعد أن أعيد التقسيم الإداري للبلاد إلى 48 ولاية، ورأسماله عند التأسيس قدر ب1مليار دينار جزائري وفي إطار الإصلاحات الإقتصادية تحول البنك بعد سنة 1988 إلى شركة مساهمة ذات رأسمال قدره 22 مليار دينار جزائري، مقسّم إلى 2200 سهم بقيمة 1000000 دينار جزائري للسهم الواحد، لكن بعد صدور قانون النقد والقرض في 14/04/1990 والذي منح استقلالية أكبر للبنوك وألغى نظام التخصص، أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك يباشر جميع الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية والمتمثلة في منح التسهيلات الإئتمانية وتشجيع عملية الإدخار والمساهمة في التنمية، حيث وصل رأسماله سنة 1999 إلى 33 مليار دينار جزائري، ولتحقيق أهدافه وإستعدادا

¹ الموقع الإلكتروني لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، <https://badrbanque.dz/ar>. تاريخ الإطلاع: 25-6-2021 على الساعة 15:16.

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية -قلمة- ومصرف السلام -عنابة-.

للمرحلة الراهنة وضع البنك استراتيجية شاملة من خلال التغطية الجغرافية لكامل التراب الوطني بما يقارب 300 وكالة ومديرية فرعية.

ثانيا: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.


أهم الأهداف المسطرة من طرف إدارة البنك ما يلي¹:

- توسيع وتنوع مجالات تدخّل البنك كمؤسسة مصرفية شاملة.
- تحسين نوعية وجودة الخدمات والعلاقات مع الزبائن.
- تطوير العمل المصرفي قصد تحقيق أقصى قدر من الربحية.

ثالثا: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية-وكالة قلمة-.

من خلال المخطط الموالي عرض الهيكل التنظيمي لوكالات بنك الفلاحة والتنمية الريفية المنتشرة عبر مختلف المناطق:

الشكل رقم 03: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة قلمة.



المصدر: وثائق متحصل عليها من بنك الفلاحة والتنمية الريفية -وكالة قلمة-.

¹ معلومات مقدمة من البنك في ملف إلكتروني.

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية -قالمة- ومصرف السلام -عنابة-.

المطلب الثاني: تقديم مصرف السلام -فرع عنابة-.

أولاً: تعريف مصرف السلام.

مصرف السلام -الجزائر-، بنك شمولي يعمل طبقاً للقوانين الجزائرية، وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته، وقد تم إنشاؤه بتعاون جزائري إماراتي، أسس بتاريخ 2006/06/08.

وقد تم إعتماده من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008 كبنك تجاري برأس مال قدره 7.2 مليار دينار جزائري، ليبدأ مزاوله نشاطه مستهدفاً تقديم خدمات مصرفية مبتكرة، يضم 06 فروع عبر أنحاء الجزائر: فرع دالي إبراهيم، فرع باب الزوار، فرع القبة، فرع البليدة، فرع وهران، فرع قسنطينة، فرع عنابة... إلخ

إن مصرف السلام يعمل وفق إستراتيجية واضحة تتماشى ومتطلبات التنمية الإقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر، من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية تنبع من المبادئ والقيم الأصيلة الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية حاجيات السوق، والمتعاملين والمستثمرين، وتقوم بضبط معاملاته "هيئة شرعية" تتكون من كبار العلماء في الشريعة والإقتصاد¹.

ثانياً: الصيغ التمويلية في مصرف السلام.

مصرف السلام-الجزائر- يمول المشاريع الإستثمارية وكافة إحتياجات الفرد في مجال الإستغلال والإستهلاك عن طريق عدة صيغ تمويلية منها: المشاركة، المضاربة، الإجارة، المرابحة، الإستصناع والسلم... إلخ للإشارة تم التطرق إلى التعريف بهذه الصيغ التمويلية في الفصل الأول.

ثالثاً: خدمات مصرف السلام.

- ❖ خدمة تحويل الأموال عن طريق أدوات الدفع الآلي.
- ❖ الخدمات المصرفية عن بعد "السلام مباشر".
- ❖ خدمة "موبايل بنكنغ".
- ❖ خدمة مايل سويفت "سويفتي".

¹ الموقع الإلكتروني لبنك السلام <https://www.alsalamalgeria.com/ar/produits/detail-6-2.htm> تاريخ الإطلاع


2021-6-25 على الساعة 17:45.

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية -قائمة- ومصرف السلام -عنابة-.

رابعاً: الهيكل التنظيمي لمصرف السلام -فرع عنابة-.

من خلال المخطط الموالي يمكننا توضيح الهيكل التنظيمي لوكالة مصرف السلام بعنابة:

الشكل رقم 04: الهيكل التنظيمي لمصرف السلام -فرع عنابة-



المصدر: وثائق متحصل عليها من طرف البنك.

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية -قائمة- ومصرف السلام -عنابة-.

المبحث الثاني: دراسة حالة التقييم المالي لمشروع إستثماري في بنك الفلاحة والتنمية الريفية -وكالة قائمة-.

سوف نقوم من خلال هذا المبحث بدراسة أحد طلبات القروض التي تم تقديمها للبنك لأجل الحصول على التمويل المطلوب في إطار إنجاز مشروع إستثمار فلاحي في إطار صيغة قرض التحدي، والذي تقدم به أحد المستثمرين الفلاحيين لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بقائمة. حيث قمنا في البداية بالتعريف بالمشروع محل الدراسة من خلال عرض طبيعة المشروع والمعطيات والتقدير المتعلقة به، لنقوم في الأخير بعرض الدراسة المالية لتقدير ربحية المشروع والتي تم إعدادها باستخدام معايير التقييم المتعارف عليها في قياس ربحية المشاريع الإستثمارية.

المطلب الأول: تقديم بالمشروع المقترح للتمويل.

يتمثل طلب التمويل في طلب قرض فلاحي لإنجاز مشروع فلاحي في إطار قرض "التحدي"، ويتمثل هذا المشروع في غرس أشجار مثمرة زائد سقي بالتقطير والتسييج وذلك في إطار قرض التحدي.

حيث يمثل هذا المشروع جزء من التعميم الوزاري رقم 291 بتاريخ 21.05.2014 المتعلق بإنشاء المزارع والثروة الحيوانية.

يهدف هذا المشروع إلى تطوير منطقة زراعية غير مستخدمة للمساعدة في إعادة إعمار وتأهيل المناطق الزراعية والريفية وتحقيق الإستقرار السكاني، فضلا عن زيادة الإنتاج ورفع الإنتاجية الزراعية.

ويقع المشروع الإستثماري في مزرعة بمنطقة بيئية زراعية ورعوية بولاية "الطارف" في بلدية البساس، وتمثل البنية التحتية القائمة على مستوى المزرعة في بستان مساحته 6 هكتار مخصص للحمضيات، وتطوير الري الزراعي عن طريق إقامة شبكة توفير المياه، ومحطتين رئيسيتين وشبكة تنقيط (التقطير).

بحيث يتطلب عند إنشاء هذه المزرعة أعمال تربة مناسبة (تكسير أو تجدير)، والسماذ السفلي وإختيار الطعم الجذري والتنوع في الموسم الذي يتكيف مع الظروف في الوسط الطبيعي، إقتناء الشتلات، التعقب والتثبيت، الغرس، التسييج وتهيئة مصدات الرياح... إلخ¹.

ويسعى أيضا مروج المشروع في هذه المزرعة بغرس أشجار الفاكهة كالألي:

-إنشاء بستان خوخ على مساحة 4 هكتار من خلال تنفيذ العمليات التالية:

❖ التفيت.

¹ وثائق متحصل عليها طرف البنك.

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية -قالمة- ومصرف السلام -عنابة-.

❖ السماد السفلي.

❖ التعقب والتثبيت.

❖ إقتناء النباتات وأخيرا الغرس.

-سيتم تنفيذ هذا الإجراء في إطار إئتمان "التحدي"، حيث نوع النباتات المختارة عبارة عن شتلات في كتل سيتم زرعها على مسافة الزراعة المختارة والمقدرة بـ 5م⁴م أي 2600 نبتة.

-إنشاء بستان رمان على مساحة 2 هكتار من خلال القيام بالعمليات التالية:

❖ التخلص من الفضلات.

❖ التعقب والتثبيت.

❖ إقتناء النباتات.

❖ الغرس.

ويتم تنفيذ هذه الإجراءات بإئتمان "التحدي"، حيث يتم إختيار نظام الزراعة بالكتلة ونوع النباتات المختارة وهي نباتات تتوافق مع إجمالي 1320 نبتة، مع الجذور العارية ومسافة الزراعة المختارة هي 5م³م أو 660 نبتة لكل هكتار وهو ما يعادل إجمالي 1320 نبتة.

-إضافة إلى زراعة 800 شجرة زيتون معزولة.

المطلب الثاني: المعطيات والتقديرات الخاصة بالمشروع.

-قيمة المشروع: 15.146.495,86 دج.

-قيمة القرض: 9.499.196,90 دج.

-المساهمة الشخصية: 5.647.299,17 دج.

-معدل الخصم: 10%.

-مع وضع الأرض كرهن للقرض المطلوب.

فيما يلي نوضح بعض المعطيات التفصيلية حول تكاليف المشروع الجزئية والكلية وطرق التمويل المتمثلة في قرض التحدي والمساهمة الشخصية لصاحب المشروع.

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية -قائمة- ومصرف السلام -عنابة-.

الجدول رقم 01: طريقة التمويل.

الرقم	طبيعة النشاط	الوحدة	الكمية	مجموع الإستثمارات	قرض التحدي	التمويل الشخصي
1	إقناء نباتات الحمضيات	6 هكتار	2600 نبتة	2267200.00	1813760.00	453440.00
2	إقتناء نباتات الخوخ	4 هكتار	2600 نبتة	1983800.00	1587040.00	396760.00
3	إقناء نباتات الرمان	2 هكتار	1320 نبتة	1007160.00	805728.00	201432.00
4	إقتناء نباتات الزيتون		800 نبتة	261600.00	209280.00	52320.00
5	مولد كيلوفولط أمبير	62.5	62.5 كيلوفولط أمبير	2357211.50	1885769.20	471442.30
6	شبكة التنقيط	الهكتار	12 هكتار	3997024.36	319719.49	799404.87
7	السياج			3272500.00		3272500.00
	المجموع			15.146.495.86	9.499.196.69	5.647.299.17
	النسبة			%100	%63	%37

source: Bureau d'études et conseils agricole, Etude technico-Economique, Projet: Arboriculture fruitiere+ developpement irrigation agricole, Oued zenati-guelma-2014, page19.

ومن خلال الجدول الموالي نوضح التدفقات النقدية المقدرة للمشروع خلال السبع السنوات الأولى من عمر المشروع:

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية -قالمة- ومصرف السلام -عنابة-.

الجدول رقم 02: التدفقات النقدية للمشروع الإستثماري.

سنوات النشاط	السنة 1	السنة 2	السنة 3	السنة 4	السنة 5	السنة 6	السنة 7
التدفق النقدي السنوي الصافي	-3075200	-3248012	15105017.96	26699348.2	26630942.5	40120807.82	62448926.89

source: Bureau d'études et conseils agricole, Etude technico- Economique, Projet: Arboriculture fruitiere+ developpement irrigation agricole, Oued zenati-guelma-2014, page21.

المطلب الثالث: المعايير المطبقة للحكم على المشروع وإتخاذ القرار الإستثماري.

عند طلب القرض يتقدم صاحب المشروع بدراسة تقنية اقتصادية لمشروعه، تتضمن أهم المعطيات والتقديرات الخاصة به بالإضافة إلى دراسة مالية تقيس ربحية المشروع وهي التي يتبناها بنك الفلاحة والتنمية الريفية في الحكم على قابلية المشروع للتمويل من عدمها، ويتم ذلك بإستخدام مجموعة من المعايير (المؤشرات) للحكم على المشروع الإستثماري قيد التمويل، وذلك بغرض تحديد مدى ربحية هذا المشروع، وبالتالي مدى قابليته للإستمرار في تحقيق الأرباح وإسترجاع القرض الممنوح من طرف البنك، حيث تعتبر مخرجات هذه الدراسة في النهاية من المحددات الرئيسية لقبول البنك تمويل المشروع.

ومن أهم المعايير التي يعتمد عليها بنك الفلاحة والتنمية الريفية في هذه الدراسة ما يلي.

- ✓ معيار القيمة الحالية الصافية (VAN) Valeur actuel Nette
- ✓ معيار دليل الربحية (IP) Indice de profitabilité
- ✓ معيار معدل العائد الداخلي (TIR) taux rentabilité interne
- ✓ معيار فترة الإسترداد (DRC) Délais de récupération Capitale

بالإعتماد على المعطيات التي سبق عرضها والمتعلقة بالتدفقات النقدية المقدرة للمشروع المقترح وبالإعتماد على معدل الخصم المعطى والمقدر بـ 10% يمكننا تطبيق معايير التقييم التي إستخدمها بنك الفلاحة والتنمية الريفية للحكم على المشروع كما يلي:

أولاً: معيار القيمة الحالية الصافية (Valeur Actuel Nette):

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك
الفاحة والتنمية الريفية -قائمة- ومصرف السلام -عنابة-.

-حساب القيمة الحالية للتدفقات النقدية للمشروع.

الجدول رقم 03: القيمة الحالية للتدفقات النقدية للمشروع عند معدل خصم 10%.

سنوات النشاط	السنة 1	السنة 2	السنة 3	السنة 4	السنة 5	السنة 6	السنة 7
التدفق النقدي السنوي الصافي	-3075200	-3248012	15105017.96	26699348.2	26630942.5	40120807.82	62448926.89
معامل القيمة الحالية ¹	0.909	0.826	0.751	0.683	0.621	0.564	0.513
القيمة الحالية للتدفق النقدي السنوي الصافي	-2795356.80	-2682857.91	11343868.49	18235654.82	16537815.29	22628135.61	32036299.49
مجموع القيم الحالية للتدفقات النقدية $\sum FTN_A$	95303558.99						

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على:

Bureau d'études et conseils agricole, Etude technico- Economique, Projet: Arboriculture fruitiere+ developpement irrigation agricole, Oued zenati-guelma-2014.

¹ تم إستخراج معامل القيمة الحالية من الجدول المالي.

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك
الفلحة والتنمية الريفية -قالمة- ومصرف السلام -عنابة-.

$$VAN = \sum FTN_A - I_0$$

-صافي القيمة الحالية= مجموع القيمة الحالية للتدفقات النقدية- التكلفة الإستثمارية

$$-صافي القيمة الحالية= 15146495.86-95303558.99$$

$$-صافي القيمة الحالية= 80157063.13$$

-بما أن صافي القيمة الحالية موجب يعتبر المشروع مقبول من حيث الربحية.

ثانيا: دليل الربحية IP:

$$IP = 1 + \frac{VAN}{I_0}$$

$$\frac{\text{صافي القيمة الحالية}}{\text{التكلفة الإستثمارية}} + 1 = \text{دليل الربحية}$$

$$\frac{80157063.13}{15146495.86} + 1 = \text{دليل الربحية}$$

$$\text{دليل الربحية} = 6.28$$

-بما أن $IP > 1$ ، فإن المشروع يعتبر مقبولا إقتصاديا، ماليا، ومن حيث الربحية.

ثالثا: معدل العائد الداخلي TIR:

لحساب معدل العائد الداخلي لهذا المشروع قمنا بتطبيق الصيغة الرياضية لهذا المعدل:

$$TIR = T_1 + \frac{|VAN_1|}{|VAN_1| + |VAN_2|} (T_2 - T_1)$$

وبالتطبيق على المعطيات الخاصة بالمشروع المتمثلة في صافي القيمة الحالية عند معدل الخصم الأعلى وصافي القيمة الحالية عند معدل الخصم الأدنى توصلنا إلى أن معدل العائد الداخلي لهذا المشروع: 53.06%.

نلاحظ أن معدل العائد الداخلي مرتفع ويتجاوز بكثير معدلات الفائدة المطبقة من طرف البنك، وبالتالي فإن المشروع يعتبر ذو جدوى اقتصادية بحيث لديه قابلية لتحقيق مستويات أرباح مقبولة بالنسبة لصاحب المشروع وهو ما يشكل حافزا للبنك لقبول تمويل المشروع.

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية -قالمة- ومصرف السلام -عنابة-.

رابعاً: فترة الإسترداد DRC:

هناك عدة طرق لحساب فترة الإسترداد، ففي حالة تساوي التدفقات النقدية السنوية للمشروع تحسب وفقاً للصيغة التالية:

$$DRC = \frac{I_0}{FTN}$$

$$\text{فترة الإسترداد} = \frac{\text{التكلفة الإستثمارية}}{\text{التدفقات النقدية السنوية}}$$

وفي حالة عدم تساوي التدفقات النقدية السنوية للمشروع يتم حساب فترة الإسترداد بطريقتين:

- الطريقة الأولى وهي طريقة حساب توسط التدفقات النقدية وتطبيق الصيغة المذكورة أعلاه، وهي تتميز بعدم الدقة نظراً لكونها تأخذ المتوسط وهو لا ينطبق واقعياً عند البحث فترة الإسترداد الفعلية.
- الطريقة الثانية وهي طريقة تجميع التدفقات النقدية للمشروع بداية من السنة الأولى لوضعه حيز الإستغلال إلى غاية تساوي التدفقات النقدية المجمعة مع التكلفة الإستثمارية، لتكون الفترة التي تتساوى عندها التدفقات النقدية المجمعة مع التكلفة الإستثمارية هي فترة الإسترداد نفسها، وتعتبر هذه الطريقة هي الأكثر دقة نظراً لكونها أكثر واقعية.

وبما أن التدفقات النقدية السنوية للمشروع موضوع الدراسة غير متساوية فقد إستخدمنا طريقة التجميع كما

يلي:

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك
الفلحة والتنمية الريفية -قالمة- ومصرف السلام -عنابة-.

الجدول رقم 04: التدفقات النقدية السنوية المجمعة

سنوات النشاط	السنة 1	السنة 2	السنة 3	السنة 4	السنة 5	السنة 6	السنة 7
التدفق النقدي السنوي الصافي	-3075200	-3248012	15105017.96	26699348.20	26630942.50	40120807.82	62448926.89
التدفقات النقدية السنوية المجمعة	-3075200	-6323212	8781805.96	35481154.16	62112096.66	102232904.48	164681831.37

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على:

Bureau d'études et conseils agricole, Etude technico- Economique, Projet: Arboriculture
fruitiere+ developpement irrigation agricole, Oued zenati-guelma-2014.

-عند القيام بعملية التجميع وجدنا بأن التدفقات النقدية المجمعة تغطي التكاليف الإستثمارية خلال السنة (4) الرابعة:

-عند القيام بعملية التجميع توصلنا في السنة الثالثة إلى أن قيمة التدفقات النقدية المجمعة تساوي 8781805.96

-التكلفة الإستثمارية للمشروع تساوي 15146495.86

-التكلفة الإستثمارية-التدفقات النقدية السنوية المجمعة عند السنة (3) = 8781805.96-15146495.86 = 6364689.9

بمعنى أنه من أجل تغطية التكلفة الإستثمارية يجب إضافة قيمة 6364689.9 من السنة الرابعة.

نقوم بحساب هذا المبلغ كنسبة مئوية كالتالي:

$$0.2=(26699348.20/6364689.9)$$

-بالإضافة إلى السنة الثالثة (3) تصبح فترة الإسترداد هي 3+0.2=3.2 سنة.

بإستخدام المعايير السابقة وتطبيقها على المعطيات المتعلقة بالمشروع قيد الدراسة، فقد إتضح بأن هذا المشروع

يعتبر ذو جدوى إقتصادية ومالية، حيث حقق نتائج إيجابية كما يلي:

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية -قالمة- ومصرف السلام -عنابة-.

الجدول رقم 05: ملخص نتائج التقييم المالي للمشروع

القيمة الحالية الصافية VAN	80157063.13	مقبول إقتصاديا وماليا
دليل الربحية IP	6.28	مقبول إقتصاديا وماليا
معدل العائد الداخلي TIR	%53.06	مقبول إقتصاديا وماليا
فترة الإسترداد DRC	3.2	مقبول إقتصاديا وماليا

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على النتائج السابقة.

المبحث الثالث: دراسة حالة طلب قرض في مصرف السلام -فرع عنابة-

المطلب الأول: التعريف بالمشروع الإستثماري.

يتمثل المشروع قيد الدراسة في إستثمار فلاحي، يهدف هذا المشروع إلى تطوير منطقة زراعية غير مستخدمة للمساعدة في إعادة إعمار وتأهيل المناطق الزراعية والريفية وتحقيق الإستقرار السكاني، فضلا عن زيادة الإنتاج ورفع الإنتاجية الزراعية.

ويقع المشروع الإستثماري في مزرعة بمنطقة بيئية زراعية ورعوية بولاية "الطارف" في بلدية البسياس، وتتمثل البنية التحتية القائمة على مستوى المزرعة ببستان مساحته 4 هكتار مخصص لزراعة العنب وتطوير الري الزراعي بتركيب ماء وشبكة توفير، وشبكة تنقيط (التقطير) بمساحة 4 هكتارات من محطة الري.

وسيتم تنفيذ هذا المشروع على مدى ثلاثة (3) سنوات، من خلال القيام بعمليات غرس النباتات على مساحة 2.5م²/2.5م أي ما يعادل 2000 نبتة في الهكتار الواحد أي 8000 نبتة.

وسوف يتم تنفيذ هذا الاستثمار عن طريق المشاركة بين البنك والعميل من خلال إحدى صيغ التمويل المقدمة من طرف مصرف السلام والمتمثلة في صيغة المشاركة.

المطلب الثاني: الشروط والإجراءات المتبعة في دراسة ملف طلب التمويل.

أولا: صيغة التمويل المتبعة.

لقد تم التمويل عن طريق صيغة "المشاركة" التي تعد صيغة مصرفية يقوم البنك من خلالها بتمويل عملائه في المجالات التجارية والصناعية والزراعية والفلاحية، وذلك بتقديم مبلغ من المال دفعة واحدة أو على دفعات، ويمثل هذا المبلغ مساهمة البنك في المشاركة، كما يقوم العميل بتقديم مبلغ من المال يمثل مساهمته في المشاركة، ويقوم هذا الشكل من التمويل أساسا على القاعدة الفقهية "الغرم بالغرم".

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية -قائمة- ومصرف السلام -عناية-.

أي أنها "عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهما في مشروع معين بتقديم حصته من المال لإستثمارها بهدف الربح"¹.

ويقسم التمويل بالمشاركة إلى قسمين رئيسيين هما²:

❖ **المشاركة الدائمة:** وهي التي يدخل البنك فيها كشريك مع المتعامل في رأس مال عملية تجارية أو صناعية محددة يقترحها هذا الأخير على البنك، فيصبح الطرفان شريكين في تسييرها والرقابة عليها، وتحمل إلزاماتها وخسائرها وإقتسام أرباحها، والمقصود بكونها دائمة هو أن كل طرف يحتفظ بحصته في رأس مال المشروع حتى يتم إنجازه وتوصف الشركة، والمشاركة الدائمة تكون مقررة لأجل طويل، وتأخذ المشاركة الدائمة شكلين: إما مشاركة في رأس مال المشروعات أو مشاركة بحسب الصفقة الواحدة.

❖ **المشاركة المتناقصة:** وفقا لهذه الصيغة يعطي البنك الإسلامي الحق للشريك بأن يحل محله في ملكية المشروع، ويوافق على التنازل عن حصته في المشاركة دفعة واحدة أو على دفعات حسب ما تقتضي الشروط المتفق عليها. أي أن البنك الإسلامي يضع من البداية، وبإتفاق مع أصحاب المشروع مخططا من الإنسحاب من المشاركة، وقد يكون هذا الإنسحاب بعد مدة معينة وتدرجيا.

ويقدم التمويل بالمشاركة فوائد متعددة لكل من البنك الإسلامي وللمشروع وللمجتمع وهي³:

➤ **بالنسبة للبنك الإسلامي:** ومن أهم فوائد هذا التمويل:

- ✓ تحقيق نشاطات مستمرة عن طريق إستثمارات متوسطة وطويلة المدى.
- ✓ الإستفادة من أرباح المشروع.
- ✓ المشاركة في العمليات الإنتاجية.
- ✓ الإستفادة من خبرات أصحاب المشروع.
- ✓ الإستفادة من القيمة التجارية للمشروع.
- ✓ الإستفادة من القيمة المضافة للأسهم.

➤ **بالنسبة لأصحاب المشروع:** فهذا النوع من التمويل يعمل على:

- ✓ تقوية قدراتهم المالية.
- ✓ تلاؤم التمويل مع نشاط المشروع.
- ✓ تخفيض ضغوط وكلفات التمويل بها.
- ✓ تقوية تنافسيتهم.

¹ شوقي بورقبة، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 28.

² بن إبراهيم الغالي، مرجع سبق ذكره، ص 62-63.

³ مرجع نفسه، ص 64-65.

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية -قائمة- ومصرف السلام -عنابة-.

➤ بالنسبة للمجتمع: فالمشاركة لها فوائد أيضا بالنسبة للمجتمع الذي تطبق فيه نذكر منها:

✓ تأهيل المشاريع لمقاومة المنافسة الدولية.

✓ إنقراض المشاريع المتعثرة.

✓ إيجاد فرص عمل إضافية.

✓ ضمان الإستقرار.

-وتعترض صيغة التمويل بالمشاركة مجموعة من الصعوبات أثناء عملية التطبيق، والتي تنحصر فيما يلي¹:

✓ سوء إدارة المشروع.

✓ سوء الظروف السوقية للسلعة المنتجة.

✓ ظهور سلعة بديلة.

✓ مواجهة منافسة شديدة من السلع المشابهة.

✓ تدني مستويات الأسعار.

✓ إتسام الأوضاع الإقتصادية السائدة في بعض الحالات بالكساد.

✓ صعوبة التدقيق والتقييم والمتابعة.

ثانيا: الإجراءات المتعلقة بطلب التمويل.

عندما يتقدم المستثمر بطلب لقرض لتمويل مشروعه الإستثماري، يتم تقديم ملف نموذجي من طرف البنك، ليقوم المستثمر بتحضيره مع الوثائق الإثباتية المرفقة.

ويتضمن ملف طلب التمويل المصرفي مجموعة من البيانات كما يلي²:

-التعريف بالمصرف مانح التمويل: مصرف السلام الجزائر، شركة مساهمة رأسمالها 15.000.000.000 دج، الكائن مقره الإجتماعي ب 233 شارع أحمد واكد دالي إبراهيم الجزائر، والمقيد بالسجل التجاري بالجزائر تحت رقم 07 ب 0976530، والممثل من طرف السيد: "باباس" بصفته مدير فرع عنابة الكائن مقره ب عنابة.

- أراضي الإستغلال المزمع إقامة المشروع عليها والمقدرة بمساحة 4 هكتارات.

-معدات الإستغلال: تم إستخدام محطات للري، وسائل النقل.

-تقديم تسهيلات تتمثل في منح قرض بقيمة 5.597.400.00 بالدينار الجزائري.

¹ بن ابراهيم الغالي، مرجع سبق ذكره، ص ص 65-66.

² أنظر الملحق رقم 05.

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية -قائمة- ومصرف السلام -عنابة-.

- مع وجوب قيام المستثمر طالب التمويل إرفاق الوثائق التالية:

- طلب التسهيلات ممضي من طرف المفوض القانوني عن الشركة.
- الميزانيات الجبائية للسنوات المالية الأخيرة.
- تقارير مدقق الحسابات.
- الميزانية الحسابية موقفة في تاريخ قريب.
- الميزانية المتوقعة للسنة المالية الجديدة.
- مخطط تمويل الإستغلال.
- نسخة طبق الأصل للشهادات الضريبية وشبه الضريبية حديثة (أقل من ثلاثة أشهر).
- نسخة طبق الأصل لعقود الإيجار والملكية.
- شهادة الإلتزامات مع البنوك.
- ملء وإمضاء النماذج المرفقة.

ثالثاً: الشروط المفروضة من طرف البنك في ظل إتفاقية التمويل.

بالإشارة إلى الشروط العامة للتمويل الذي يصرح المتعامل أنه قرأها ووافق على كل محتوياتها ويلتزم بما ورد فيها إلتزاماً كاملاً.

فقد تقرر منح المتعامل تمويلاً بصيغة المشاركة وفقاً للشروط والكيفيات التالية¹:

1. السقف المالي: يحدد السقف المالي للخط التمويلي الممنوح لتغطية مساهمة المصرف في تمويل رأس مال المشاركة بنسبة مساهمة فيه تقدر بـ 58%.
2. مدة إستعمال التمويل: حددت مدة إستعمال التمويل الممنوح بسبعة سنوات من تاريخ إصدار رخصة التمويل.
3. مدة المشاركة: تتمثل المدة الإجمالية التي تتم في إطارها عملية المشاركة في سبعة سنوات.
4. المساهمة الشخصية للمتعامل: تحدد قيمة المساهمة الشخصية للمتعامل ضمن رأس مال المشاركة بـ 42%، وتودع مؤقتاً بحساب مؤونة خاص بها، وتقتطع مباشرة عند تعبئة التمويل بمثابة مساهمة المتعامل.
5. الأرباح والخسائر: يتم توزيع الأرباح المحققة عند إنتهاء أي عملية، حسب النسب التالية: 50% بالنسبة للمصرف، و50% بالنسبة للمتعامل، ويسدد المتعامل من ثمة حصة المصرف من رأس مال المشاركة والربح المحقق معاً على أساس قسط واحد، وعلى أن يقدم المتعامل للمصرف جدول التمويل النهائي أو حساب الإستغلال النهائي المتضمن

¹ أنظر الملحق رقم 04

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية -قالمة- ومصرف السلام -عنابة-.

النتائج الحقيقية والنهائية للعملية أو الصفقة الممولة، وتوزع في المقابل الخسائر بحسب مساهمة كل من الطرفين في رأس مال المشاركة.

6. الشروط والضمانات: علاوة على الشروط أعلاه، يمنح هذا التمويل وفق الشروط والضمانات الواردة أدناه، وتكون الضمانات المشترطة مرتبطة بحالات التعدي والتقصير ومخالفة الشروط التعاقدية:

-إمضاء سند لأمر بإجمالي حصة المصرف من رأس مال المشاركة.

-توقيع عقد المشاركة...إلخ

7. إجراءات تعبئة التمويل: لا يمكن تفعيل وتعبئة التمويل إلا بعد إتمام إجراءات تحصيل الضمانات وإستيفاء جميع الشروط المبينة أعلاه.

المطلب الثالث: التقييم المالي والإقتصادي وإتخاذ قرار التمويل.

يتم الإعتماد عدة معايير في بنك السلام للحكم على مدى ربحية المشروع الإستثماري قيد التمويل، وبالتالي مدى قابلية هذا المشروع على الإستمرار في تحقيق الأرباح وإسترجاع القرض الممنوح من طرف البنك، حيث يتم الأخذ في الحسبان أن معدل الخصم يختلف من صيغة تمويل إلى أخرى، والذي يتحدد على أساس نسبتين أساسيتين، نسبة أساسية يفرضها البنك المركزي كحد أدنى للتمويل، وتضاف لهذه النسبة هامش ربح إضافي إختياري، وتحديد هذه النسبة الإضافية يرجع لظروف ذاتية خاصة بالبنك*.

وبالتالي يمكن صياغة طريقة حساب معامل الخصم في بنك السلام في العلاقة التالية:

$$i = R_M + r_A$$

حيث:

i: معدل الخصم.

R_M : النسبة المفروضة من طرف البنك المركزي.

r_A : هامش الربح الإضافي، والمحدد من طرف بنك السلام.

فمن خلال دراستنا الميدانية "بنك السلام" وذلك للمشاركة في عملية التقييم المالي لأحد المشاريع الإستثمارية تم التعرف على المعايير المستخدمة في عملية التقييم والمتمثلة في:

* للإشارة فإن البنوك الإسلامية تعتمد نفس معايير التقييم المالي والاقتصادي لربحية المشروع التي تستخدمها البنوك التقليدية مع فرق جوهري يتمثل في إيجاد معدل خصم بالإعتماد على معدل ربحية يتم تقديره بدلا عن سعر الفائدة الذي تعتمد البنوك التقليدية، وقد كانت هناك عدة توجهات وأطروحات في هذا الخصوص.

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك
الزراعة والتنمية الريفية -قائمة- ومصرف السلام -عنابة-.

✓ القيمة الحالية الصافية (VAN) Valeur actuel Nette

✓ معدل العائد الداخلي (TIR) taux rentabilité interne

✓ فترة الإسترداد (DRC) Délais de récupération

وسنقوم فيما يلي بتطبيق المعايير الثلاثة المذكورة من أجل تحديد ربحية المشروع وبالتالي الحكم على مدى قابليته
للتمول من طرف البنك:

1-المعطيات المتعلقة بالمشروع:

أ. جدول التدفقات النقدية للمشروع الإستثماري المقترح.

الجدول رقم 06: التدفقات النقدية للمشروع الإستثماري.

سنوات النشاط	السنة 1	السنة 2	السنة 3	السنة 4	السنة 5	السنة 6	السنة 7
التدفق النقدي السنوي الصافي cash flow	-2146800	-2162158	522290.42	25110543.3	11438598.76	14996185.15	18856974.49

Source: Bureau d'études et conseils agricole, Etude technico- Economique, Projet: creation
d'un verger de vignoble «raisins de table » et developpement irrigation agricole, Oued zenati-
guelma-2014 , p26.

ب. التكلفة الإستثمارية: 13.154.800.00

ت. معدل الخصم: 10%*.

2-حساب معايير التقييم:

أولا- القيمة الحالية الصافية VAN:

* معلومة متحصل عليها من البنك.

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك
الفلحة والتنمية الريفية -قالمة- ومصرف السلام -عنابة-.

الجدول رقم 07: القيمة الحالية للتدفقات النقدية للمشروع عند معدل خصم 10%.

السنة 7	السنة 6	السنة 5	السنة 4	السنة 3	السنة 2	السنة 1	سنوات النشاط
18586974.49	14996185.15	11438598.76	5110543.32	522290.42	2162158-	-2146800	التدفق النقدي السنوي الصافي
0.513	0.564	0.621	0.683	0.751	0.826	0.909	معامل القيمة الحالية ¹
9535117.913	8457848.424	7103369.83	3490501.087	392240.1054	-1785942.50	-1951441.2	القيمة الحالية للتدفق النقدي السنوي الصافي
25.241.693,65							مجموع القيم الحالية للتدفقات النقدية السنوية $\sum FTN_A$

المصدر: من إعداد الطالبتين، بالإعتماد على:

Bureau d'études et conseils agricole, Etude technico- Economique, Projet: creation d'un verger
de vignoble «raisins de table » et developpement irrigation agricole, Oued zenati-guelma-2014.

وبتطبيق نفس الصيغة الخاصة بحساب مؤشر صافي القيمة الحالية يمكننا فيما يلي حساب هذا المؤشر:

$$VAN = \sum FTN_A - I_0$$

-صافي القيمة الحالية=مجموع القيمة الحالية للتدفقات النقدية- التكلفة الإستثمارية

¹ تم إستخراج معامل القيمة الحالية من الجدول المالي.

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية -قالمة- ومصرف السلام -عنابة-.

-صافي القيمة الحالية= 13154800.00-25241693.65

-صافي القيمة الحالية= 12086893.65

بما أن صافي القيمة الحالية موجب يعتبر المشروع مقبول من حيث الربحية.

ثانيا: معدل العائد الداخلي TIR:

بإستخدام معدل الخصم 10%، كانت القيمة الحالية الصافية 12086893.65 وهي موجبة.

-نقوم بإفتراض معدل خصم أعلى يحقق قيمة حالية صافية سالبة حيث إفترضنا معدل 30%.

الجدول رقم 08: القيمة الحالية للتدفقات النقدية للمشروع الإستثماري عند معدل خصم 30%

السنة 7	السنة 6	السنة 5	السنة 4	السنة 3	السنة 2	السنة 1	سنوات النشاط
18586974.49	14996185.15	11438598.76	51105043.32	522290.42	-2162158	-2146800	التدفق النقدي السنوي الصافي
0.1549	0.2072	0.2693	0.3501	0.4552	0.5917	0.7692	معامل القيمة الحالية ¹
2879122.34	3107209.56	3080414.64	1789201.21	237746.59	-1279348.88	-1651318.56	القيمة الحالية للتدفق النقدي السنوي الصافي
8.246.668,3							مجموع القيم الحالية للتدفقات النقدية السنوية

المصدر: من إعداد الطالبتين، بالإعتماد على:

Bureau d'études et conseils agricole, Etude technico- Economique, Projet: creation d'un verger de vignoble «raisins de table » et developpement irrigation agricole, Oued zenati-guelma-2014.

¹ تم إستخراج معامل القيمة الحالية من الجدول المالي.

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية -قالمة- ومصرف السلام -عنابة-.

-باستخدام معدل الخصم 30% وباستخراج معاملات القيمة الحالية من الجدول المالي نجد القيمة الحالية الصافية VAN_2 كما يلي:

$$VAN_2 = \sum FTN_A - I_0$$

$$VAN_2 = 8246668.3092 - 13154800.00$$

$$VAN_2 = -4908131.691$$

ونقوم بتطبيق الصيغة الرياضية التالية:

$$TIR = T_1 + \frac{|VAN_1|}{|VAN_1| + |VAN_2|} (T_2 - T_1)$$

T1 معدل الخصم الأدنى=10%

T2 معدل الخصم الأعلى=30%

VAN1 القيمة الحالية الصافية الموجبة=12086893.65

VAN2 القيمة الحالية الصافية السالبة=-4908131.691

$$TIR = 0.1 + \frac{|12086893.65|}{|12086893.65| + |4908131.691|} (0.30 - 0.10)$$

$$TIR = 0.2422 = 24.22\%$$

بعد حساب معدل العائد الداخلي 24.22%، هذا ما يعني أن كل 1 دينار مستثمر يحقق 0.2422 دينار ربحاً، وهو الحد الأدنى من العائد الذي يحققه المشروع.

وبالتالي فإن المشروع يحقق مستوى مقبول من الربح بالنسبة للمستثمر، وهو ما يشكل حافزاً للبنك لتقديم التمويل اللازم للمشروع.

ثالثاً: فترة الإسترداد DRC:

-هناك عدة طرق لحساب فترة الإسترداد، ففي حالة تساوي التدفقات النقدية السنوية للمشروع تحسب وفقاً للصيغة المذكورة أعلاه، وفي حالة عدم تساوي التدفقات النقدية يتم حساب فترة الإسترداد بطريقة التجميع، لذا وبنفس الطريقة السابقة إستخدمنا طريقة التجميع كما يلي:

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك
الفلحة والتنمية الريفية -قالمة- ومصرف السلام -عنابة-.

الجدول رقم 09: التدفقات النقدية السنوية المجمعة.

السنة 7	السنة 6	السنة 5	السنة 4	السنة 3	السنة 2	السنة 1	سنوات النشاط
18586974.49	14996185.15	11438598.76	5110543.32	522290.42	-2162158	-2146800	التدفق النقدي السنوي الصافي
46345634.14	27758659.65	12762474.5	1323875.74	-3786667.58	-4308958	-2146800	التدفقات النقدية السنوية المجمعة

المصدر: من إعداد الطالبتين، بالإعتماد على:

Bureau d'études et conseils agricole, Etude technico- Economique, Projet: creation d'un verger de vignoble «raisins de table » et developpement irrigation agricole, Oued zenati-guelma-2014.

فبعد القيام بعملية التجميع وجدنا بأن التدفقات النقدية المجمعة تغطي التكاليف الإستثمارية عند السنة 5.2، وتمت عملية حسابها كالآتي:

-عند القيام بعملية التجميع توصلنا في السنة الخامسة إلى أن قيمة التدفقات النقدية المجمعة تساوي 12.762.474,5

-التكلفة الإستثمارية للمشروع تساوي: 13.154.800,00

التكلفة الإستثمارية (-) التدفقات النقدية السنوية المجمعة عند السنة (5) = 12762474.5-13154800.00 = 392.325,5

بمعنى أنه من أجل تغطية التكلفة الإستثمارية يجب إضافة قيمة 392.325,5 من السنة السادسة.

نقوم بحساب هذا المبلغ كنسبة مئوية كالتالي:

$$0.2=(14996185.15/392325.5)$$

-بالإضافة إلى السنة الخامسة (5) تصبح فترة الإسترداد هي 5.2=0.2+5 سنة، أي أن فترة الإسترداد تكون خلال السنة السادسة.

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك
الفلاحة والتنمية الريفية -قالمة- ومصرف السلام -عنابة-.

الجدول رقم 10: ملخص نتائج التقييم المالي للمشروع.

مقبول إقتصادي وماليا	12.086.893,65	القيمة الحالية الصافية VAN
مقبول إقتصادي وماليا	%24.22	معدل العائد الداخلي TIR
مقبول إقتصادي وماليا	5.2	فترة الإسترداد DRC

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على النتائج السابقة.

الفصل الثالث دراسة مقارنة حول التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية -قائمة- ومصرف السلام -عنابة-.

خلاصة الفصل:

في ظل ما سبق يمكن القول أن البنوك بمختلف أشكالها التقليدية كانت أم الإسلامية لا بد أن تعتمد على دراسات الجدوى الاقتصادية والمالية لدراسة وتقييم المشاريع الإستثمارية المقترحة التي تلجأ لطلب التمويل بصيغته المختلفة، سواء كانت هذه المشاريع عامة أو خاصة، محلية أو دولية.

فالبنوك سواء التقليدية منها أو الإسلامية تعتمد على العديد من المعايير الإقتصادية والمالية في تقييم وتقدير مدى ربحية المشاريع الإستثمارية المقدمة إليها بغرض التمويل، ومن أهم المعايير أو المؤشرات التي تعتمد عليها كما سبق وأن بيننا من خلال هذا الفصل: معيار صافي القيمة الحالية، فترة الإسترداد ومعدل العائد الداخلي، كما تعتمد أيضا على المعايير المتعلقة بظروف المخاطرة وعدم التأكد، لكن لم نتمكن من دراستها وذلك لعدم توفر المعلومات والمتغيرات الكافية لهذه الدراسة.

ومن خلال الدراسة المقارنة التي قمنا بها وعرضنا لطريقة التقييم المالي والاقتصادي للمشاريع الإستثمارية في كل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة قائمة ومصرف السلام وكالة عنابة يمكننا إستخلاص ما يلي:

- يعتمد كل من البنكين نفس معايير التقييم للحكم على الجدوى الاقتصادية والمالية للمشروع وتقدير ربحيته وبالتالي الحكم على قابليته للتمويل من عدمها.
- يتمثل الفرق الجوهرى في عملية منح القروض في الصيغ التي يتم إعتمادها من طرف كل بنك، حيث أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يقدم عدة صيغ تتضمن العديد من التسهيلات في إطار إستراتيجية الدولة في مجال التنمية الفلاحية على غرار قرض التحدي الذي تمت دراسته، وصيغ أخرى كقرض الرفيق، بينما يعتمد مصرف السلام أساليب وصيغ تمويلية خاصة به بإعتباره بنك إسلامي كصيغة المشاركة والمرابحة وغيرها.
- فيما يخص إستخدام معايير ومؤشرات تقييم المشاريع وطلبات القروض فإن مصرف السلام يستخدم من أجل خصم التدفقات النقدية معدل يحتسب على أساس الأرباح وذلك لتجنب إستخدام سعر الفائدة بإعتباره ربا، عكس بنك الفلاحة والتنمية الريفية الذي يعتمد أسعار الفائدة.

الخاتمة العامة

تعد المصارف التقليدية أوعية تتجمع فيها الأموال والمدخرات من الأفراد والمؤسسات ومختلف الأعوان الإقتصاديين الخواص والعموميين، لتقوم بذلك بإعادة إستخدامها في تمويل حاجات العملاء في مختلف مجالات الإستخدام التجارية والإستثمارية والإستهلاكية، لتحقق بذلك أرباح من خلال الفرق بين سعر الفائدة التي تحصل عليها لقاء القروض والسلفيات التي تمنحها، وسعر الفائدة التي تدفعها على الودائع والمدخرات، وهذه الفوائد التي تعتبر متعارضة مع قيم ومبادئ المجتمع الإسلامي أدت إلى ظهور البنوك الإسلامية التي تتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، والتي رغم حداثها إلا أنها وجدت مكانتها على مستوى الساحة الإقتصادية، والتي تعمل على منح التمويل وفق صيغ تمويلية عديدة سبق وأن قمنا بشرحها في الفصل الأول.

وباعتبار التمويل من أهم الخدمات والوظائف التي تقدمها البنوك الإسلامية والتقليدية، خاصة تمويل المشاريع الإستثمارية، هذه الأخيرة التي تعتبر من بين الأدوات الفعالة في تعبئة وتوجيه عناصر الإنتاج اللازمة للإنتقال من الركود إلى التطور، والتي تؤدي بدورها أهمية كبيرة بالنسبة للإقتصاد الوطني بصفة عامة وبالنسبة للوحدات الإقتصادية بصفة خاصة، فهي تعتبر الخلية الأساسية لتشغيل الموارد الإقتصادية المختلفة بما تحققه من قيمة مضافة وتراكم للثروة وبالتالي تحقيق معدلات نمو اقتصادي تستجيب لإحتياجات تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المنشودة في المجتمع.

ونظرا لأهمية المشاريع الاستثمارية في الحياة الاقتصادية والاجتماعية فقد حظيت باهتمام كبير، فقبل إنجاز أي مشروع يتم إخضاعه لدراسات الجدوى والتقييم المالي والاقتصادي التي يتم القيام كمرحلة أولية تساهم في فهم وإدراك المتغيرات المتعلقة بالمشروع طيلة مدة حياته، وبالتالي اعتبرت كأداة مساعدة ودعم لعملية إتخاذ القرارات الإستثمارية الرشيدة.

وتعتبر تلك الدراسات ذات أهمية ليس فقط بالنسبة لصاحب المشروع وإنما بالنسبة لمختلف الأطراف التي لها علاقة أو مصلحة فيه، على غرار البنوك في حالة تمويل المشروع عن طريق الإقتراض البنكي، فبالنسبة للبنوك تعتبر دراسة وتقييم المشاريع الإستثمارية عملية معقدة في جميع جوانبها لما تتضمنه من طرق التقييم بمختلف أشكالها، وكذلك لما تتطلبه من إجراءات ودراسات دقيقة وموضوعية للمشروع الإستثماري، حيث تعتبر من المحددات الرئيسية لإتخاذ القرار البنكي بمنح القرض أو رفضه، إذ أن متخذ قرار القرض يعتمد بدرجة كبيرة عند قبوله تمويل مشروع إستثماري أو رفضه على مخرجات تلك الدراسة، وذلك بالتأكد من أن المشروع يحقق المستوى المقبول من الربحية التجارية من خلال التدفقات النقدية المقدر تحقيقها ومعدلات العائد التي يتم حسابها على أساس تلك التقديرات.

من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها والتي قمنا من خلالها بالمقارنة بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك السلام، حيث يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية -وكالة قائمة- بدراسة الجدوى المالية والإقتصادية للمشروع الإستثماري بغرض تحديد مدى صلاحيته وقدرته على تحقيق الأرباح وتحقيق تدفقات نقدية تكون كافية للإستمرار في النشاط والإستغلال، وكذا قدرته على إرجاع أو سداد أصل القرض الممنوح والفوائد المترتبة عنه، وبالتالي فالبنك يسعى من خلال هذه الدراسة لإختبار مدى قابلية المشروع للحصول على التمويل المطلوب.

بالنسبة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية قمنا بتطبيق المعايير المتعارف عليها في هذا المجال على أحد المشاريع المقترحة التي يسعى صاحب المشروع لتمويله من خلال قرض إستثماري لدى بنك (BADR)، حيث تم تطبيق كل من صافي القيمة الحالية VAN، دليل الربحية IP، معدل العائد الداخلي TIR وفترة الإسترداد DRC.

أما من خلال دراستنا الميدانية في بنك السلام - فرع عنابة- تبين لنا أن البنك يسعى إلى تنمية ثروة كل من الملاك والمودعين معا في إطار عدم التعامل بالفائدة، من خلال تمويل المشاريع الإستثمارية عن طريق الصيغ التمويلية المختلفة التي تعتمدها البنوك الإسلامية عامة، ولقد قمنا كذلك بدراسة ملف طلب قرض في بنك السلام بصيغة المشاركة، حيث تم الإعتماد على نفس معايير التقييم المعتمدة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وهي المعايير نفسها المعتمدة بين مصرف السلام كبنك إسلامي والبنوك التجارية الأخرى كبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

إلا أن الإختلاف الجوهري هنا يتمثل في معدل الخصم، إذ أن البنوك الإسلامية، ومنها بنك السلام، تعتمد في تحديد معدل الخصم على هامش الربح ونسبة محددة من طرف البنك المركزي (كما تم الإشارة إليه في الفصل الثالث) على عكس بنك الفلاحة والتنمية الريفية الذي يعتمد على أسعار الفائدة، معدلات التضخم... إلخ. كما أن الفرق في عملية منح القروض في الصيغ التي يتم إعتمادها من طرف كل بنك، حيث أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يقدم عدة صيغ تتضمن العديد من التسهيلات في إطار إستراتيجية الدولة في مجال التنمية الفلاحية على غرار قرض التحدي الذي تمت دراسته، وصيغ أخرى كقرض الرفيق، بينما يعتمد مصرف السلام أساليب وصيغ تمويلية خاصة به باعتباره بنك إسلامي كصيغة المشاركة والمرابحة وغيرها.

❖ نتائج إختبار الفرضيات.

- تعتبر البنوك الإسلامية مؤسسة مالية حديثة تتميز عن البنوك التقليدية بكونها تراعي أحكام ومقاصد الشريعة الإسلامية، الفرضية صحيحة، حيث أن نشاط البنوك الإسلامية يرتبط بأسباب وجودها والمتمثلة في تقديم خدمات مالية وصيغ تمويلية تعتمد أساسا على المشاركة في الربح والخسارة بعيدا عن أسعار الفائدة الربوية، وبالتالي فهي تراعي أحكام ومقاصد الشريعة الإسلامية.
- تعد وظيفة التمويل من أهم الوظائف التي تمارسها البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية رغم إختلاف أساليب وآليات التمويل المعتمدة في كل منها، الفرضية صحيحة، فمن خلال دراستنا هذه تبين بأن الفروق الجوهرية بين البنوك الإسلامية والتقليدية تتمثل أساسا في صيغ وأساليب التمويل الممنوحة والشروط والتكاليف المرتبطة بكل منها، إلا أن الدور الرئيسي المشترك بين هذين النوعين من البنوك يتمثل في توفير التمويل اللازم بما يتناسب مع إحتياجات ورغبات طالبي التمويل من الأفراد والمؤسسات الاقتصادية.
- تعتبر صيغ التمويل التي تمنحها كل من البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية ضرورية لتمويل المشاريع الإستثمارية، الفرضية صحيحة، فمن خلال دراستنا تبين بأنه، وبالإضافة إلى صيغ التمويل التقليدية المتنوعة التي تمنحها البنوك التقليدية، فإن البنوك الإسلامية هي الأخرى تقدم العديد من صيغ التمويل التي يمكن أن تساهم بشكل كبير في سد الإحتياجات التمويلية لمختلف الأعوان الاقتصاديين.

- رغم إختلاف المبادئ والأسس المعتمدة في النشاط البنكي التقليدي والإسلامي يمكن الإعتماد على نفس المعايير والمؤشرات المستخدمة في التقييم المالي والإقتصادي للمشاريع، الفرضية صحيحة، فمن خلال دراستنا الميدانية التي شملت مشروعين إستثماريين مقدمين لطلب التمويل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية ومصرف السلام، تبين بأنه رغم إختلاف شروط وإجراءات منح القرض وإختلاف صيغة التمويل، إلا أن عملية الدراسة والتقييم المالي والإقتصادي التي تسبق منح القرض تتم بإستخدام نفس المعايير والمؤشرات والمتمثلة في كل من فترة الإسترداد (DRC) وصافي القيمة الحالية (VAN) ودليل الربحية (IP) ومعدل العائد الداخلي (TIR).

❖ نتائج الدراسة النظرية.

- تعد البنوك التقليدية والإسلامية المحرك الأساسي للإقتصاد سواء على المستوى المحلي أو الدولي، حيث يعمل كلاهما على توفير التمويل اللازم للأفراد والمنشآت بصيغ تمويل متنوعة تستجيب لرغبات الجميع.
- تختص البنوك التقليدية في منح القروض وتلقي الودائع من المودعين وتوظيفها في شكل إستثمارات وهذا يعني وجود علاقة هامشية ومؤقتة بين العميل والبنك تنتهي بإنهاء مدة القرض، غير أن البنوك الإسلامية تجمعها علاقة شراكة مع عملائها من خلال مختلف الصيغ التمويلية التي تعتمد عليها.
- تسعى البنوك التقليدية إلى تحقيق الربح عن طريق الفرق في معدلات الفائدة المدينة والدائنة، أما البنوك الإسلامية والتي لا تعتمد على معدلات الفائدة تتمثل مداخيلها في العوائد والأرباح المحققة من عملية التمويل حسب كل صيغة من التمويل الممنوحة، والتي تقوم أساسا على المشاركة في الربح والخسارة، بالإضافة إلى العمولات التي تتحصل عليها عن طريق إدارة أموال الوقف وأموال الورثة، كما أنه في البنوك الإسلامية تختفي طرق التمويل من خلال القروض والسلفيات بفائدة، ليحل محلها كل من عمليات التمويل بالمشاركة والمضاربة.
- عند القيام بتقدير التدفقات النقدية المستقبلية وتقييم ربحية عمليات الإقراض، تأخذ البنوك التقليدية في الحسبان القيمة الزمنية للنقود وذلك بالإعتماد على معدلات خصم يتم حسابها إعتقادا على أسعار الفائدة ومعدلات التضخم...إلخ، بينما البنوك الإسلامية تأخذ من منطلق الفرصة البديلة، كما تستخدم معدلات الربح المقدرة عند القيام بعملة الخصم وذلك تجنباً لشبهة استخدام معدلات الفائدة التي تعتبرها من منظور إسلامي.
- القيام بالمشاريع الإستثمارية يمثل العنصر الأساسي لبقاء وإستمرارية المؤسسات وبالتالي إستمرارية تحقيق العوائد وتحقيق التوسع والنمو، وهذا ما يفرض ضرورة القيام بالدراسات المالية والإقتصادية المفصلة لكل الجوانب المتعلقة بالمشروع الإستثماري طوال مدة حياته أو عمره الافتراضي.
- يساعد التقييم المالي والإقتصادي للمشاريع الإستثمارية، سواء بالنسبة لصاحب المشروع أو بالنسبة للبنك الذي يقوم بتمويله، في إتخاذ قرار التمويل وترشيد قرار الإستثمار وتوجيهه إلى أفضل البدائل الممكنة والمتاحة.
- يختلف التقييم المالي عن التقييم الإقتصادي في كون التقييم المالي يهدف إلى قياس وتقدير المردودية المالية للمشروع، أما التقييم الإقتصادي فيهدف إلى قياس مدى مساهمة المشروع في تحقيق أهداف التنمية.

❖ نتائج الدراسة الميدانية.

- تستخدم البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، وكمثال بنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك السلام محل دراستنا الميدانية، نفس أساليب ومعايير التقييم المالي والاقتصادي لتقييم المشاريع الاستثمارية التي تتقدم لطلب التمويل.
- يختلف مصرف السلام عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية في عملية الدراسة والتقييم المالي والاقتصادي للمشاريع المقدمة لطلب القرض أيضا في استخدام معدل الخصم، حيث يستخدم بنك الفلاحة والتنمية الريفية معدل الخصم الذي تقدمه السلطة النقدية والمبني أساسا على معدلات الفائدة، بينما يستخدم مصرف السلام معدل يتم حسابه على أساس الأرباح المقدرة للنشاط الإستثماري المعني يضاف إليه السعر المفروض من طرف البنك المركزي.
- يعتبر الإختلاف الرئيسي بين البنكين محل الدراسة في صيغ وأساليب التمويل الممنوحة والتكاليف والشروط المترتبة على كل منها، حيث يستخدم مصرف السلام صيغ تمويل إسلامية بينما يستخدم بنك الفلاحة والتنمية الريفية سياسة إقراض تقليدية تعتمد على منح القرض مع توفير الشروط والضمانات اللازمة لذلك.
- يمكن القول بأن أسلوب ومنهجية التقييم المالي والإقتصادي التي تسبق مرحلة إتخاذ قرار منح القرض في كل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية تتم بإستخدام نفس المعايير والمؤشرات.



قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية.

1- الكتب.

1. أحمد رمضان نعمة الله، المشروعات الإستثمارية "دراسات الجدوى الإقتصادية"، المكتبة المصرية للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2003.
2. أحمد سفر، المصارف الإسلامية "العمليات، إدارة المخاطر، والعلاقة مع المصارف المركزية والتقليدية"، بدون دار نشر، بيروت، لبنان، 2005.
3. أحمد سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية، عالم الكتاب الحديث، الأردن، 2008.
4. أحمد فوزي ملوخية، أسس دراسات الجدوى للمشروعات الإقتصادية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، بدون سنة نشر.
5. أحمد محمد غنيم، إدارة البنوك تقليدية الماضي وإلكترونية المستقبل، بدون دار نشر، بدون مكان نشر، 2007.
6. إصطفيان صباح كجة جي، إعداد دراسات الجدوى الإقتصادية لمشاريع التنمية، بدون دار نشر، بغداد، 2008.
7. إلهام جهاد صالح، بيع السلم كأداة تمويل في المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر، عمان، 2013.
8. أمين السيد أحمد لطفي، تقييم المشروعات الإستثمارية بإستخدام مونت كارلو للمحاكاة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006.
9. أيمن محمد الفيتوري الأجنف، أثر المخاطر السوقية على ربحية المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2018.
10. بدير عوض الحداد، تسويق الخدمات المصرفية، البيان للطباعة والنشر، القاهرة، 1999.
11. الغالي بن ابراهيم، أبعاد القرار التمويلي والإستثماري في البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2012.
12. فؤاد بن حدو، البنوك الإسلامية والأزمة المالية العالمية، ألفا للوثائق للنشر، ط1، الجزائر، 2018.
13. بهاء الدين أمين، دراسات الجدوى الإقتصادية، دار زهران للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2016.
14. جلال جويذة القصاص، إقتصاديات المصارف والنقود الرقمية "بتكوين"، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2019.
15. جلال جويذة القصاص، دراسات الجدوى الإقتصادية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2011.
16. حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
17. حسن حامد عبد الحفيظ، أساليب دراسات الجدوى والتقييم، دار أمجد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016.
18. حسين اليحيى وآخرون، تحليل وتقييم المشاريع، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، 2009.
19. حسين بلعجوز، مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 2009.

20. حسين بلعجوز، مدخل لنظرية القرار، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2010.
21. حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2013.
22. حسين محمد سمحان، إسماعيل يونس يامن، إقتصاديات النقود والمصارف، دار صفاء للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2011.
23. حسين محمود الوادي وآخرون، النقود والمصارف، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2010.
24. حسين مصطفى غانم، مفهوم المصرف الإسلامي، دار القزير، بدون مكان نشر، 1985.
25. خالد توفيق الشمري، التحليل المالي والإقتصادي في دراسات تقييم وجدوى المشاريع، دار وائل للنشر، ط1، الأردن، 2010.
26. خليل محمد خليل عطية، دراسات الجدوى الإقتصادية، مركز تطوير الدراسات العليا والبحوث، ط1، مصر، 2008.
27. سالم علي سالم صبران البريكي، أثر صيغ التمويل الإسلامي على الأداء المالي للمصارف التقليدية، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2018.
28. سعد طه علام، دراسات الجدوى وتقييم المشروعات، دار الفرقد للنشر والتوزيع، ط1، دمشق، سوريا، 2006.
29. سمير محمد عبد العزيز، إقتصاديات وإدارة النقود والبنوك في إطار عالمية القرن الحادي والعشرون، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، بدون سنة نشر.
30. سمير محمد عبد العزيز، الجدوى الإقتصادية للمشروعات الإستثمارية وقياس الربحية التجارية والقومية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 2002.
31. شاکر القزويني، محاضرات في إقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2، الجزائر، 1992.
32. شقيري نوري موسى، أسامة عزمي سلام، دراسة الجدوى الإقتصادية وتقييم المشروعات الإستثمارية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2009.
33. شهاب أحمد سعيد العززي، إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس، ط1، الأردن، 2012.
34. شوقي بورقبة، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، عالم الكتاب الحديث، الأردن، 2013.
35. صادق راشد الشمري، أساسيات الإستثمار في المصارف الإسلامية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2011.
36. عايد فضل الشعراوي، المصارف الإسلامية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، ط2، بيروت، 2007.
37. عبد الرسول عبد الرزاق الموسوي، دراسة الجدوى وتقييم المشروعات، دار وائل للنشر، عمان، 2004.
38. عبد القادر محمد عبد القادر عطية، دراسات الجدوى التجارية والإقتصادية والإجتماعية مع مشروعات BOT ، الدار الجامعية، الإسكندرية ، مصر، 2005.
39. عبد الكريم يعقوب، دراسات جدوى المشروع، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2008.
40. عبد المطلب عبد الحميد، إقتصاديات النقود والبنوك "الأساسيات والمستحدثات"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.

41. عبد المطلب عبد الحميد، دراسات الجدوى الإقتصادية وإتخاذ القرارات الإستثمارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.
42. عبد المطلب عبد الرزاق حمدان، المضاربة كما تجرّمها المصارف الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2005.
43. عدنان تابه النعيمي، إدارة الإئتمان "منظور شمولي"، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، عمان، 2010.
44. عزيزة بن سميحة، الإئتمان في البنوك التجارية "المخاطر وأساليب تسييرها"، دار الأيام للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2017.
45. عصام عمر، البنوك الوضعية والشرعية "النظام المصرفي، نظرية التمويل الإسلامي"، البنوك الإسلامية"، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2013.
46. علي سعد محمد داود، البنوك ومحافظ الإستثمار، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2012.
47. علي عبد العال، البنوك الإسلامية بين نظم البنوك المركزية والأسواق المالية، مكتبة الوفاء القانونية، ط1، الإسكندرية، 2017.
48. علي محمد خضر وآخرون، أسس دراسة الجدوى للمشروعات الإستثمارية الزراعية، منشورات جامعة عمر المختار، ط1، البيضاء، ليبيا، 1996.
49. غادة عباس، أسس الإدارة المالية، المنشورات الجامعية الافتراضية، سوريا، 2018.
50. فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2004.
51. فريد راغب النجار، إدارة الإئتمان والقروض المصرفية المتعثرة "مخاطر البنوك في القرن الحادي والعشرين"، مؤسسة شباب الجامعة للنشر والتوزيع، بدون مكان نشر، 2000.
52. قاسم نايف علوان، إدارة الإستثمار بين النظرية والتطبيق، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.
53. قتيبة عبد الرحمان العاني، التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2013.
54. كاظم جاسم العيساوي، دراسات الجدوى الإقتصادية وتقييم المشروعات، دار المناهج للنشر والتوزيع، ط2، عمان، الأردن، 2005.
55. محمد أحمد الأفندي، النقود والبنوك، دار الكتاب الجامعي للنشر، ط1، صنعاء، 2009.
56. محمد الصيرفي، إدارة المصارف، دار الوفاء للطباعة والنشر، ط1، الإسكندرية، 2007.
57. محمد دياب، دراسات الجدوى الإقتصادية والإجتماعي للمشاريع، دار المهمل اللبناني، ط1، بيروت 2006.
58. محمد صالح الحناوي، ابراهيم إسماعيل سلطان، الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، مصر، 1999.
59. محمد عبد الخالق، الإدارة المالية والمصرفية، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2010.
60. محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2014.

61. محمد عثمان إسماعيل حميد، أساسيات دراسة الجدوى الاقتصادية وقياس مخاطر الإستثمار، دار النهضة العربية، القاهرة، لا توجد سنة نشر.
62. محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية "أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية"، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، عمان، الأردن، 2008.
63. محمد محمود العجلوني، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
64. محمود حسين الوادي وآخرون، دراسات الجدوى الاقتصادية والمالية، دار صفاء للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2008.
65. محمود حسين الوادي، سمحان حسين محمد، المصارف الإسلامية "الأسس النظرية والتطبيقات العملية"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2007.
66. مصطفى أحمد فريد، دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات الإستثمارية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009.
67. مصطفى عبد العزيز عبد الكريم، دراسة الجدوى وتقييم المشروعات، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2004.
68. مصطفى كمال السيد طایل، البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2012.
69. موفق عدنان عبد الجبار الحميري، أساسيات التمويل والإستثمار في الصناعة السياحية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
70. ناصر سليمان، عبد المجيد قدي، تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية، جمعية التراث للنشر، ط1، الجزائر، 2002.
71. نعيم نمر داود، دراسة الجدوى الاقتصادية، دار البداية، عمان، 2011.
72. نعيم نمر داود، البنوك الإسلامية نحو إقتصاد إسلامي، دار البداية للنشر والتوزيع، ط1، بدون مكان نشر، 2012.
73. هناء محمد هلال الحنيطي، ملاحيم ساري سليمان محمد، تسعير المربحة في المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2016.
74. هوشيار معروف، دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2004.
75. يعرب إبراهيم الجبوري، دور المصارف الإسلامية في التمويل والإستثمار، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2014.
76. يوحنا آل آدم، اللوزي سليمان، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم كفاءة أداء المنظمات، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط2، عمان، الأردن، 2008.

2-الرسائل والأطروحات.

1. أحمد جميل، الدور التنموي للبنوك الإسلامية، رسالة دكتوراه الدولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005-2006.
2. أمارة محمد يحي عاصي، تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية، رسالة ماجستير في إدار الأعمال، دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي الأردني للتمويل والإستثمار، الأردن، بدون تاريخ نشر.
3. أمال لعمش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس بسطيف، الجزائر، 2011-2012.
4. حنان كمال الدين جمال ضبان، عقد التأجير التمويلي وتطبيقاته المعاصرة، رسالة ماجستير في الفقه القانوني، كلية الشريعة والقانون في الجامعة الإسلامية، غزة، 2007.
5. زهية حوري، تقييم المشروعات في البلدان النامية بإستخدام طريقة الأثار، رسالة دكتوراه، تخصص إقتصاد كمي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2007.
6. سفيان فنيط، التقييم الإقتصادي لمشروع كهربية شبكة السكة الحديدية لضواحي الجزائر العاصمة، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص تسيير مؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2005-2006.
7. سمير هريان، صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، أطروحة ماجستير في علوم التسيير، إختصاص إقتصاد دولي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2014-2015.
8. سيف هشام صباح الفخري، صيغ التمويل الإسلامي، رسالة ماجستير في العلوم المالية والمصرفية، كلية الإقتصاد، جامعة حلب، سوريا، 2009.
9. شوقي بورقبة، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2010-2011.
10. عبد الحكيم حمزون، سالمي ياسين، إختيار وتمويل الإستثمارات، مذكرة لنيل شهادة مهندس دولة في التخطيط والإحصاء، المعهد الوطني للتخطيط والإحصاء، الجزائر، 2002.
11. عبد المالك مهري، دراسة الجدوى المالية للمشروعات الإستثمارية ومساهمتها في إتخاذ القرار الإستثماري، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تبسة، الجزائر، 2012-2013.
12. عبلة المسلف، الدور الإقتصادي للمشاركة المصرفية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2005-2006.
13. عمر محمد فهد شيخ عثمان، إدارة الموجودات المطلوبة لدى المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه، تخصص مصارف، جامعة دمشق، سوريا، 2009.

14. كمال مطهري، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2011-2012.
15. لوكادير مالحة، دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة ماجستير في قانون التنمية الوطنية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2005.
16. محمد قويدري، أسس دراسة الجدوى ومعايير تقييم المشروعات الإستثمارية، رسالة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر2، الجزائر، 2003.
17. مسيكة بوقامة، زهير بعداش، نماذج تقييم المشاريع الإستثمارية بين النظرية والتطبيق وإنعكاساتها على الإقتصاديات النامية، أطروحة دكتوراه الدولة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2000-2001.
18. موسى أحمد عبدي عمر، متطلبات تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية في ليبيا، رسالة ماجستير في الإقتصاد الإسلامي، كلية الدراسات العليا، جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية، جمهورية اندونيسيا، 2016.
19. نصر الدين بن مسعود، دراسة وتقييم المشاريع الإستثمارية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بحوث العمليات وتسيير المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة تلمسان، الجزائر، 2009-2010.
20. نعيمة واضح، العوامل المؤثرة على إتخاذ قرار منح القروض البنكية للمؤسسات الاقتصادية، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2016-2007.
21. نور الدين تمجدين، دور وأهمية دراسات الجدوى في تقييم وتمويل مشروعات القطاع الخاص، مذكرة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2018-2019.

3- الملقيات والمجلات.

1. أوسر منور، بن حاج جيلالي، مغراوة فتيحة، دراسة الجدوى البيئية للمشاريع الإستثمارية، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، الجزائر، متاح على الموقع:

https://www.univ-chlef.dz/renaf/Articles_Renaf_N_07/Article_16.pdf

2. حسين محمد سمحان، نحو إستخدام مؤشرات إسلامية في تقييم المشروعات الاقتصادية، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، الأردن، متاح على الموقع:

https://www.univ-chlef.dz/renaf/Articles_Renaf_N_07/Article_05.pdf

3. راجح خوني، رقية حساني، واقع وآفاق التمويل التآجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الدولي حول "متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية"، جامعة شلف، 17-18 أفريل 2006.
4. زهية خيارى، التقييم المالي للمشاريع الإستثمارية المصغرة في ظل ظروف المخاطرة، مجلة العلوم الإقتصادية والإدارية، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، 2018، متاح على الموقع:
<http://repository.sustech.edu/bitstream/handle/1234>
5. عبد القادر بربيش، الإبتكار المالي في التمويل وأهميته في تحقيق كفاءة وفعالية أداء البنوك الإسلامية، مجلة الإقتصاد والمالية، العدد 03، 2016، متاح على الموقع:
<https://www.asjp.cerist.dz/en/article/>
6. عصام زعبلاوي، أليات ومتطلبات إصدار الصكوك الإسلامية، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، عمان، العدد الأول، 2013، متاح على الموقع:
<https://iefpedia.com/arab/?p=37302>
7. نصيرة إبراهيم حمودة، حمداوي الطاوس، إستخدام أسلوب تحليل الحساسية في تقييم المشاريع الإستثمارية، مجلة العلوم الإدارية، العدد الثاني، 2015، متاح على الموقع:
<https://journals.ju.edu.jo/DirasatAdm/article/download/5413/4630>
8. وليد زكريا صيام ، فارس طلعت عبد العال، مدى تطبيق أساليب التدفقات النقدية المخصومة عند إتخاذ القرارات الإستثمارية وأثرها على ترشيد التكاليف في الشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية، المجلة العالمية للإقتصاد والأعمال، الأردن، 2020، متاح على الموقع:
[http://www.refaad.com/Files/GJEB/GJEB\(9-3\)FULL.pdf](http://www.refaad.com/Files/GJEB/GJEB(9-3)FULL.pdf)

4-المواد والتشريعات.

1. الأمر 11/03 المؤرخ في 26 أوت 2003، عن الجريدة الرسمية عدد 52 المؤرخة في 27 أوت 2003.

ثانيا: المراجع باللغة الفرنسية.

1-الكتب.

1. Brigham Eugene Houston, Joel, **Fundamentals of 105 inancial management**, Harcourt College Publisher series in finance, 2ndEd, USA, 2000.
2. Brigitte Doritte, **Contrôle de gestion**, Ed Dunod, âris, 2000.
3. Christian Marmuse, **Gestion de Trésorerie**, Librairie Vuibert, Paris, 1988.
4. Jean-Guy.Stéphane Griffiths, **Gestion Financière : de l' analyse à la stratégie**, Edition d' organisation : Eyrolles, paris, 2011.
5. Wilson O' shaughnessy, **la conception et l'évaluation de projet**, TOME2, éditions SMG, France, 2006.

2-التقارير.

1. Bureau d'études et conseils agricole etude technico-economique projet: ARBORICULTURE FRUITIERE+ DEVELOPPEMENT IRRIGATION AGRICOLE. Oued zenati-guelma-2014.
2. Bureau d'études et conseils agricole etude technico-economique projet: creation d' un verger de vignoble <raisins de table> et developpement irrigaation agricole. Oued zenati-guelma-2014.

3-المواقع الإلكترونية.

1. الموقع الإلكتروني لبنك الفلاحة والتنمية الريفية: <https://badrbanque.dz/ar>
2. الموقع الإلكتروني لبنك السلام: <https://www.alsalamalgeria.com/ar/produits/detail-6-2.htm>



الملاحق

مكتب الدراسات و النصح الفلاحي

BUREAU D'ETUDES ET CONSEILS AGRICOLE

Ingénieur : BOUROUH SALAH المهندس : بوروح صالح Oued Zenati W° Guelma
Tél, Portable : 07 73 54 56 14

Bureau Conventonné avec BNEDER N° 612 du 08/06/2014

Circulaire ministérielle « N° 291 »

**ETUDE TECHNICO-ECONOMIQUE
PROJET : ARBORICULTURE FRUITIERE +
DEVELOPPEMENT IRRIGATION AGRICOLE**

Dénomination : Groupe d'intérêt commun El Houara
Représentée par ; M. ~~BOUROUH SALAH~~

Localisation :



Commune : BESBES
Daïra : BESBES
Wilaya : EL TAREF



I – Données générales du projet

1.1. Identification de l'investisseur :

- *Forme juridique de l'exploitation /entreprise* **Groupe d'intérêts communs El Houara représentée par :**

Nom et Prénom du Responsable **Zouheir Mohamed Fils de Mohamed J.**

Date et lieu de naissance : 23/05/1962 à Besbes

Superficie de l'exploitation : 18 hectares 77 Ares 48 centiare.

Superficie utile : 18.77 hectares

Statut juridique du foncier : groupe de concession de quote part 4/21 de la superficie totale de l'EX EAC Frères Zemouli N° 2

Statut juridique de l'exploitation : GIC (Groupe d'intérêts communs) avec acte notarié.

Adresse :

Lieu-dit : Besbes, Commune : Besbes W° Taref.

Téléphone : 06 61 14 72 01 07 71 19 19 71

1.2. Description du projet

Le présent projet est inscrit dans le cadre de la circulaire interministérielle 291 du 21/05/2014 relative à la création d'exploitations agricoles et d'élevages. Le but de ce projet est de valoriser une superficie agricole non exploitée pour contribuer à la réoccupation de l'espace agricole et rural et la stabilisation des populations, ainsi que l'augmentation de la production et de la productivité agricole.

1.2.1. Présentation générale de l'exploitation et leur localisation :

Localisation de l'exploitation :

Le projet d'investissement initié par le promoteur sus citée, est envisagé dans la zone écologique agropastorale dans la wilaya d'El Tarf, dans la commune de Besbes, au lieu-dit « Besbes ».


Infrastructures et Matériels existants :

Les infrastructures existantes au niveau de l'exploitation sont représentées par :

- Un verger de 06 has Agrumes,

1-2-2-Consistance du projet

Le présent projet consiste en la création d'un verger d'Agrumes sur 6 has, de Grenadine sur une superficie de 02 has, la création d'un verger de pêche sur 4 has et le développement de l'irrigation agricole par l'installation d'un réseau économiseur d'eau ; deux station de tête et un réseau goutte à goutte pour 12 has. La création de cette exploitation nécessitera des travaux des sols appropriés (Défoncement ou Rootage croisé), Fumure de fond, le choix de porte greffe et la variété « de saison qui adapte aux conditions du milieu », choix de densité de



MODE DE FINANCEMENT

N°	Nature action	Unité	Quantité/ capacité	Montant de l'investissement	Crédit Ettahadi	App/Personnel	durée de réalisation
1	Acquisition plants agrumes	6has	2600 plts	2267200,00	1813760,00	453440,00	
2	Acquisition plants pêches	4 has	2600 plts	1983800,00	1587040,00	396760,00	
3	Acquisition plants Grenadines	2 Ha	1320 plts	1007160,00	805728,00	201432,00	
4	Acquisition plants Olives (en isolé)		800 plts	261600,00	209280,00	52320,00	
5	Acquisition groupe électrogène 62.5 KVA		62.54 KVA	2357211,50	1885769,20	471442,30	
6	F/P réseau à la parcelle en goutte à goutte pour Arbo	Ha	12 has	3997024,36	3197619,49	799404,87	
7	Clôture en Zimmerman avec poteau en cornière			3272500,00		3272500,00	
Total Général				15 146 495,86	9 499 196,69	5 647 299,17	12 mois
Pourcentage				100 %	63 %	37 %	



4.3. Les recettes du projet (productions prévisionnelles)

La recette prévisionnelle de l'exploitation représente tous les mouvements qui concernent l'activité de production de l'exploitation, c'est-à-dire : La vente des fruits ; oranges, grenades et pêches = Recette de l'exploitation, Dans notre cas La recette prévisionnelle de l'exploitation générale est évalué de l'ordre de = 36 760 000 DA à partir de la 3 ième année et une augmentation proportionnel au fur et à mesure des années suivantes.

Tableau N° 13 : Les Recettes (voir détails en annexe)

RECETTES	A1	A2	A3	A4	A5	A6	A7
Recettes (production végétal)	18 000 000	18 000 000	36 760 000	49 840 000	49 840 000	63 400 000	85 800 000
TOTAL GENERAL	18 000 000	18 000 000	36 760 000	49 840 000	49 840 000	63 400 000	85 800 000

4.4. Valeur actuelle nette (VAN) et le taux de rentabilité interne (TRI)

Pour estimer la rentabilité du projet de promoteur, il faut passer par les étapes suivantes:

- ✓ la Valeur Actuel Nette (VAN)
- ✓ Calcul du Taux de Rentabilité Interne (TRI)
- ✓ Indice de profitabilité (IR)
- ✓ Délais de Récupération

• Valeur Actuel Nette (VAN):

Soit un taux d'actualisation de : 10%

Valeur Actuel Nette (VAN): 80 187 241.90 D.A

Taux de Rentabilité Interne : TRI = 53.06 %

Après le calcul de différentes paramètres de rentabilité : Le Taux de Rentabilité Interne (TRI) est de 53.06 % ; Cela signifie que pour chaque 100 dinars investit rapporte 53.06 dinars et la Valeur Actuel Nette (VAN) est positive, Ces taux sont signes d'une bonne conduite de verger et d'une bonne gestion de l'exploitation, donc nous pouvons conclure que le projet est très rentable.

• Indice de profitabilité

$IR = \frac{\sum \text{flux Actualisés}}{\text{Investissements}} = IR = 1.11$; $IR > 1$: investissement rentable

Délais de Récupération(DRC): 6.29 Ans

C'est le temps nécessaire pour que les recettes de projet équilibrent le montant des dépenses d'investissement et d'exploitation ; dans notre étude il est estimé de 6.29 ans.

- Délai de récupération des capitaux

$$DRC = \frac{\text{Investissements}}{\text{Moyenne de flux actualisés}} = 6.29 \text{ ans}$$



Tableau N° 14 : Flux financier et calcul de la valeur actuel nette, taux de rentabilité interne

Résultat Net (RN)	-4263262,95	-4436074,95	13916955,02	25511285,26	25442879,55	38932744,88	61260863,94
Capacité d'Autofinancement (CAF) ou Flux non actualisés	-3075200,00	-3248012,00	15105017,96	26699348,20	26630942,50	40120807,82	62448926,89
Coefficient d'actualisation	0,909	0,826	0,751	0,683	0,621	0,564	0,513
CAF Actualisé ou Flux actualisés	-2795356,80	-2682857,91	11343868,49	18235654,82	16537815,29	22628135,61	32036299,49
Flux actualisés cumulés	-2795356,80	-5478214,71	5865653,78	24101308,60	40639123,89	63267259,50	95303558,99
Valeur actuel nette (VAN)	80 187 241,90						
Taux de rentabilité interne (TRI)	53,06%						
Taux d'actualisation	10%						
Durée de Récupération DR	6,29 ans						
Indice de profitabilité	1,11						

4.5. Montage financier

Le coût total de l'investissement sera financé comme suit :

Tableau N° 15 : Montage financier

COUT TOTAL	100 %	15 146 495.86 DA
CREDIT ETTAHADI	63 %	9 499 196.90 DA
APPORT NUMERAIRE	37 %	5 647 299.17 DA

Le montant total des investissements nécessaire à la réalisation du projet tel que retenu s'élève à un montant total de **15 146 495.86 DA**.

Apport personnel = 5 647 299.17 DA soit 37 % du coût du projet.

Crédit ETAAHADI= 9 499 196.90 DA soit 63 % du coût du projet.

4.6. Echancier de remboursement et amortissement des investissements :

Tableau N° 16 : Amortissement des emprunts :

Le tableau des remboursements rapporte les conditions de remboursement des différents crédits à solliciter pour la création de l'exploitation.

année	Debut credit	Amortissement credit	Frais financier	Annuités	Fin credit
1	9 499 196,69				9 499 196,69
2	9 499 196,69				9 499 196,69
3	9 499 196,69	1 899 839,34	237 479,92	1 899 839,34	7 599 357,35
4	7 599 357,35	1 899 839,34	417 964,65	1 899 839,34	5 699 518,01
5	5 699 518,01	1 899 839,34	313 473,49	1 899 839,34	3 799 678,68
6	3 799 678,68	1 899 839,34	208 982,33	2 108 821,66	1 899 839,34
7	1 899 839,34	1 899 839,34	104 491,16	2 004 330,50	-

Remarque/Le taux d'intérêt à partir de 1er et 3ème année sera 2,5% et de 5,5% à partir de la 4ème et 5ème avec un différé de deux ans

***** اتفاقية القرض *****
(ملحق رقم 11 من وجيز تسيير القرض / أفريل 1994)

ملف رقم :

بين الموقعين أسفله :

- بنك الشراكة و التنمية الفرنسية (بنك) شركة مساهمة برأسمال قدره ثلاثة وثلاثون ألفاً و 33.000.000.000 ج (السبعة بالمائة من رأسمال الشركة المساهمة لتصرف بنك القرض)
 بقرعة الاجتماعيات بتاريخ 17 شارع عبد خيروان ، و
 الشراكة من طرف السيد :
 - السيد **فيلاليس** : **وكيلة** : **فانميا (821)**

من جهة

السيد :

(الاسم و لقب أو عنوان الشركة المكون من الترخيص الإجتماعي - حسب القانونية و الكهنة العامة)

العنوان :

حيث ذلك ، أقر على ما يلي :

موضوع الاتفاقية :

بموجب هذه الاتفاقية ، يفتح البنك للقرض المذكور أعلاه قرض مسدد للقرض الخاصة و العامة المسندة كالتالي :

الشروط الخاصة للقرض :

نوع القرض : قرض الترخيص

المبلغ : ج (جده القرض : 00000)

(نسبة مغفورة :) - نسبة مغفورة : 2 %

- نسبة عطوية للتأخير 7,50 %

الخصائص والإحتياجات المتضمنة :

1- بمقتضى علاج 2- الخاصة القرض

3- مصادرات لآخر

4-

الخصائص والإحتياجات غير المتضمنة :

1- التأمين للتصديح الأخطار على القرض

-1-

الشروط العامة للقرض :

المادة 1 : مبلغ القرض :

- مبلغ البنك بموجب هذه الاتفاقية للقرض لقرض مبلغه معين في الشروط الخاصة.

المادة 2 : موضوع القرض :

- يبدأ على طلب التمويل المقدم من طرف القرض ، فان القرض موضوع هذه الاتفاقية سيخصص لتوفير المتروك المذكور في الشروط الخاصة ، و هذا تطبيقاً لتزكية التمويل المتفق عليها بين الأطراف .

المادة 3 : مسدة القرض :

- يفتح القرض لمدة و اقراء القبول المتضمن عليها ضمن الشروط الخاصة .
 - غير انه إذا كان القرض موضوع هذه الاتفاقية لم يسجل بداية الاستهلاك في السنة المحددة ضمن الشروط الخاصة ، فان هذه الاتفاقية تعتبر معالة لا لم يقل البنك مستهدفاً .

المادة 4 : نسبة الفائدة المتغيرة :

- ان نسبة الفائدة السطوية على ائتمان القرض تتكون من نسبة أساسية ثابتة للترجمة دورياً وفقاً لشروط البنك السارية المعمول و إضافة الى كل مبلغ في الشروط الخاصة .
 - تخضع النسبة القاعدية المذكورة ضمن الشروط الخاصة للترجمة الدورية .
 - يتم إعطاء القرض بثل تعديل في النسبة القاعدية ، ويصحح القرض ببول مسددة التعديل دون قيد أو شرط .

المادة 5 : الرسوم و التكاليف :

- تكون جميع الرسوم و التكاليف المترتبة على مبلغ و ائتمان القرض على عاتق القرض في جانب الرسوم و التكاليف الأخرى التي تصادف لاحقاً و ذلك طبقاً للرسوم التوجيهية و التنظيمية .

المادة 6 : كيفية ائتمان القرض :

- ان القرض موضوع هذه الاتفاقية يتم ائتمانه بائحة حساب القرض المتعلق من طرف البنك لدى الوثيقة الموقعة للقرض تحت الرقم المشار إليه ضمن الشروط الخاصة .

- ترخص الشراكات القرض حسب احتياجات التمويل التي يثبت بتقديم بيانات معتمدة من طرف البنك وكذلك بالإعطاء على الأمدات لأخرى .

- ان ائتم القرض و ائتمانه يكون حسب القوائم و العمليات المسجلة من طرف البنك .

المادة 7 : طرق التسليم :


- عند نهاية فترة الائتمان التي لا يمكن أن تتجاوز تلك المحددة ضمن الشروط الخاصة ، من الاستهلاكات المعنية للقرض تحت تقديم بيانات اعتمادها من طرف البنك في جدول التسيير الذي يحدد فيه الأمدات و الفوات وهذا في حالة ما إذا كانت الشروط الخاصة تخص على نسبة ثابتة محددة على أساس سنوات (أخر مدعمة لهذه الحالة) .

- هذه الشكائات تعبر عن تلك المتضمن عليها في المادة الخاصة (06)

-2-

***** اتفاقية القرض *****
(ملحق رقم 11 من وحيث تسيير القرض / أفريل 1994)

ملف رقم :



بين المتولين لملف :

- بنك التجارة و التنمية فرقة (بنز) شركة مساهمة برأسمال قدره 500 و 000 مليون دينار جزائري (33.000.000.000.000 دج) السجدة بالمسجل التجاري للجزائر العاصمة تحت رقم 11640 / 00 - 00 - 00 - 00
 بقرار المجلس الإداري العاصمة تحت رقم 17 تاريخ التوقيع بخيروش ، و
 المنشأة من طرف السيد :

- السيد السيد بس : **وكيلة : قاعة (821)**

من جهة

السيد :

الإسم و اللقب أو عنوان الشركة العنوان الممثل الإجمالي : السيد
 القارية و ذلك حسب العناوين التالية :

العنوان :

السيد السيد بس : " القرض "

من جهة اخرى

موضوع الاتفاقية :

بموجب هذه الاتفاقية ، يفتح البنك للشخص المذكور أعلاه قرض مسجل
 الشروط الخاصة و العامة المصنفة كالتالي :

1- الشروط الخاصة للقرض :

نوع القرض : قرض التخصي

المبلغ : ج 4 مدة القرض : 00000

نسبة مئوية (- نسبة المخرقة : 2 %

نسبة مئوية التوفير 7,50 %

الضمانات الإحتياطية المعتبرة :

1- بطاقة ملاح - 2- اتفاقية القرض

3- ضمانات اخرى

4-

الضمانات و الإحتياطيات غير المعتبرة :

1- التأمين الممنوع الأختار على القرض

2-

2- الشروط العامة للقرض :

المادة 1 : مبلغ القرض :

- يتاح ذلك بموجب هذه الاتفاقية للقرض لقرض مبلغه معين في
 الشروط الخاصة.

المادة 2 : موضوع القرض :

- يتاح على طلب التمويل المقدم من طرف المقرض ، فان القرض
 موضوع هذه الاتفاقية يخص المبرمج المذكور في الترتيب
 الخاصة ، و هذا لكيلا تكون الترتيب المعلق عليها غير المتكافئ .

المادة 3 : مدة القرض :

- يتاح القرض لمدة و الفترة القابل للتفاوض عليها ضمن
 الشروط الخاصة .
 غير انه إذا كان القرض موضوع هذه الاتفاقية أو يمدد بداية
 الاستهلاك في السنة المحددة ضمن الشروط الخاصة ، فان هذه الاتفاقية
 تعتبر ملغاة إذا لم يقل ذلك تبعا .

المادة 4 : نسبة الفائدة المتكبيرة :

- ان نسبة الفائدة المتكبيرة على استعمال القرض مكونة من نسبة
 أساسية ثابتة الترتيب بوريا و قد لتتغير تلك النسبة المتكبيرة و إضافة
 الى السنة المحددة في الشروط الخاصة .
 - تتخضع النسبة القاعدية المذكورة ضمن الشروط الخاصة للترجمة
 التوريقية .
 - يتم إعطاء المقرض على تعديل في النسبة القاعدية ، و يصرح
 المقرض بخيار مسبقا العميل دون قيد أو تحفظ .

المادة 5 : الرسوم و العمولات :

- تكون جميع الرسوم و العمولات المترتبة على القرض
 على مثال المقرض في جانب الرسوم و العمولات الأخرى التي تكلف
 لأمره و ذلك طبقا للتقسيم و التوزيعية و التجميعية .

المادة 6 : كيفية استغلال القرض :

- ان القرض موضوع هذه الاتفاقية يتم استغلاله بصفة حساب القرض
 المكون من طرف البنك لدى وكالة المصنفة للقرض تحت الرقم
 المشار إليه ضمن الشروط الخاصة .

- لقرض المصنفات القرض حسب إمكانيات التمويل التي يثبت
 بفتح مبالغ محددة من طرف البنك و ذلك بالإعطاء على السدادات
 الأمر .

- ان إيراد القرض وتوزيعه يكون حسب القوائم و المبالغ المسجلة
 من طرف البنك .

المادة 7 : طرق التصفية :

- عند نهاية فترة الاستعمال التي لا يمكن أن تتجاوز تلك المحددة
 ضمن الشروط الخاصة ، فان الاستهلاكات العامة للقرض تثبت بقيمة
 بدأت اعتمادها من طرف البنك في جدول التصفية الذي يمدد فيه الأصل
 و الفوائد و هذا في حالة ما إذا كانت الشروط الخاصة تفسر على نسبة
 ثابتة معقدة على أساس سدادات الأمر مدمجة لهذه الحالة .

- هذه السدادات تعوض تلك المضمون عليها في السنة الخامسة (06)
 أعلاه .



Crédit « ETTAHADI »

Définition :

ETTAHADI est un crédit d'investissement partiellement bonifié, octroyé dans le cadre de la création de nouvelles exploitations agricoles et d'élevage, ou d'exploitations existantes sur les terres agricoles non exploitées relevant de la propriété privée ou du domaine privé de l'Etat.

Secteur : • Agriculture.

Population concernée :

- Personnes physiques/naturelles présentant un cahier de charges validé par les structures habilitées du Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural.
- Les propriétaires de terres privées non exploitées et les concessionnaires de nouvelles exploitations agricoles et/ou d'élevage relevant du domaine privé de l'Etat.
- Les agriculteurs et les éleveurs, à titre individuel ou organisés en coopérative ou groupements légalement constitués.
- Les entreprises économiques, publiques ou privées, intervenant dans les activités de productions agricoles, de valorisation, de transformation ou de distribution des produits agricoles et agroalimentaires.
- Les fermes pilotes.
- Les agriculteurs des EAC, bénéficiaires d'un droit de concession, peuvent bénéficier, à titre individuel, de ce crédit (projets de plantation ou d'acquisition d'équipements notamment d'irrigation).

Actions ciblées :

- Travaux de préparation, d'aménagement et de protection des sols.
- Opérations de développement de l'irrigation agricole.
- Acquisition de facteurs et de moyens de production.
- Réalisation d'infrastructures, stockage, transformation, conditionnement et valorisation.
- Production artisanale.
- Protection et développement des pâtisseries génétiques animal et végétal.

Dossier à fournir :

- **Personnes physiques/naturelles :**
 - Demande de crédit.
 - Extraits de naissance.
 - Fiches pro-forma Dvrs.
 - Situation fiscale.
 - Permis de construire (pour bâtiments exploitation).
 - Acte de propriété ou de concession.
 - Etude technique-économique, établie par un technicien spécialisé agréé par le SNEDEC.
 - Autorisation des services de l'hygiène pour l'élevage.
 - Agrément sanitaire (en cas de nécessité).
 - Autorisation des services de l'environnement (cas de l'élevage).
 - Attestation de validation du projet validée.
- **Personnes morales :**
 - Mises pièces que les personnes physiques, en plus de :
 - Bilan fiscal des 3 derniers exercices (bilan bien certifié par un commissaire aux comptes) + Situation intermédiaire de l'année en cours.
 - Copie certifiée conforme des statuts.
 - Copie certifiée conforme du règlement (pour les coopératives).
 - Registre du commerce.
 - Procès verbal de désignation d'un représentant disposant du pouvoir de contracter un emprunt (sociétés et coopératives).

Caractéristiques du Prêt bancaire

Type du prêt :	• CMT : 01-13 : CMT ETTAHADI bonifié agricole. • CLT : 02-13 : CLT ETTAHADI bonifié agricole.	
Série du prêt :	• CMT : 378 : CMT ETTAHADI.	• CLT : 384 : CLT ETTAHADI.
Montant du prêt :	• CMT : Minimum : 1.000.000 DA. • CLT : Minimum : 1.000.000 DA.	Maximum : 100.000.000 DA. Maximum : 100.000.000 DA.
Type/ durée du différé :	• CMT : 01 à 02 ans.	• CLT : 01 à 05 ans.
Durée du prêt :	• CMT : Minimum : 03 ans. • CLT : Minimum : 08 ans.	Maximum : 7 ans avec 01 à 02 ans de différé. Maximum : 15 ans avec 01 à 05 ans de différé.
Date limite d'utilisation :	• CMT : de 06 à 12 mois maximum à partir de la mise en place du crédit. • CLT : de 06 à 24 mois maximum à partir de la mise en place du crédit.	
Apport personnel :	Pourcentage à définir du montant total du projet : <ul style="list-style-type: none"> • Minimum 10% du coût du projet pour une superficie <= 10 hectares. • Minimum 20% du coût du projet pour les exploitations de plus de 10 hectares. 	
Taux de bonification/ Taux d'intérêt :	• CMT : 5,25% bonifié comme suit : (à la charge du client) : <ul style="list-style-type: none"> • 0% les 05 premières années. • 1% la 6^{ème} et la 7^{ème} année. 	• CLT : 5,25% bonifié comme suit : (à la charge du client) : <ul style="list-style-type: none"> • 0% les 05 premières années. • 1% la 6^{ème} et la 7^{ème} année. • 3% la 8^{ème} et la 9^{ème} année. • A partir de la 10^{ème} année, intérêt non bonifié (5,25%).

اتفاقية تمويل الشروط الخاصة



AL SALAM BANK

بين:
مصرف السلام الجزائر، شركة مساهمة رأسمالها 15.000.000.000 دج، الكائن مقره الاجتماعي بـ 233 شارع أحمد واكد دالي إبراهيم الجزائر، والمقيد بالسجل التجاري بالجزائر تحت رقم 07 بـ 0976530، والممثل من طرف السيد: بصفتة مدير فرع الكائن مقره

من جهة و يشار إليه فيما يلي " المصرف "

و:
الشركة: ذات رأسمال قدره دج و المقيدة في السجل التجاري لولاية
تحت رقم والكائن مقره (ها) الاجتماعي بـ والممثلة من طرف السيد
من جهة أخرى و يشار إليه فيما يلي " المتعامل "

بالإشارة الى الشروط العامة للتمويل الذي يصرح المتعامل أنه قرأها ووافق على كل محتوياتها ويلتزم بما ورد فيها التزاما كاملا.

فقد تقرر منح المتعامل:

1. تمويلا بصيغة: المشاركة، وفقا للشروط والكيفيات التالية:
2. السقف المالي: يحدد السقف المالي للخط التمويلي الممنوح لتغطية مساهمة المصرف في تمويل رأس مال المشاركة بمبلغ إجمالي يقدر بـ دج، وبنسبة مساهمة فيه تقدر بـ %.
3. مدة استعمال التمويل: حددت مدة استعمال التمويل الممنوح بـ من تاريخ إصدار رخصة التمويل.
4. مدة المشاركة: تتمثل المدة الإجمالية التي تتم في إطارها عملية المشاركة في
5. المساهمة الشخصية للمتعامل: تحدد قيمة المساهمة الشخصية للمتعامل ضمن رأس مال المشاركة بـ % وتودع مؤقتا بحساب مئونة خاص بها، وتقتطع مباشرة عند تعبئة التمويل بمثابة مساهمة المتعامل.
6. الأرباح والخسائر: يتم توزيع الأرباح المحققة عند انتهاء أي عملية، حسب النسب التالية: % بالنسبة للمصرف، و: % بالنسبة للمتعامل، ويسدد المتعامل من ثم حصة المصرف من رأس مال المشاركة والربح المحقق معا على أساس قسط واحد؛ وعلى أن يقدم المتعامل للمصرف، جدول التمويل النهائي/أو حساب الاستغلال النهائي المتضمن النتائج الحقيقية والنهائية للعملية أو الصفحة الممولة، وتوزع في المقابل الخسائر بحسب نسب مساهمة كل من الطرفين في رأس مال المشاركة.
7. الشروط والضمانات: علاوة على الشروط أعلاه، يمنح هذا التمويل وفق الشروط والضمانات الواردة أدناه، وتكون الضمانات المشترطة مرتبطة بحالات التعدي والتقصير ومخالفة الشروط التعاقدية:
- إمضاء سند لأمر بإجمالي حصة المصرف من رأس مال المشاركة.
- توقيع عقد المشاركة.
-
8. إجراءات تعبئة التمويل: لا يمكن تفعيل وتعبئة التمويل إلا بعد أتمام اجراءات تحصيل الضمانات واستيفاء جميع الشروط المبينة أعلاه.

المصرف
المتعامل

قرأته ووافقت عليه)

AL SALAM BANK

مصرف السلام



AL SALAM BANK
الجزائر Algeria

طلب تمويل مصرفي

CANEVAS DE DEMANDE DE FINANCEMENT

حتى يتم الرد على طلبكم في أسرع الأجل الرجاء الاهتمام بملء المعلومات الضرورية بأقصى عناية

Pour obtenir dans les meilleurs délais, une réponse à votre demande de financement nous vous prions de renseigner ce canevas avec la plus grande attention

في

طلب تمويل

Demande de Financement

تملاً من طرف المتعامل A renseigner par le client

تجديد التسهيلات
Renouvellement de crédit

تسهيلات جديدة
Nouvelle demande

القطاع:
Branche
النشاط:
Activité

خاص:
Privé
عام:
Public

الفرع:
Agence
رقم الحساب:
N° de compte
تاريخ فتح الحساب:
Ouvert le

1_ التعريف بالمؤسسة

IDENTIFICATION DE L'ENTREPRISE

التسمية الكاملة:
Dénomination complète
فرع:
Filiale de
اختصار:
Abréviation
الهاتف: الفاكس: البريد الإلكتروني:
Tél. Fax Email
الشكل القانوني:
Forme juridique
رأس مال الشركة:
Capital social
تاريخ النشأة:
Date de création
تاريخ بداية النشاط:
Date début d'activité
تسجيل في السجل التجاري رقم: بتاريخ: في:
Immatriculation au R.C. : N° Lieu Date
عنوان المقر الرئيسي:
Adresse du siège

ملكي
PROPRIETE

الطبيعة القانونية لمحللات تواجد المقر إيجار
LOCATION : Nature juridique des locaux servant de siège

مكان تواجد وحدة الإنتاج :
Implantation de l'unité de production

الطبيعة القانونية لقطعة الأرض المشيد عليها المصنع و كذا المساحة :
Nature juridique du terrain servant d'assiette pour l'usine et superficie

طبيعة النشاط : الرئيسي : الثانوي
Principale Nature de l'activité
Secondaire

قدرة الإنتاج :
Capacité de production

المركبة : الكمية : المركبة : الكمية :
Quantité Installée
Valeur
الحقيقية : الكمية :
Quantité Réelle
Valeur

طبيعة السلع المباعة (نشاط التداول):
Nature des marchandises vendues (Activité de négoce)

طبيعة المنتجات المصنعة:
Nature des produits fabriqués (Activité de transformation)

تقديم الخدمات (نشاط الخدمات):
Prestation fournies (Activité de service)

البناء، الأشغال العمومية و الري (نشاط الإنجازات):
B.T.P.H. (Activité de réalisation)

المسيرون:
Dirigeants

اسم و لقب المالك (شركة شخصية أو ذات الشخص الوحيد):
Nom et prénom du propriétaire (pour les affaires personnelles ou sur associé unique)

اسم و لقب رئيس المدير العام أو المدير العام:
Nom et Prénom du PDG ou DG (pour les SPA et SA)

اسم و لقب المسير:
Nom et prénom du gérant (pour les SARL et SNC)

السن:
Age



المستوى العلمي (التكوين):
Formation

التجربة المهنية:
Expérience professionnelle

اسم المدير المالي:
Nom du Directeur financier

عدد العمال: من بينهم
Effectifs
Dont
اطارات: مشرفين: مطبقين:
Cadres
Agents de maîtrise
Exécution

حجم الرواتب السنوي (دج):
Masse salariale annuelle (DA)

أراضي و مباني الاستغلال

Terrains et bâtiments d'exploitation

مالك Propriétaire مستأجر Locataire	تحت الرهن Hypothéqué	مساحة مشيده Superficie Construite	المساحة الإجمالية (أراضي) Superficie Totale (terrain)	العنوان و الرقم العقاري Adresse et n° du Titre Foncier	طبيعة الأصل Nature des biens
<input type="checkbox"/> ج L <input type="checkbox"/> ك P	<input type="checkbox"/> لا No <input type="checkbox"/> نعم Oui				
<input type="checkbox"/> ج L <input type="checkbox"/> ك P	<input type="checkbox"/> لا No <input type="checkbox"/> نعم Oui				
<input type="checkbox"/> ج L <input type="checkbox"/> ك P	<input type="checkbox"/> لا No <input type="checkbox"/> نعم Oui				

معدات الاستغلال

Equipements d'exploitation

ملاحظة Observation	قيمة الاقتناء Valeur d'acquisition	سنة الاقتناء Année d'acquisition	المعدات Equipements

الاملاك العقارية للشركاء/المساهمين

Surface Immobilière des associés/actionnaires

شركاء / مساهمين	طبيعة الملكية	القيمة التقديرية	الدائنين بالرهن
-----------------	---------------	------------------	-----------------

Créancier hypothécaire	Valeur estimative	العقارية Nature du bien immobilier	Associé/Actionnaire

شركات اخرى ملكية الشركاء الرئيسيين

Autres affaires appartenant aux principaux associés

شركات موطنة لدى البنوك الأخرى Affaires domiciliées chez les confrères		شركات موطنة لدى مصرف السلام Affaires domiciliées à AL SALAM BANK		أسماء الشركاء Noms des associés
الالتزامات Engagements	اسم الشركة Raison sociale	الالتزامات Engagements	اسم الشركة Raison sociale	

2_ نشاط المؤسسة

ACTIVITE DE L'ENTREPRISE

المشتريات

Achats

طريقة الدفع Mode de réglement	الموردون Fournisseurs				المشتريات Achats
	المحليين Locaux		الأجانب Etrangers		
	ألف دج KDA	الاسم Noms	ألف دج KDA	البلد Pays	

المبيعات

Ventes

طريقة التحصيل Mode de règlement	الزبائن Clients				المبيعات Ventes
	المحليين Locaux		الأجانب Etrangers		
	ألف دج KDA	الاسم Noms	ألف دج KDA	البلد Pays	

3_ التسهيلات المطلوبة

FINANCEMENTS DEMANDES

نوع التسهيلات (دج)

Formes des crédits (en DA)

المبالغ المطلوبة Montants sollicités		نوع التسهيلات Formes des crédits
بالعملة الصعبة Devises	بالدينار Dinars	
		المجموع Total

الضمانات المقترحة (دج)

Garanties à proposer (en DA)

قيمة الضمان Valeur de la garantie	طبيعة الضمان Nature de la garantie

الالتزامات لدى البنوك الأخرى (دج)



Engagements auprès d'autres banques (en DA)

الضمانات المقدمة Garanties fournies	مجموع الالتزامات Total des engagements	البنك Banque
		المجموع Total

إلوثائق الالزام ارفاقها (03 نسخ):

Documents à joindre (en 03 exemplaires)

- طلب التسهيلات ممضي من طرف المفوض القانوني عن الشركة ،
Demande de crédit signée par le représentant légal de l'entreprise ;
- الميزانيات الجبائية للسنوات المالية/2014 2015 / 2016
Bilan fiscaux 2014 / 2015 ; / 2016
- تقارير مدقق الحسابات 2016/2017 .
Rapports des commissaires aux comptes (CAC) 2015 / 2016 ;
- الميزانية الحسابية موقفة في تاريخ قريب
Situation comptable arrêtée à une date récente (31/05/2017)
- الميزانية المتوقعة للسنة المالية 2017/2018
Bilans prévisionnels 2017/2018
- مخطط تمويل الاستغلال مقسم الى أرباع السنة للسنة المالية 2017 و 2018
Plan de financement de l'exploitation étalé par trimestre pour l'exercice 2017 et 2018.
- مخطط الاستراد مقسم الى أرباع السنة للسنة المالية 2017 و 2018

**Programme d'importation étalé par trimestre pour
l'exercice 2017 et 2018.**

- نسخة طبق الأصل للشهادات الضريبية و شبه الضريبية حديثة
(أقل من ثلاثة أشهر)،
**Les documents fiscaux et parafiscaux (Situation
apurée datant de moins de 3 mois).**
- نسخة طبق الأصل لعقود الإيجار،
Copies des baux de locations
- شهادة الإلتزامات مع البنوك،
Attestation des engagements envers les banques
- ملئ و إمضاء النماذج المرفقة،
**Remplir et signer le CANEVAS et l'attestation de
consultation de la centrale des risques**

للذكير: لن يتم دراسة ملفكم إلا بعد توفر كل الوثائق السابقة الذكر

NB: Votre dossier ne sera étudié que si les conditions énoncées ci-dessus sont respectées.



مكتب الدراسات و النصيح الفلاحي

BUREAU D'ETUDES ET CONSEILS AGRICOLES

BOULEVARD BOUHOUI SALAN : بروج مبالغ : تلمسى : Oued Tencik WF Guemra

Tel Portable : 07 73 54 34 14

Bureau Conventione n° avec SNEDEC : N° 812 du 05/04/2014

Circulaire ministérielle n° 291

ETUDE TECHNICO-ECONOMIQUE
PROJET : CREATION D'UN VERGER DE
FIGUIER & RAISINS DE TABLE et
DEVELOPPEMENT IRRIGATION
AGRICOLE

Localisation:
Commune:



Commune:
Deha
Wilaya

1-2-2-Consistance du projet

Le présent projet consiste en la création d'un verger de vignoble « vigne de table » sur une superficie de 04 has conduite en pergola, et le développement de l'irrigation agricole par l'installation d'un réseau économiseur d'eau ; une station de tête et un réseau goutte à goutte pour 4 has à partir d'une borne d'irrigation (périmètre bounamoussa). Le projet sera réaliser sur 3 ans (03 has plantation en première année et 01 ha en troisième année)

Tableau 2 : Récapitulation des actions d'investissement

Activité	Actions	Quantitatif
Viticulture	- Acquisition plants + plantation vigne sur 3 has, « cette action sera réalisé en crédit Ettahadi en Ière année »	03 has
	Acquisition plants + plantation vigne sur 1 has, « cette action sera réalisé en autofinancement en IIIème année»	01 has
	- installation pergola pour 03 has Vigne « Ettahadi ; Ière année» - installation pergola pour 01 has Vigne « autofinancement ; IIIème année »	3 HAS 1HAS
Irrigation agricole	- installation d'une tête de station et un réseau goutte à goutte pour irrigué 4 has vigne ; « autofinancement ; 3 has en Ière année et 1 has en IIIème année » - construction bassin d'accumulation 90 000L « autofinancement ; en Ière année »	90 000L
Clôture et mise en défend	- clôture en Zimmerman sur 980ml + portail métallique « autofinancement; en Ière année »	980 ml

1-2-3- Occupation actuelle du sol et de la sole agricole

L'utilisation de la surface actuelle de l'exploitation est mentionnée dans les tableaux suivants :

Tableau 3 : Occupation actuelle du sol

Surface de l'exploitation	EN PROPRIETE	EN LOCATION	Concession
SURFACE TOTAL			5.92
DONT SAU			5.92

UTILISATION DE LA SURFACE :

Cultures	Surface irriguée	Surface non irriguée	Total culture	Utilisation
C. industrielle	5.92		5.92	commercialisation
Jachère				
Total SAU	5.92		5.92	
Ressource en eau	Nb de points d'eau : borne d'irrigation		Débit: 10L/S	

PRODUCTIONS ANIMALES

ANIMAUX NEANT	EFFECTIF	UTILISATION

Tableau N° 14 : Flux financier et calcul de la valeur actuel nette, taux de rentabilité interne

Année	1	2	3	4	5	6	7
Capacité d'Autofinancement (CAF) ou Flux net actualisés	-2146800,00	-2162158,00	522290,42	5110543,32	11438598,76	14996185,15	18586974,49
Coefficient d'actualisation	0,909	0,826	0,751	0,683	0,621	0,564	0,513
CAF Actualisé ou Flux actualisés	-1951441,20	-1785942,51	392240,11	3490501,09	7103369,83	8457848,42	9535117,91
Flux actualisés cumulés	-1951441,20	-3737383,71	-3345143,60	145357,49	7248727,32	15706575,74	25241693,65
Valeur actuel nette (VAN)	14 753 112,87						
Taux de rentabilité interne (TRI)	25,58%						
Taux d'actualisation	10%						
Période de récupération (RC)	3.67 ans						
Indice de profitabilité	1,95						

4.5. Montage financier

Le coût total de l'investissement sera financé comme suit :

Tableau 1: Le Montage financier

COÛT TOTAL	100 %	13 142 800.00 DA
CREDIT ETTAHADI	42 %	5 567 400,00 DA
SUBVENTIONS	00 %	00 DA
APPORT NUMERAIRE	58 %	7 587 400,00 DA

Le montant des investissements nécessaire à la réalisation du projet tel que retenu s'élève à un montant total de 13 142 800.00 DA.

Apport personnel = 5 567 400.00 DA soit 42% du coût du projet.

Subvention de l'état : 00 DA Soit 00% du coût du projet.

Crédit ETTAHADI = 7 587 400,00 DA soit 58% du coût du projet ;

4.6. Échéancier de remboursement et amortissement des investissements :

Tableau 2: Amortissement des emprunts :

Le tableau des remboursements rapporte les conditions de remboursement des différents crédits à solliciter pour la création de l'exploitation.

الملخص:

تعد عملية إنشاء وإقامة المشاريع الإستثمارية من القرارات الاقتصادية الهامة، فقبل إنجاز أي مشروع يتم القيام بدراسات الجدوى والتقييم المالي والاقتصادي للمشروع بغرض معرفة مدى ربحيته وقابليته لتحقيق عوائد مناسبة تحقق أهداف مختلف الأطراف المعنية، فالبنوك باعتبارها إحدى الأطراف المعنية وقبل اتخاذ قرار منح القرض من عدمه فهي تعتمد على مخرجات عملية التقييم المالي والاقتصادي للمشروع، من هنا فقد حاولنا من خلال دراستنا هذه الاطلاع على الآليات والأساليب التي تستخدمها كل من البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية على سبيل المقارنة والبحث حول مدى الإختلاف في هذه المرحلة التي تسبق قرار منح القرض، وقد تم إجراء هذه الدراسة ميدانيا على مستوى بنك تقليدي وهو بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة قالمة وبنك إسلامي وهو مصرف السلام وكالة عنابة.

ولقد توصلنا من خلال دراستنا الميدانية إلى أن كل من البنكين، ورغم الإختلاف الموجود في العديد من الإجراءات والمراحل، يستخدمان نفس المعايير والمؤشرات في عملية التقييم ودراسة الجدوى الإقتصادية للمشاريع المقترحة للتمويل مع وجود إختلاف فيما يتعلق باستخدام معدلات الفائدة، حيث أن البنك الإسلامي يستخدم معد الربح المقدر لإيجاد القيم الحالية للتدفقات النقدية عوضا عن استخدام أسعار الفائدة كما هو معمول به بالنسبة للبنوك التقليدية.

الكلمات المفتاحية: المشاريع الإستثمارية، التقييم المالي والإقتصادي، البنوك التقليدية، البنوك الإسلامية.

Résumé:

Le processus d'établissement et de mise en place des projets d'investissement est l'une des décisions économiques importantes. Avant la réalisation de tout projet, des études de faisabilité et une évaluation financière et économique du projet sont réalisées afin de connaître l'étendue de sa rentabilité et sa capacité à réaliser rendements appropriés qui permettent d'atteindre les objectifs des différentes parties concernées. Cela dépend des résultats du processus d'évaluation financière et économique du projet. À partir de là, nous avons essayé, à travers notre étude, d'examiner les mécanismes et les méthodes utilisées à la fois par les et les banques conventionnelles et les banques islamiques pour comparaison et recherche sur la différence à cette étape qui précède la décision d'octroi du prêt, et cette étude a été menée sur le terrain au niveau de la Banque pour l'Agriculture et le Développement Rural, l'agence de Guelma, et Alsalam Bank, l'agence d'Annaba. A travers notre étude de terrain, nous avons conclu que chacune des deux banques, malgré la différence de nombreuses procédures et étapes, utilise les mêmes critères et indicateurs dans le processus d'évaluation et l'étude de faisabilité économique pour les projets proposés au financement, avec une différence concernant l'utilisation des taux d'intérêt, car la banque islamique utilise le taux de profit estimé pour trouver les valeurs actuelles des Cash-flow au lieu d'utiliser les taux d'intérêt comme c'est le cas pour les banques conventionnelles.

Mots clés : Projets d'investissement, Evaluation Financière et Economique, Banques Classique, Banques Islamiques.

Abstract:

The process of establishing investment projects is one of the important economic decisions. Before the completion of any project, feasibility studies, financial and economic evaluation of the project are carried out in order to know the extent of the profitability and the ability to achieve appropriate returns that are in line with the objectives of the various parties concerned. These are dependent on the outcomes of the financial and economic evaluation processes for the project.

Based on this, we evaluated the mechanisms and methods used by both conventional and Islamic banks for comparison and research, on the extent of decision differences that take place prior to granting a loan. This study was conducted at the ground level of a conventional bank, the Bank for Agriculture and Rural Development B.A.D.R, the agency of Guelma, the Islamic bank, Al Salaam Bank and the agency of Annaba.

According to our field study, and despite the many difference in procedures and stages, we came up with the following results:

Both banks use the same criteria and indicators in the evaluation process and the economic feasibility study, regarding the projects proposed for financing, considering the employment of interest rates, whereas the Islamic bank uses the profit rate estimated to find the present values of cash flows instead of using interest rates as in the current case throughout the conventional banks.

Key words:

Investment projects, financial and economic evaluation, conventional banks, Islamic banks.